



محضر الدورة العادية

لشهر ماي 2022

الجلسة الأولى

الخميس 19 ماي 2022



محضر أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2022

عملا بمقتضيات المادة 33 من القانون التنظيمي عدد 113.14 المتعلق بالجماعات، عقد مجلس جماعة العرائش أشغال الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2022، وذلك يوم الخميس 04 شوال 1443 الموافق ل 05 ماي 2022، في الساعة الثالثة (15.00) مساء بقاعة الإجتماعات بمقر جماعة العرائش الكائن بشارع السوسن بتجزئة المغرب الجديد، برئاسة السيد السعيد بوشيبة النائب الثالث لرئيس مجلس جماعة العرائش، وبحضور السيد عبد الرحمان بوسعيد نائبا عن السيد باشا مدينة العرائش. و نظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني، تم تأجيل الدورة إلى جلسة لاحقة طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.

قائمة كشف الحضور

- العدد القانوني لأعضاء المجلس : (35)
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (35)
- عدد الأعضاء الحاضرين : (03)

وهم السيدات والسادة:

1. السعيد بوشيبة : النائب الثالث للرئيس
2. محمد براد : نائب كاتبه المجلس
3. نور السعيد الوغليضي : عضو المجلس
- عدد الأعضاء الغائبين: (32) وهم السادة والسيدات:
4. السيد عبد المومن صبيحي : رئيس المجلس
5. عبد الإله الحسيسن : النائب الأول للرئيس
6. مصطفى البوزيدي : النائب الثاني للرئيس
7. محمد المتوكي : النائب الرابع للرئيس
8. رشيد الركراكي : النائب الخامس للرئيس
9. فاطمة شهر : النائبة السادسة للرئيس
10. هيام الكلاعي : النائبة السابعة للرئيس
11. خديجة سلالي : كاتبة المجلس
12. فاطمة بن حمدان : عضوة المجلس

عضو المجلس :	13. عمر الكموني
عضو المجلس :	14. لحسن الشاوي
عضو المجلس :	15. حميد العالي
عضوة المجلس :	16. إكرام عمّة
عضو المجلس :	17. عبد العالي الزيتوني
عضوة المجلس :	18. فاطمة القنبوعي
عضو المجلس :	19. سليمان الفرجاني
عضو المجلس :	20. منير بوملوي
عضوة المجلس :	21. نجية اجبارة
عضوة المجلس :	22. فاطمة القنبوعي
عضو المجلس :	23. مشيح القرقرى
عضوة المجلس :	24. نادية رحال
عضو المجلس :	25. محمد الرزامي
عضو المجلس :	26. العربي السطى
عضوة المجلس :	27. كوثر العمالي
عضوة المجلس :	28. سميرة اليملاحي
عضو المجلس :	29. محمد المزوري
عضوة المجلس :	30. الزهرة لحيان
عضو المجلس :	31. محمد هلال
عضو المجلس :	32. أنوار كرمون
عضو المجلس :	33. جمال العلوي أبو البركات
عضو المجلس :	34. هشام أشلحي
عضوة المجلس :	35. نجاة موعلي

وحضر عن باشوية العرائش السيدة:

• سلوى الصنهاجي

عن قسم الجماعات الترابية بباشوية العرائش

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

• عبد السلام الصروخ

• محمد البشيرى

• عبد الله ميورى

• امحمد عشاوي

• ليلي بوحويك

مدير المصالح المكلف :

رئيس مصلحة شؤون المجلس :

رئيس قسم التعمير :

رئيس قسم المرافق العمومية :

رئيسة القسم الثقافي والاجتماعي والرياضي :



جدول أعمال الجلسة الأولى للدورة العادية لشهر ماي 2022

- النقطة الأولى: الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المقنطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة.

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول الآتي:

رقم القطعة	P1	P2
المرجع العقاري	R 1148/36	R 1149/36
الموقع	جماعة العرائش	جماعة العرائش
أسماء الملاك أو المفترضين أنهم ملاك	الجماعة السلالية الغديرة	الجماعة السلالية الغديرة
المساحة المراد نزع ملكيتها	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار
نوعيتها ومشملاتها	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 02 مساكن سفلية مبنية بالطوب - تخترقها ممرات ثلاثة - مسيجة بالأشواك	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 217+70 شجرة من البرتقال - سياج من الشوك - تخترقها 6 ممرات - 05 مساكن سفلية مبنية بالطوب
ملاحظات	تعرض صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح	- تعرض جزئي صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ط/12817، مدرج بتاريخ 09 يناير 1996 (كناش 8 عدد: 921) والمتبوع بتقييد هامشي بتاريخ 08 نونبر 2005 (كناش 16 عدد: 866) - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ت/1367 مدرج بتاريخ 05 نونبر 1997 (كناش 0 عدد: 427) - تعرض جزئي صادر عن السيد عبد السلام البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش: 15 عدد 707) - تعرض جزئي صادر عن السيد محمد البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش 15 عدد: 708)

- النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 285 / 2021 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 36/1149 و 36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقتطعتين من القطعتين ذاتي مطلبتي التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	الثلث للمربع	الثلث الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 هـ 61 آر 88 سنتيار	الثلث التعويضي الإجمالي		1061880 درهم

- النقطة الثالثة: المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها.

النقطة الرابعة: المصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيوثقافي الكائن بشارع باحنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

- النقطة الخامسة: المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكاناش التحملات ولعقد الاستغلال

النقطة السادسة: عرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة.

النقطة السابعة: المناقشة والتداول في ملف الصفيح.



محضر أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2022

عملا بمقتضيات المادة 33 من القانون التنظيمي عدد 113.14 المتعلق بالجماعات، عقد مجلس جماعة العرائش أشغال الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2022، وذلك يوم الخميس 18 شوال 1443 الموافق ل 19 ماي 2022، في الساعة الثالثة (15.00) مساء بقاعة الإجتماعات بمقر جماعة العرائش الكائن بشارع السوسن بتجزئة المغرب الجديد، برئاسة السيد عبد المومن صبيحي رئيس مجلس جماعة العرائش، وبحضور السيد محمد أديب برادة باشا مدينة العرائش.

قائمة كشف الحضور

- العدد القانوني لأعضاء المجلس : (35)
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (35)
- عدد الأعضاء الحاضرين : (33)

وهم السيدات والسادة:

- | | |
|--------------------------|-------------------------|
| رئيس المجلس : | 1. عبد المومن صبيحي |
| النائب الأول للرئيس : | 2. عبد الإله الحسيين |
| النائب الثاني للرئيس : | 3. مصطفى البوزيدي |
| النائب الثالث للرئيس : | 4. السعيد بوشيبة |
| النائب الرابع للرئيس : | 5. محمد المتوكي |
| النائب الخامس للرئيس : | 6. رشيد الركراكي |
| النائبة السادسة للرئيس : | 7. فاطمة شهر |
| النائبة السابعة للرئيس : | 8. هيام الكلاعي |
| كاتبة المجلس : | 9. خديجة سلاي |
| نائب كاتبة المجلس : | 10. محمد براد |
| عضوة المجلس : | 11. فاطمة بن حمدان |
| عضو المجلس : | 12. عمر الكموني |
| عضو المجلس : | 13. لحسن الشاوي |
| عضو المجلس : | 14. حميد العالي |
| عضوة المجلس : | 15. إكرام عمة |
| عضو المجلس : | 16. عبد العالي الزيتوني |
| عضوة المجلس : | 17. فاطمة القنبوعي |
| عضو المجلس : | 18. سليمان الفرجاني |
| عضوة المجلس : | 19. نجية اجبارة |
| عضوة المجلس : | 20. فاطمة القنبوعي |

: عضو المجلس	21. مشيخ القرقرى
: عضوة المجلس	22. نادية رحال
: عضو المجلس	23. محمد الرزامي
: عضو المجلس	24. العربي السطي
: عضوة المجلس	25. كوثر العمالي
: عضوة المجلس	26. سميرة اليملاحي
: عضو المجلس	27. محمد المزوري
: عضوة المجلس	28. الزهرة لحيان
: عضو المجلس	29. محمد هلال
: عضو المجلس	30. أنوار كرمون
: عضو المجلس	31. جمال العلوي أبو البركات
: عضو المجلس	32. هشام أشلحي
: عضوة المجلس	33. نجاة موعلي

• عدد الأعضاء الغائبين بعذر: (01)

• وهو السيد:

34. منير بوملوي : عضو المجلس

• عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: (01) وهو السيد:

35. نور السعيد الوغليضي : عضو المجلس

وحضر عن باشوية العرائش السيد:

• ميلود أسطيظ : عن قسم الجماعات الترابية بباشوية العرائش

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

: مدير المصالح المكلف	• عبد السلام الصروخ
: رئيس مصلحة شؤون المجلس	• محمد البشيرى
: رئيسة القسم الثقافي والاجتماعي والرياضي	• ليلي بوحويك
: رئيس القسم الاقتصادي والشرطة الإدارية	• ادريس الشوع
: رئيس قسم المرافق العمومية	• امحمد عشاوي
: عن مديرية المصالح	• نجاة احمايمو
: رئيس قسم الموارد البشرية	• جلول البقالي
: عن مصلحة شؤون المجلس.	• رجاء فضولي

وحضر عن المصالح الخارجية السادة:

: عن مديرية وزارة السكنى وسياسة المدينة بالعرائش	• إبراهيم القوطبي
: عن شركة العمران بالعرائش.	• محمد بوالعينين
: عن الوكالة الحضرية العرائش - وزان.	• أمينة المطعيم



جدول أعمال الجلسة الأولى للدورة العادية لشهر ماي 2022

- النقطة الأولى: الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المقطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة.

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول الآتي:

رقم القطعة	P1	P2
المرجع العقاري	R 1148/36	R 1149/36
الموقع	جماعة العرائش	جماعة العرائش
أسماء الملاك أو المفترضين أنهم ملاك	الجماعة السلالية الغديرة	الجماعة السلالية الغديرة
المساحة المراد نزع ملكيتها	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار
نوعيتها ومشمولاتها	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: 02- مساكن سفلية مبنية بالطوب -تخترقها ممرات ثلاثة -مسيجة بالأشواك	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 217+70 شجرة من البرتقال - سياج من الشوك - تخترقها 6 ممرات - 05 مساكن سفلية مبنية بالطوب
ملاحظات	تعرض صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح	- تعرض جزئي صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ط/12817، مدرج بتاريخ 09 يناير 1996 (كناش 8 عدد: 921) والمتبوع بتقيد هامشي بتاريخ 08 نونبر 2005 (كناش 16 عدد: 866) - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ت/1367 مدرج بتاريخ 05 نونبر 1997 (كناش 0 عدد: 427) - تعرض جزئي صادر عن السيد عبد السلام البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش: 15 عدد 707) - تعرض جزئي صادر عن السيد محمد البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش 15 عدد: 708)

- النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 285 / 2021 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقطعتين من القطعتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	التمن للمتر المربع	التمن الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 هـ 61 آر 88 سنتيار	التمن التعويضي الإجمالي		1061880 درهم

- النقطة الثالثة: المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها.

النقطة الرابعة: المصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيوثقافي الكائن بشارع باحنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته، وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

- النقطة الخامسة: المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكاناش التحملات ولعقد الاستغلال.

النقطة السادسة: عرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة.

النقطة السابعة: المناقشة والتداول في ملف الصفيح.



السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

السلام عليكم

بسم الله الرحمن الرحيم.. نفتح أشغال الجلسة الأولى للدورة العادية لشهر ماي 2022. كالعادة، وطبقا للقانون التنظيمي 14/113 أعطي الكلمة للسيدة كاتبة المجلس من أجل تلاوة تقرير حول أنشطة الرئيس بين الدورتين.

السيدة خديجة سلاي: كاتبة المجلس

تقرير

حول أنشطة السيد رئيس مجلس جماعة العرائش خلال الفترة الممتدة بين الدورتين العاديتين لشهري فبراير وماي 2022.

يلامس هذا التقرير الأنشطة التي قام بها السيد رئيس مجلس جماعة العرائش خلال الفترة الممتدة بين آخر جلسة من الدورة العادية لشهر فبراير 2022 وإلى حدود هذه الدورة التي نحضر أشغالها هذا اليوم. وهكذا، وفضلا عن حضوره المستمر بالجماعة، ووقوفه على السير العادي لمختلف أقسامها ومصالحها، واستقبال المواطنين عن طريق برنامج المواعيد الذي تم تخصيصه لهذا الغرض، تميزت باقي أنشطة الرئيس بالتنوع، ويمكن إجمالها في اللقاءات التي عقدها مع عدد من الهيئات والجمعيات، وأيضا في استقبالات بعض الفئات على شرف تتويجها كما حصل مع فريق ليكسوس لكرة السلة.. وكذلك في الحضور والمشاركة في عدد من الأنشطة داخل وخارج الجماعة.. ففي:

- الأربعاء 09 مارس 2022: أجرى السيد رئيس مجلس الجماعة لقاء مع جمعية إفاسن إسرحن. عرضت فيه الجمعية مختلف أنشطتها المتمحورة حول أحد المكونات الرئيسية للثقافة المغربية، والمتمثل في عنصر الأمازيغية. وكان من ثماره اقتراح عقد اتفاقية للتعاون بين الطرفين تثنى هذا المجال، وتدفع بالعمل فيه نحو التجويد.

كما ترأس يوم الخميس 10 مارس 2022 مصحوبا بالنائب المفوض إليه في قسم الأشغال اجتماع عمل بين مختلف المصالح التابعة للقسم المذكور، تمّ الوقوف فيه على مختلف المشاريع المبرمجة برسم السنة الجارية 2022.

وخلال يوم الأربعاء 16 مارس 2022، ترأس السيد رئيس الجماعة إلى جانب السيد باشا المدينة بقاعة الاجتماعات يوما دراسيا حول مالية الجماعات المحلية بين الإكراهات ومتطلبات التنمية المستدامة / جماعة العرائش نموذجا.

كما عقد السيد الرئيس يوم الأربعاء 30 مارس 2022 عدة لقاءات مع عدد من الجمعيات بالمدينة، كجمعية 9 مارس للتجار الصغار، وجمعية ركوب الأمواج بالعرائش، وجمعية ممتهني البهلوان بالمغرب، وجمعية مدرسي علوم الحياة والأرض بالعرائش.

وفي نفس السياق، تم يوم الأربعاء 06 أبريل 2022 عقد لقاءٍ مماثلٍ مع نقابة المسرحيين المغاربة وشغيلة السينما والتلفزيون بالمغرب، وتم خلاله التداول في بعض القضايا التي تهم الفرق المسرحية بالمدينة، وكذا بحث السبل الكفيلة للرفع من قيمة الفن المسرحي وممارسته وكيفية دعمه.

وخلال الخميس 07 أبريل 2022 ترأس السيد رئيس مجلس الجماعة اجتماعا لمكونات الأغلبية بالمجلس، وكان فيه تدارس مشروع جدول أعمال دورة ماي 2022 العادية. علاوة عن عرض سير عمل مختلف أقسام ومصالح الجماعة، وتدارس السبل الكفيلة بإنجاح عملها والاستمرار في تطويره وتجويده.

أما في باب الاستقبالات التي خصّتها بها الجماعة بعض الفئات والهيئات تبعا لشرط المناسبة. فقد استقبل السيد رئيس المجلس مرفوقا بالسيد باشا المدينة والسيدات عضوات المكتب موظفات الجماعة ومستشارات المجلس الجماعي لتكريمهن والاحتفاء بهن بمناسبة عيد المرأة. وكان ذلك يوم الأربعاء 09 مارس 2022.

كما استقبل يوم الثلاثاء 15 مارس 2022 إلى جوار السيد باشا المدينة تلاميذ مدرسة ابن خلدون الابتدائية بعد زيارتهم لمقر الجماعة، وإطلاعهم على سير عمل الأقسام والمصالح بها، والتعرف على مهام السلطة المحلية واختصاصاتها وعلاقتها بالجماعة.

وخلال يوم الجمعة 15 أبريل 2022. ترأس السيد الرئيس مرفوقا بالسيد باشا المدينة والمدير الإقليمي لوزارة التربية والتعليم والرياضة، والسيدات والسادة أعضاء المجلس الجماعي ورؤساء الأقسام والمصالح الجماعية بمقر جماعة العرائش حفل استقبال على شرف فريق ليكسوس لكرة السلة بمناسبة تأهله لنهائيات البطولة الوطنية لهذه اللعبة.

وكذلك استقبل التلميذ حسام احميد ووالديه، لتبوئه المركز الثاني في الأولمبياد الوطنية في شعب الرياضيات والفيزياء والكيمياء ممثلا لمدينة العرائش ولجهة طنجة-تطوان-الحسيمة.

وفي إطار متابعته لعمل الفريق التقني المشرف على برنامج عمل الجماعة والخطوات التي ينجزها تبعا للمخطط الزمني المحدد من أجل إتمام وإخراج هذه الوثيقة إلى حيز الوجود، قام السيد الرئيس يوم السبت 12 مارس 2022 بزيارة للأوراش التشاركية للتشخيص التراي بالمركز السوسيوثقافي ليكسوس، حيث تم الوقوف على سير أشغالها والتواصل مع المشاركات والمشاركين.

وفي نفس السياق ترأس يوم الخميس 07 أبريل 2022 اجتماعا للمجلس وأعضاء الفريق التقني المكلف بإعداد برنامج عمل الجماعة حول موضوع التشخيص التشاركي وترتيب الأولويات التنموية بالجماعة.

وفي مجال الزيارات التفقدية المتابعة لتدخلات المصالح الجماعية على الميدان، قام السيد الرئيس يوم الإثنين 21 مارس 2022 بزيارة ميدانية إلى حي ديور الحوارة مرفوقا ببعض نوابه لحضور انطلاق أشغال تهيئة محيط الحي، وإصلاح إنارته وإعادة توزيع حاويات النفايات في خطوة أولى من برنامج شامل.

وعلى غرار ذلك، قام السيد رئيس المجلس مرفوقا بنائبيه السيد رشيد الركراك والسعيد بوشيبة وممثلي السلطة المحلية وبعض أطر التقنية بالجماعة وعمالة العرائش يوم الأربعاء 20 أبريل 2022 بزيارة ميدانية لحي جنان الباشا الشرقي للوقوف على سير أشغال التهيئة به.

أما فيما يتعلق بالأنشطة الجارية خارج الجماعة فتجلى في حضور السيد الرئيس في الجمع العام للجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات بمدينة مراكش. وكان ذلك في 19 مارس 2022.

وخلال يومي الجمعة والسبت 25 و26 مارس 2022 شارك السيد رئيس مجلس الجماعة رفقة مدير المصالح المكلف في فعاليات اللقاء التواصلي لبرنامج تحسين أداء الجماعات، المنظم من طرف المديرية العامة للجماعات الترابية بمدينة أكادير.

. كما حضر يوم الثلاثاء 19 أبريل 2022 بمدينة طنجة في اللقاء الجهوي التشاوري الذي تمحور حول "البعد الجهوي لتنفيذ توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل".

وأيضا الاجتماع العام العادي والاختياري لمجلس السياحة الإقليمي بمدينة طنجة والذي جرى خلال يوم الخميس 21 أبريل 2022:

أما في مجال الأنشطة الثقافية التي بادرت الجماعة إلى تدشينها خلال هذه الولاية في خطوة رائدة من أجل تأسيس عرف ثقافي متميز يحتفي بكتاب ومبدعي وصانعي الحدث الثقافي بالمدينة فقد قام السيد رئيس المجلس مرفوقا بالسيد باشا المدينة يوم الجمعة 08 أبريل 2022 بإعطاء الانطلاقة لفعاليات النسخة الأولى من معرض الكتاب المنظم من طرف جماعة العرائش والذي حملت اسم الكاتب والمترجم والسيناريست الراحل الأستاذ محمد بنعبود).

ومن أجل تفعيل اتفاقية الصداقة التي تجمع جماعة العرائش بمدينة برباطي بإسبانيا استقبل السيد رئيس المجلس يوم الجمعة 29 أبريل 2022 السيد أنطونيو أراغون فرنانديث رئيس قسم الشؤون الثقافية ببلدية برباطي من أجل الإعداد لزيارة رئيس بلدية هذه الأخيرة إلى مدينة العرائش.

وطبقا للمادة 25 من النظام الداخلي، فيما يلي ملخص عن مآل المقررات الصادرة عن الدورة العادية لشهر فبراير 2022:

رقم المقرر	الموضوع	المآل
المقرر عدد 2022/11	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بمشروع اتفاقية تسوية الوضعية القانونية لمجموعة الجماعات المحلية "الخير".	تنفيذ المقرر
المقرر عدد 2022/12	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعيين السيد محمد هلال ممثلا لجماعة العرائش لدى مجموعة الجماعات "الخير".	تنفيذ المقرر

تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعيين السادة: سليمان الفرجاني - عبد العالي الزيتوني - حميد العالي ومحمد براد ممثلين لجماعة العرائش لدى مؤسسة التعاون "وادي المخازن".	المقرر عدد 2022/13
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعيين السيد لحسن الشاوي ممثلاً لجماعة العرائش لدى الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل.	المقرر عدد 2022/14
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعيين السيدة نجية اجبارة ممثلة المجلس لدى اللجنة الإدارية المكلفة بمراجعة اللوائح الانتخابية.	المقرر عدد 2022/15
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعيين السيد منير بوملوي ممثلاً لمجلس جماعة العرائش لدى اللجنة الإدارية المساعدة المكلفة بالمراجعة السنوية العادية للوائح الانتخابية العامة.	المقرر عدد 2022/16
تم التأشير على المقرر بتاريخ 28 مارس 2022 وتوقيع الاتفاقية.	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة لأعضائه المزاوتين مهامهم على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على اتفاقية التدبير المفوض للمرفق العمومي لجمع النفايات المنزلية وما شابهها.	المقرر عدد 2022/17
في انتظار المصادقة على الاتفاقية من طرف مجلس إقليم العرائش خلال دورة يونيو المقبل.	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش والمجلس الإقليمي للعرائش حول تهيئة الملعب البلدي بمدينة العرائش.	المقرر عدد 2022/18
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع.	المقرر عدد 2022/19
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية إطار للشراكة والتعاون من أجل إنجاز تصميم تهيئة مدينة العرائش بين جماعة العرائش والوكالة الحضرية للعرائش - وزان.	المقرر عدد 2022/20
تم إعداد الملف ومراسلة قطاع الثقافة من أجل إتمام المسطرة الجاري بها العمل.	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تصنيف مدينة العرائش تراثاً وطنياً.	المقرر عدد 2022/21
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على برمجة الفائض بميزانية السنة المالية 2021.	المقرر عدد 2022/22
تفويض المقرر	المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على توزيع منح الدعم على الأندية الرياضية برسم سنة 2022.	المقرر عدد 2022/23

<p>تم التأشير على الاتفاقية من طرف سلطات المراقبة بتاريخ 04 ماي 2022 وهي الآن في طور التنفيذ.</p>	<p>المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع ملحق لاتفاقية شراكة كما تم تعديلها، تتعلق بإسناد مهام المكتب الجماعي لحفظ الصحة إلى طبيب من القطاع العام. مع التوصية: بعدم تجديد هذه الاتفاقية، والبحث عن طبيب متفرغ لهذه المهام سواء عن طريق التوظيف أو التعاقد عبر اتفاقية أخرى واضحة المعالم.</p>	<p>المقرر عدد 2022/24</p>
<p>تنفيذ المقرر</p>	<p>المتعلق بمصادقة مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر تأجيل النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية قصد إنجاز المشاريع: تهيئة الطريق الجهوية رقم 417 والقنطرة على واد اللوكوس - الطريق الدائرية لمدينة العرائش - تدعيم وتقوية شارع الدار البيضاء.</p>	<p>المقرر عدد 2022/25</p>

تقارير اللجان الدائمة:

- تقرير لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة
- تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- لجنة المرافق العمومية والخدمات
- لجنة التعمير وإعداد التراب
- لجنة البيئة والسلامة الصحية



اجتماع لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة

الاثنين 25 أبريل 2022 الساعة الثانية عشرة ظهرا

لائحة الحضور

- السيدة نجية اجبارة: رئيسة اللجنة
- السيدة فاطمة القنوعي: نائبة رئيسة اللجنة
- السيد العربي السطي: نائب عميد الكلية وعضو المجلس
- السيد نبيل الشاوش: ممثل الكلية المتعددة التخصصات
- السيد محمد اليشير: رئيس مصلحة شؤون المجلس
- السيد امحمد عشاوي: رئيس قسم المرافق العمومية
- السيدة رشيدة الصمدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
- السيدة فوزية الثقال عن قسم الموارد البشرية
- السيدة ليلي بوحوييك: رئيس القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي
- السيد ميلود أسطيط: عن باشوية العرائش

تقرير

في إطار التهييء للدورة العادية لشهر ماي 2022، وبعد إحالة السيد رئيس مجلس جماعة العرائش إلى اللجنة، انعقد يوم الاثنين 25 أبريل 2022 اجتماع لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة من أجل التداول وإبداء الرأي في بعض النقاط المدرجة في جدول أعمال الدورة المذكورة، وهي على الشكل التالي:

- الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.

- الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.

- الدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

- المصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيوثقافي الكائن بشوارع باحنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

فبخصوص النقطة المتعلقة باتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش. وبعد الوقوف على الأهمية القصوى لانفتاح الجامعة على محيطها الخارجي، باعتبارها فاعلا أساسيا في النهوض بالتربية والتكوين والتعليم العالي، وأيضا الرفع من الأداء في مسارات التنمية. واعتبارا لكون الكلية المتعددة التخصصات توجد فوق تراب جماعة العرائش وتشكل منارة علمية متقدمة وبإمكانها المساهمة في مواكبة مؤسسة الجماعة في العديد من المجالات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية الإطار، أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة.

وفيما يتعلق بالنقطة المرتبطة باتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الزامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية. فقد أوصت اللجنة بالمصادقة عليها خاصة وأنها ترمي إلى المساهمة في الارتقاء بمستوى التربية والتكوين وإنجاز المشاريع المرتبطة بذلك.

أما النقطة الخاصة باتفاقية تعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش. ونظرا لكونها تعنى بالمساهمة في خدمة أحد أهم مكونات الثقافة والهوية المغربية ونشرها والتعريف بها عن طريق عدد من الأنشطة التي راكمتها هذه الجمعية، فقد أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة التفاتا للثقافة الأمازيغية ودعمًا للمساهمين في الاهتمام بها ونشرها..

وبخصوص النقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيوثقافي الكائن بشوارع باحنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود". فقد اعتبرت اللجنة أن هذه خطوة مهمة في باب تكريس ثقافة الاعتراف من مؤسسة الجماعة للمبدعين بالمدينة، ابتدأت مع إطلاق اسم محمد بنعبود على أول نسخة من معرض الكتاب الذي نظمته الجماعة خلال شهر رمضان المبارك. والتفائة واجبة في حق أحد رموز الحقل الثقافي بمدينة العرائش. كما شددت على أن يصبح هذا تقليدا ساريا في المستقبل، خاصة وأن المدينة تضم عددا من الأسماء التي رفعت الشأن الثقافي والفني عاليا بالمدينة وتستحق الاحتفاء والتكريم كالفقيه حسن الطربيق رحمه الله.





اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة الأربعاء 27 أبريل 2022 الساعة الثانية عشرة ظهرا

قائمة الحضور

- السيد حميد العالي: رئيس اللجنة
السيد جمال العلوي أبو البركات: عضو اللجنة
السيد السعيد بوشيبة: عضو اللجنة
السيد عمر الكموني: عضو اللجنة
السيد منير بوملوي: عضو المجلس
السيد محمد هلال: عضو المجلس
السيد لحسن الشاوي: عضو المجلس
السيدة نجية اجبارة: عضوة المجلس
السيد محمد المزوري: عضو المجلس
السيد عبد السلام الصروخ: مدير المصالح المكلف
السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
السيد يونس محمادي: شسيع المداخل
السيد عبد اللطيف العثماني: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
السيد امحمد عشاوي: رئيس قسم المرافق العمومية
السيد عصام البغدادي: رنس المستودع الجماعي
السيدة رشيدة الصمدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
السيدة فوزية الثقال: عن قسم الموارد البشرية
السيدة ليلى ويداد: عن القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي

تقرير

بناء على إحالة السيد رئيس مجلس جماعة العرائش الواردة على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، من أجل التداول وإبداء الرأي في النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022 التالية:

- الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

• الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

• الدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

- الدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:
 - تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.
 - تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.
- المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكناش التحملات ولعقد الاستغلال.

انعقد بتاريخ الأربعاء 27 أبريل 2022 اجتماع للجنة تم فيه التعرض للنقط المذكورة وقد خلص إلى مايلي:

بخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات، المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش. وبعد التشديد على ضرورة إنجاح هذا المرفق، لكون المدينة تعرف في كثير من الأحيان فوضى عارمة في مجال استغلال الملك العام بواسطة السيارات. فقد أشارت اللجنة إلى بعض الملاحظات التي ينبغي اعتمادها في هذا القرار خاصة في المراجع القانونية المشار إليها في البناءات، وذلك حتى يكون القرار منسجما مع آخر الإجراءات القانونية الجاري بها العمل. كما نبهت إلى ضرورة تضمين القرار لبعض البنود التي من شأنها حماية السيارات المخالفة مما يمكن أن يلحقها من أضرار عند عملية نقلها إلى المحجز. وبعد ذلك، ولكون المدينة في الحاجة الماسة إلى هذا المرفق. خاصة ونحن مقبلون على فصل الصيف، الذي تعرف فيه اكتظاظا من حيث العربات، يوازيها عدد كبير من المخالفات. فضلا على أن هذا المرفق سيشكل موردا هاما للمداخيل الخاصة بالجماعة.. أوصت اللجنة بالمصادقة على هذا القرار.

وفيما يرتبط بالنقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش. فقد تداولت اللجنة في التعديلات المقترحة في مشروع القرار، خاصة فيما يتعلق بالرسوم المتعلقة برفع النفايات الفلاحية والقارة والهامة والنفايات الصناعية غير الخطيرة والنفايات النهائية والنفايات المنزلية والمماثلة لها. حيث اتضح لها أ جميع هذه الخدمات لا تستفيد منها مالية الجماعة في شيء، رغم القيام بها وبترخيص صادرة عن الجماعة. وذلك لغياب الفصول المتعلقة بها في القرار الجبائي. وانطلاقا من حرصها على الحقوق الواجبة للجماعة. وأيضا لسد الفراغ الجبائي في هذه المجالات الحيوية المرتبطة باستغلال المطرح الجماعي. أوصت اللجنة بالمصادقة على هذا المشروع.

على أساس أن يبقى ورش القرار الجبائي بالجماعة موسوما بالحياة، وخاضعا باستمرار للتعديلات سواء الناتجة عن القوانين الجبائية الجديدة. أو التابعة للأوضاع والمستجدات بالجماعة. وفي الختام أوصت اللجنة بالمصادقة على هذا المشروع.

أما فيما يتعلق بباقي النقط المدرجة بجدول أعمال اللجنة والخاصة بالدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير. والمناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكتناش التحملات ولعقد الاستغلال. فقد رفعتها اللجنة دون مناقشة إلى المجلس قصد البث فيها خلال مداورات الدورة.

رئيس اللجنة

السيد حميد العالي

رئيس لجنة الميزانية والشؤون
المالية والبرمجة



حميد العالي



اجتماع لجنة المرافق العمومية والخدمات

الخميس 28 أبريل 2022 الحادية عشرة صباحا

قائمة الحضور:

- السيد محمد المزوري: رئيس اللجنة
السيد محمد براد: عضو اللجنة
السيدة سميرة اليملاحي: عضوة اللجنة
السيد أنوار كرمون: عضو اللجنة
السيد محمد المتوكي: نائب الرئيس
السيد محمد انيشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
السيد يونس محمادي: شسيح المداخل
السيد عبد اللطيف العثماني: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
السيد امحمد عشاوي: رئيس قسم المرافق العمومية
السيد عصام البغدادي: رئس المستودع الجماعي
السيدة رشيدة انصدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
السيدة فوزية التقال: عن قسم الموارد البشرية
السيدة ليلي ويداد: عن القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي
السيد ميلود أسطيط: عن باشوية العرائش

تقرير

بعد الإحالة التي وجهها السيد رئيس المجلس للجنة المرافق العمومية والخدمات، من أجل التداول وإبداء الرأي في بعض النقاط المدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022. انعقد يوم الخميس 28 أبريل 2022 على الساعة الحادية عشرة صباحا اجتماع للجنة وقد تناول النقطة التاليتين:

- الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية.

- الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

فبخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي، قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية. والتي تهدف إلى تحديد الالتزامات القانونية والتقنية والتنظيمية التي يتم الترخيص بموجبها للاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لفائدة متعهدي الشبكة العامة للاتصالات. فقد عبرت اللجنة عن أهمية هذه التدابير لكونها تسد فراغا تنظيميا حاصلًا بالجماعة، وستمكّن من ضبط التراخيص الممنوحة في هذا المجال وفق شروط منصوب عليها، تباشرها لجنة مختصة مكونة من عدد من المصالح الداخلية والخارجية. ونظرا لكون هذه التدابير تُعنى بقطاع خدماته أصبحت حتمية الوجود، وتقدم للجماعة مداخيل سنوية قارة، وترتفع مع مرور الوقت، فقد أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة. كما أوصت بعدم إهمال ضبط الأشغال السابقة لهؤلاء المتعهدين، وكذلك استصدار قرارات وتدابير تنظيمية أخرى في مجال احتلال الملك العمومي يسري على جميع المستغلين له عن طريق تمرير الخطوط كالوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل.

أما فيما يتعلق بالنقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش. ونظرا للوضعية الحالية للملك العمومي الخاص بمواقف السيارات والدراجات بالمدينة، التي تعرف فوضى عارمة في الاستغلال دون تراخيص معتمدة من الجماعة، ودون أن يرجع ذلك بالعائد على مالية الجماعة، وما يعقب ذلك من صدمات مستمرة بين المواطنين والمستغلين لهذه المواقف، وإثارة ملاحظات وانتقادات حول تدبير هذا المجال الذي يدخل في اختصاصات الجماعات الترابية. فقد اعتبرت اللجنة أن هذا المشروع يكتسي أهمية قصوى، ومن شأنه أن ينظم هذا القطاع تدريجيا بالمدينة، وتستفيد الجماعة من المداخيل التي يمكن أن يوفرها. ولذلك أوصت بالمصادقة عليه.

رئيس اللجنة

محمد المزوري





اجتماع لجنة التعمير وإعداد التراب الخميس 28 أبريل 2022 الثانية عشرة ظهرا

قائمة الحضور:

- السيد منير بوملوي: رئيس اللجنة
سليمان الفرجاني: عضو اللجنة
رشيد الركراك: عضو اللجنة
السيد محمد براد: عضو المجلس
السيدة سميرة اليملاحي: عضوة المجلس
السيد أنوار كرمون: عضو المجلس
السيد محمد المتوكي: نائب الرئيس
محمد المزوري: عضو المجلس
عمر الكموني: عضو المجلس
السعيد بوشيبة: نائب الرئيس
السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
السيد عبد المجيد طبالي: عن قسم التعمير
السيد عبد اللطيف العثماني: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
السيد امحمد عشاوي: رئيس قسم المرافق العمومية
السيد عصام البغدادي: رئيس المستودع الجماعي
السيدة رشيدة الصمدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
السيدة فوزية الثقال: عن قسم الموارد البشرية
السيد ميلود أسطيط: عن باشوية العرائش
محمد يحيى بوسلمان: عن الوكالة الحضرية
أمينة المطعيم: عن الوكالة الحضرية

تقرير

تبعاً للإحالة الواردة على لجنة التعمير وإعداد التراب من طرف السيد رئيس مجلس جماعة العرائش
بُغية التداول وإبداء الرأي في النقاط التالية:

- الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.
- الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.
- عرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة.
- المناقشة والتداول في ملف الصفيح.

اجتمعت لجنة التعمير وإعداد التراب بتاريخ الخميس 28 أبريل 2022 على الساعة الثانية عشرة ظهرا، وقد تناولت بالدراسة والتداول جميع النقاط المحالة إليها:

فبخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رعي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد. والتي تهدف إلى حماية البيئة من الاعتداء عليها بواسطة رعي النفايات الناجمة عن اشغال البناء أو التجديد عشوائيا في المساحات العامة والادوية والاحياء السكنية والغابات. وتنظيم المرفق العمومي الجماعي، وكيفية تدبير هذه النفايات والتخلص منها بطريقة عقلانية، وتحديد الإتاوة المستحقة على بعض المستفيدين من هذا المرفق.. وكذا وضع نظام للمراقبة وزجر المخالفات المرتكبة في هذا المجال.. ونظرا لما لهذه التدابير من أهمية كبيرة، من أجل مقاومة الفوضى التي يعرفها التخلص من هذه المواد، والتي تؤثر سلبا على عدد من المجالات الطبيعية بالمدينة كغابة لايببكا، التي تعرف اعتداءات يومية ومستمرة من طرف أصحاب الدراجات والشاحنات الناقلة لهذه المواد، ووجود قرارات وتدابير أخرى سوف تلي هذا القرار كاستصدار قرارات رئاسية مواكبة، تحدد الأماكن الخاصة بهذه النفايات.. فقد أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه الإجراءات.

أما فيما يتعلق بالنقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء. والتي تهدف إلى تحديد شروط وضوابط احتلال الملك العمومي الجماعي وإجراءات الترخيص الخاصة بذلك، مع المحافظة على المستوى الجمالي والمعقول للأرصفة والفضاءات العمومية، والحفاظ على حق مستعملي الملك العمومي والانتفاع به واحترام القرارات التنظيمية والقوانين الجاري بها العمل.. ونظرا لما سيشكله هذه الإجراءات من إغلاق للثغرات الحاصلة بمجال تدبير الملك العمومي الجماعي. والحد من منح التراخيص غير الخاضعة للقوانين الجاري بها العمل، أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة.

وفي شأن النقطة الخاصة بعرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة. فقد تمت إفادة اللجنة من طرف ممثلي الوكالة الحضرية والسيد نائب الرئيس المفوض له بقسم التعمير، بأنه تم الشروع في تفعيل الاتفاقيات الموقعة مع الوكالة الحضرية، وقد أعلنت هذه الأخيرة عن الصفقات المتعلقة بالصور الجوية والتصاميم الاستردادية، وأيضا المرتبطة بتصميم التهيئة. والوكالة رهن إشارة مجلس جماعة العرائش من أجل إعلامه بأي جديد يخص هذا الشأن. وفي الختام أوصت اللجنة رئاسة المجلس بالعمل على تنظيم يوم دراسي في هذا الموضوع.


أما فيما يرتبط بالنقطة الخاصة بالمناقشة والتداول في ملف الصفيح. فقد استمعت اللجنة لممثل مديرية السكنى والتعمير وسياسة المدينة. الذي تقدم ببسط الوضعية الحالية التي يعرفها هذا الملف، حيث أفاد بأن بعض الأحياء عرفت نجاحا كبيرا في محاربة الصفيح، كحي الناضور الذي انتهت به العملية، وحي جنان الباشا الشرقي، الذي شارف على الانتهاء. في حين هناك أحياء أخرى تعرف بعض العراقيل كأحياء المحصحص وحنان بيضاوة وأراضي الجيش..

وقد أشار إلى أن هناك مستجدات في هذا المجال، تتوخى تغيير المقاربة التي تم اعتمادها سائفا، وذلك بالتخلي عن إيواء الأسر المستفيدة بنفس أحيائها التي تقطنها، ونقلها إلى عمارات تشيد لاحقا من طرف شركة العمران..

وحيث اعتبرت اللجنة أن مثل هذه المقاربات مجانية لواقع محاربة الصفيح بمدينة العرائش. فقد تبنت نفس الموقف الذي عبرت عنه الجماعة خلال اللقاء التواصلي مع السيد عامل الإقليم، حيث اعتبرت أنه من باب الإنصاف عدم التفريق بين الساكنة التي سبق لها الاستفادة من هذا البرنامج وفق المقاربة السابقة، كحيي الناظور وجنان الباشا الشرقي، والباقي ممّن يتهاون للدخول في طور هذا البرنامج، كجنان الباشا الغربي وغيرهم.. خاصة وأن مثل هذه الأحياء هي من أقدم الأحياء بالمدينة. وتبعا لذلك أوصت اللجنة باعتماد نفس المقاربة التي تمت بحي جنان الباشا الشرقي في باقي الأحياء الصفيحية بالمدينة. لما لها من فعالية في الإنجاز وفي ربح الوقت.

رئيس اللجنة

منير بوملوي



منير بوملوي



اجتماع لجنة البيئة والسلامة الصحية الجمعة 29 أبريل 2022 الساعة الواحدة بعد الظهر

قائمة الحضور:

السيدة فاطمة بن حمدان: رئيسة اللجنة
السيد محمد المتوكي: عضو اللجنة
السيدة نجية اجبارة: عضوة المجلس
السيد محمد اليشير: رئيس مصلحة شؤون المجلس
السيد عبد اللطيف العثماني: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
السيدة رشيدة الصمدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
السيدة فوزية الثقال: عن قسم الموارد البشرية
السيدة سعاد عابد: عن القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي
السيد ميلود أسطيط: عن باشوية العرائش

تقرير

تبعاً لإحالة السيد رئيس مجلس الجماعة عدد 1282 بتاريخ 21 أبريل 2022 من أجل التداول وإبداء الرأي في بعض النقاط المدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022، اجتمعت لجنة البيئة والسلامة الصحية يوم الجمعة 29 ابريل 2022 بمقر الجماعة وتناولت النقاط التالية:

- الدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المتقطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة.

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول المشار إليه بجدول اعمال الدورة.

- الدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 285/2021 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقتطعتين من القطعتين ذاتي مطلبتي التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول المشار إليه أيضا بجدول أعمال الدورة:

- المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها.

فبخصوص النقطتين الأولى والثانية، واللذان تتعلقان بالإجراءات القانونية والمسطرية من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش، واعتبارا لما لهذا المرفق من أهمية قصوى خلال هذه الآونة، خاصة وأن مقبرة لالة منانة قد تقرر إغلاقها منذ مدة في وجه الدفن بعد امتلائها عن آخرها، وأن مقبرة سيدي العربي المفتوحة حاليا سوف تعرف نفس المصير في غضون شهور معدودة. ستعرف المدينة أزمة حقيقية في مجال دفن موتاهها، إذا ما لم يتم التسريع بإحداث هذه المقبرة. ولذلك ونظرا لأهمية الموضوع واستعجاله أوصت اللجنة بالمصادقة على هاتين النقطتين. وكذلك بتتبع الملف ومواكبته في جميع مراحلها إلى أن يحظى بالمصادقة.

أما فيما يخص النقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها. فقد رفعتها اللجنة للمجلس قصد التداول فيها واتخاذ القرار المناسب.

رئيسة اللجنة

فاطمة بن حمدان



السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس:

والآن نمر إلى تدارس جدول الأعمال خاص بهذه الجلسة، وقبل ذلك الكلمة للسيد العربي السطي من أجل تقديم إحاطة للمجلس.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

إحاطة المجلس

السيد الرئيس،

ممثّل السيد العامل،

أخواتي وإخواني الأعضاء،

قبل أن أبدأ إحاطتي هذه، لا بد من التنبيه إلى ضرورة رفع السرية عن دورات المجلس في احترام تام للقانون التنظيمي للجماعات الترابية، خصوصا وأن تحسن الوضعية الوبائية التي كانت مبررا لفرض هذه السرية طبقا لقانون الطوارئ الصحية جعلت الحكومة تسمح بكل أنواع التجمعات في الفضاءات المفتوحة والمغلقة دون أي التزام بالتدابير الاحترازية.

بالنسبة لأحد المواقع الإلكترونية التي لجأ إليها الرئيس لتقديم خدماته الإعلامية للجماعة، فإننا نسجل بأسف عميق أن هذا الموقع أصبح متخصصا في التهجم وجمد أعضاء المجلس المخالفين للرئيس ويلعب دور الناطق الرسمي للرئيس ومن معه. وبلغ إلى علمنا أن هذا الموقع تم التعاقد معه من طرف الرئيس بمقابل مادي من مالية الجماعة.

فإذا كان الرئيس يحتاج للبروبكندا، فما عليه إلا أن يؤدي المقابل من جيبه وليس من مالية الجماعة، فلا يعقل أن تستعمل أموال المجلس البلدي للتهجم على الأعضاء خدمة للاصطفافات التي تخدم شخص الرئيس وتسيء للجماعة. وعليه، فإننا ندعو إلى فسخ أي عقد يربط الجماعة مع هذا الموقع حالا.

لا بد من التنكير كذلك، أن أغلبية أعضاء المجلس الذين تقدموا بطلب إدراج نقاط في جدول أعمال هذه الدورة قاطعوا الجلسة الأولى التي كانت مبرمجة بتاريخ 5 ماي لسببين اثنين:

1- التوصل بدعوتين لدورة ماي بجدولين مختلفين لنفس الدورة، إحدى هاتين الدعوتين كانت خارج الأجل القانونية التي يفرضها القانون التنظيمي والمحددة في 10 أيام على الأقل، مما يجعلها لاغية قانونا لتبقى الدعوة الأولى هي المعتمدة نظرا لاحترامها للأجل القانونية، والمثير للانتباه أن رئاسة المجلس لم تكلف نفسها تفسير مبررات إرسال دعوة ثانية.

2- السبب الثاني هو أننا فوجئنا بحذف 3 نقط من جدول الأعمال الأول من بينهم نقطتان تقدم بهما أغلبية أعضاء المجلس دون أن تكلف الرئاسة نفسها عناء إخبار واضعي هاتين النقطتين عن الأسباب القانونية وراء هذا الحذف. ناهيك عن التغيير في صياغة العديد من النقاط الأخرى وكذا التلاعب في برمجة النقاط عبر إرجاء بعضها من الجلسة الأولى وبرمجتها في الجلسة الثانية لأسباب نجعلها

لذا، جاءت مقاطعة الجلسة الأولى لتنبية رئاسة المجلس إلى ضرورة احترام مقتضيات القانون التنظيمي بهذا الخصوص.

أما عن تعرض سلطات المراقبة الإدارية:

- من جهة فهو جاء خارج الأجال القانونية طبقاً للمادتين 39 و41 من القانون التنظيمي الذي يحدد آجال التعرض في 8 أيام من تاريخ توصل العامل بجدول الأعمال، أي 12 يوم قبل انعقاد الدورة، مما يجعل هذا التعرض مرفوض من حيث الشكل ليبقى جدول الأعمال الأول صحيحاً.
- من جهة أخرى فالمادة 40 تؤكد أن يتم إدراج النقط التي تقدم بها أغلب أعضاء المجلس بشكل إلزامي ما دامت تدخل في صلاحياته، وأن سلطات المراقبة الإدارية تتعرض على النقط التي لا تدخل في اختصاصات الجماعة أو صلاحيات المجلس وفق منطوق المادة 41.

لذا، من حقنا أن نتساءل باستغراب عما إذا كانت النقط التي تم التعرض عليها ليست من اختصاصات الجماعة أو ليست من صلاحيات المجلس. فهل سلطات المراقبة تعتبر أن المجلس ليس من صلاحياته التداول في تنظيم نقل المصطافين عبر قوارب العبور؟ وهل ليس من حقه التداول في المشاكل التي تعترض تدبير الملك العمومي؟

ولذلك فإننا ننتشيث بحق المجلس في التداول في النقاط المحذوفة من الجدول الأول

الأخوات والإخوة،

فوجئنا بأن الحذف طال نقطة من اقتراح المكتب المسير تتعلق بالمصادقة على كناش التحملات الخاص بشاطئ رأس الرمل ليعلن عن صفقة في موقع الصفقات العمومية لخصوصة هذا الشاطئ وتفويته للقطاع الخاص ورهن هذا التفويت ل 7 سنوات قادمة دون أن يفسح المجال لأعضاء هذا المجلس لتحديد شروط ومواصفات هذه الصفقة لحماية لهذا المرفق العمومي وحماية المصطافين ورواد هذا الشاطئ وحماية مداخل الجماعة منه. أم أن الأمر لا يعني أعضاء هذا المجلس الموقر؟؟؟؟

لهذا نعتبر أن تجاوز أعضاء هذا المجلس الموقر والحجر على حقه في تحديد كناش التحملات يجعل منها صفقة بكل المعاني، فالشروط الخاصة (أو ما يصطلح عليه ب: Cahier des Prescriptions Spéciales) لا علم لنا بالجهة التي قامت بتفصيلها، ومن حق الرأي العام أن يقتنع أن الأمور تم تفصيلها على المقاس: كان باقي خاص غي يكتبو CPS بالإيطالية أو بالإسبانية.

لهذا فنحن نعترض على هذه الصفقة (الصفقة) وندعو السيد الخازن الإقليمي إلى عدم حضور فتح الأظرفة وأدعو إلى تسجيل تعرضنا على الصفقة في محضر هذه الدورة. وندعو لإخضاع كناش التحملات لمصادقة المجلس.

الأخوات والإخوة

توصلت الجماعة بمبلغ محترم جدا إلى جانب 50 جماعة أخرى في إطار تحسين نجاعة الجماعات الترابية التي يتعدى تعداد سكانها 50 ألف نسمة. وبالمناسبة أشكر كل الأطر الإدارية والمنتخبين الذين سهروا الليالي خلال سنة 2019 لتحسين مؤشرات أداء الجماعة لتتمكن من الاستفادة من هذا المبلغ المحترم.

لكننا نفاجأ من جديد بأن برمجة هذه الميزانية تم تهريبها من المجلس لتنفرد بها رئاسة المجلس حتى قبل أن نصادق على برنامج عمل الجماعة، فكيف يستساغ أن يتكلف المجلس ببرمجة الفانض رغم ضالته فيما يتم تهريب برمجة 10 أضعاف هذا المبلغ خارج المجلس في احتقار تام لرأي ممثلي الساكنة، مع العلم أن العديد من الجماعات المستفيدة من هذا الدعم قامت باقتراح برمجته على مجالسها. فالرئيس يقول لكم أيها الأخوات والإخوة أن الأمر لا يعنيتكم وأنه لا حاجة له برأيكم في صرف مليار سنتيم، وهي نفس العقلية التي تحكمت في الإعلان عن صفقة شاطئ رأس الرمل لأن الأمر لا يعنيتكم.

لذا فإننا ندعو إلى إخضاع برمجة هذه الميزانية لمصادقة المجلس

الأخوات والإخوة الأعضاء

في موضوع آخر، وإن كانت ساكنة مدينة العرائش وخصوصا المثقفين منهم قد استحسنوا الالتفاتة إلى المرحوم محمد بنعبود، ومن خلاله إلى كافة مثقفي وفناني هذه المدينة عبر إقامة معرض للكتاب بساحة المسيرة خلال شهر رمضان، رغم تسجيل الرأي العام والمتبعين للعديد من الشواذب التي رافقت تنظيم فعاليات هذا المعرض. إلا أننا صدمنا بتحويل فضاء هذا المعرض في أواخر الشهر الفضيل إلى محلات للتصوير.

فالسؤال المطروح يبقى معلقا على السيد الرئيس. فمن قام بكراء تلك الخيام للمصورين؟ وأين ذهبت مداخيل هذه الأكرية أو هذا الاستغلال. من المستفيد من هذه العملية السيد الرئيس؟

وأخيرا، وليس أخرا، فجع سكان مدينة العرائش ومعهم كل المغاربة في وفاة الطفل ريان ذو الخمسة أعوام، نتحدث عن ريان مدينة العرائش، الذي قضى غرقا في بركة أسنة مخصصة لمياه الواد الحار، والتي لا يوجد على جنباتها أي حواجز أو إشارات لمنع الاقتراب منها، خصوصا وأنها توجد بمحاذات فضاء الأوسطال الذي تقصده الأسر بمعية أطفالهم للترفيه. أين هي مسؤولية الجماعة فيما حدث؟ وأين هي مسؤولية La RADEEL المكلفة من طرف الجماعة بتدبير التطهير السائل في هذه الفاجعة.

إذا كان ريان شفاون قد حرك قلوب البشرية بأسرها، فكيف لمسؤولي هذه الجماعة ألا يحسوا بأي تأنيب للضمير مما حدث لريان العرائش. وإن كنت من هذا المنبر أجدد ترحمي على الطفل ومواساتي لوأديه اللذان فجعا في فقدانه بهذه الطريقة. فلا أحد منا يتقبل فقدان أي طفل من أطفالنا وأطفال هذه الساكنة في هذا المستنقع.

استغرب أن لا المجلس ولا الوكالة ولا حتى السلطات المحلية تحركت لتسييح هذه البركة والإسراع بربطها ذاك الواد الحار بشبكة التطهير السائل. أقول إنه من حق والد الطفل أن يلجأ للقضاء لتحديد هذه المسؤولية التقصيرية وترتيب الأثار القانونية كي لا تتكرر مثل هذه المأساة.

وقبل أن أختم هذه الإحاطة، لا بد ان أعلن تضامني مع المستشار منير بوملوي لما تعرض له من اعتداء فكل التضامن معه ونتمنى له الشفاء العاجل.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا للسيد المستشار المحترم والكلمة للسيد محمد هلال.

محمد هلال، عضو المجلس:

شكرا السيد الرئيس.. بصراحة حينما دخلت إلى هذه القاعة، سررت وأنا أجد هناك مواطنين رغم قلتهم. لكنني بعد لحظات أتفاجأ بالسيد باشا المدينة يأمر بإخراج هؤلاء من القاعة. لكننا واضحين أيها الإخوة،

المادة 47 واضحة، وعلنية الجلسات واضحة، وإذا كان هناك من حاجة تطالبنا بسرية الجلسات فإننا نطلب منكم السيد الرئيس إخبارنا بذلك في الاستدعاءات الموجهة إلينا، وسوف نتمثل لذلك.

وحاجة أخرى، فنحن لماذا نطالب بالسماح للعموم بالحضور؟ لأنه هناك مجموعة من الأشياء التي تتداول في المجلس ويتم إخراجها بشكل غير صحيح. ولذلك فالمواطن الذي له الغرض في مراقبة المجلس من حقه أن يحضر، ونحن الأوائل من سيطالب بسرية الجلسات إذا ما كان هناك خرق للقانون.

حاجة ثانية السيد الرئيس، وأنا دائما ادافع عن سمعة المجلس بغض النظر عن الأغلبية أو المعارضة. السيد الرئيس، التعرضات الواردة من سلطات المراقبة حول مجموعة من النقاط التي أدرجها المكتب المسير أو أغلبية الأعضاء في جدول أعمال هذه الدورة. فتعليها غير واضح وفيه تبخيس لقيمة الإخوان بالمجلس جميعهم. فالنقطة المتعلقة باللجنة الموضوعاتية يربطها باختصاصات لجنة المالية فهذا غير مفهوم. وكذلك النقطة الأخرى المتعلقة بكناش التحملات الخاص بتدبير الشاطئ الذي تحول إلى صفقة عمومية.. فرجائي السيد الرئيس، وحتى تكون هناك قيمة لهذا المجلس، ينبغي أن يتم احترامه. ورسالي واضحة، فإذا ما كان هناك من تعرض على عمله ينبغي ان يكون دقيقا في تعليقه، وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد البوزيدي

مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للمجلس

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس السيد الباشا، إخواني أخواني المستشارين المحترمين والمحترمت، أريد أن أقدم إحاطتي.. فالسيد العربي السطي أثار مجموعة من النقاط، وأنا أريد أن أقدم إضافة صغيرة. فبالنسبة للشركة التي يروج أنها استفادت من سند الطلب لتقوم بالتشهير، وكما قال العضو محمد هلال أن المعلومة توجه، والمعلومة تسبق أعضاء المجلس، وهذا تحقير لأعضاء المجلس، وتبخيس لدور ممثلي ساكنة المدينة وما يسمح لنا به القانون أيضا.

الملاحظ، والتساؤل الرائج بالمدينة هو كيف لنا أن نحيل مبلغا للتصوير، وقد يكون مضاعفا لثلاث أو أربع مرات... ففي إطار الحكامة والعقلنة التي تنادي بها الدولة، نرى أننا نمشي ضد التيار. لأننا على الأقل إذا كنا سنوفر هذا المبلغ، يمكننا أن نستفيد من مجموعة من المواقع الإلكترونية، وسيكون هناك تكافؤ الفرص بينهم ومجموعة من الحثيات الأخرى. بالنسبة إلينا نحن لدينا قرار للمجلس بخصوص هذه الشركة، التي تتبع لأحد المواقع الإلكترونية الذي لا يبخل في الإساءة إلينا والتشهير بنا. وعليه مؤاخذات كبيرة من قبلنا.

النقطة الثانية المتعلقة بالصفقة التي كانت مدرجة في الدورة في التحملات وألغيت.. الآن يتم استغلال الشاطئ، وهناك من يستخلص من هؤلاء المستغلين.. وكعضو للمكتب المسير، مغيب من هذه العملية كلها، وحتى دفتر التحملات نبحت عنه في جهات أخرى.. ما لاحظته أن دفتر تحملات هذه الصفقة به إيقاع مرتفع، وفيه شبهة التوجيه لجهة ما. كنت قبل ذلك تواصلت مع السيد مدير المصالح من أجل سد الفراغ الحاصل قبل أن تشرعن الصفقة، ويتم الإعلان بالمجان الاستغلال إلى حين، وذلك لإزاحة شبهة الاستخلاص المشبوه.

بالنسبة للشهيد الطفل الذي أثار وفاته الانتباه، إلى الموقع الذي ينبغي الإسراع بإحاطته بالتدابير الاحترازية كالتشوير والإشارة إلى الخطر. وذلك حتى لا نفقد شهداء آخرين.

النقطة الأخيرة وهي المتعلقة بالتقرير بين الدورتين، كملاحظة بالنسبة إلى فهو باهت بعض الشيء.. لأن حاجيات المدينة إلى التنمية وما ينبغي أن ينجز بالمدينة لم يظهر فيه، ظهرت فيه بعض المجهودات

لجهات أخرى طبعاً تابعة للجماعة. فهي مشكورة لأنها أوصلت المدينة للمستوى الوطني، لكن نحن ماذا صنعنا؟..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكراً، والكلمة للسيد محمد المزوري.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس :

السيد الرئيس، السيد الباشا، إخواني أخواتي الأعضاء المحترمين، الإخوة الموظفين.

لدي ملاحظة. السيد الرئيس، بصفتي رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، توصلت بجدول أعمال اللجنة، ودرست في اللجنة النقطة المتعلقة بقوارب نقل المصطافين إلى رأس الرمل. قبل أن يتم حذفها. مائة عام وأصحاب القوارب يشتغلون بهذه الطريقة. بصراحة أتساءل لماذا حذفت هذه النقطة من جدول الأعمال؟ فهذه النقطة تناقشنا فيها وخرجنا بملاحظات مهمة.

أولاً: أن عدداً من ساكنة العرائش الممتهين لنقل المصطافين عبر القوارب، يعيشون من هذه الحرفة منذ سنوات، وغالبيتهم من المدينة القديمة. وهي تشكل ذاكرة للمدينة.

ثانياً: لم يسبق لنا أن سجلنا أو شهدنا حادثة تسببت في ضحايا في هذا المجال. المشكل الذي يلاحظ في بعض الأحيان هو تجاوز الحمولة ببعض الأعداد فقط.

فلماذا يمنع هؤلاء الذين عاشوا بهذه الحرفة سنين من الزمن ويمنح ترخيصاً لحافلات مهترئة، ولا تستجيب للمواصفات، وتحمل أكثر من مائة شخص في كل شحنة؟ والسؤال هنا، هل لهذه الحافلات تأميناً على كل هذا العدد المحمول؟

نحن نطالب بإعادة تشغيل قوارب نقل المصطافين إلى شاطئ رأس الرمل، وإعادة إحياء ذاكرة المدينة، وبالطبع نحن مع فرض شروط تستجيب لأمان الركاب وسلامتهم.

أيها الإخوان نحن جميعنا في المجلس ينبغي أن لا نساهم في قطع أرزاق الناس. بل نساهم في التنظيم، وفي إعادة هذا المرفق الذي يعبر عن جمال وذاكرة المدينة، وإلا فالحافلات وممارسات نقل الناس عبرها أشد وأخطر من ذلك.

السيد الرئيس أنا متأكد أنكم معنا في هذه النقطة، ونحن مستعدون للجلوس مع جميع المتدخلين في المجال ومع السلطة المحلية من أجل إيجاد حل لهذه النقطة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكراً لجميع المتدخلين على النقط التي نورونها بها، وعلى ملاحظاتهم القيمة، التي سنعمل على الأخذ بها في المجلس خلال الدورات المقبلة، والآن نمر إلى مداورة النقطة الأولى المدرجة في جدول أعمال الدورة، فقد توصلنا ببرقية من السيد عامل إقليم العرائش وهي كالآتي:

البرقية

العرائش في



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية طنجة تطوان-الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
الكتابة العامة
القسم الإقليمي للجماعات الترابية
رقم:ع/ع / لدع/ ق.إ.ج.ت/2

الحاج سفيان الحليم

*** برقية ***

عامل إقليم العرائش

إلى السيد: رئيس المجلس الجماعي العرائش
ت/ش السلم الإداري

27 أبريل 2022

الموضوع: حول جدول أعمال دورة ماي 2022.

باشوية العرائش
الواردات / برقيات
رقم:
تاريخ:
25 OCT 2022

27 أبريل 2022

في سياق ممارسة اختصاصات المراقبة الإدارية التي أقرها المشرع على جداول أعمال دورات المجالس الجماعية عملا بأحكام الفقرة الثانية من المادة 41 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد الدراسة التي أجرتها المصلحة المختصة لجدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2022، فقد تم تسجيل بعض الملاحظات ندرجها كالتالي:

ضرورة إعادة صياغة بعض النقاط المسبوقة أسفله، حتى تكون منسجمة مع البعد التداولي المتوخا منها:

✓ يجب التنصيص على الصيغة الصحيحة المرتبطة بتعيين المقررين رقم 2020/262 و2021/285 بدلا من مصطلح التعديل بالنسبة للنقطتين الرابعة والخامسة من جدول الأعمال، مادام أنهما لم يخضعا لإجراءات مسطرة نزع الملكية التي أقرها المشرع في هذا الجانب، كما أن التحيين يفيد في نفس الوقت تفعيل المقرر في الأجال والمفعول والتعديل.

✓ إعادة صياغة النقاط التاسعة والحادية عشرة والخامسة عشرة وفق ما يلي:
النقطة 5: "الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم إلخ".

النقطة 11: "الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات إلخ"

النقط 15: "الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء".

لأن استصدار القرار التنظيمي (الرئاسي) يأتي في مرحلة ما بعد مداوات المجلس لتنفيذ مضمون مقرر المجلس المتخذ في الموضوع - المادة 95 من القانون التنظيمي:-

✓ إعادة صياغة النقطة الثالثة عشرة وفق ما يلي: "المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها"

كما أن هاته السلطة تتعرض على النقط الواردة اسفله:


✓ النقطة الثانية المتعلقة بكناش التحملات الخاص بتدبير شاطئ رأس الرمل، نظرا لأن هذا الملف سيخضع لإجراءات تفويت الصفقات العمومية.

✓ النقطة العاشرة المتعلقة بالتدابير التنظيمية لنقل المصطافين على شاطئ رأس الرأس بواسطة قوارب العبور، لأن اختصاص من هذا القبيل يندرج ضمن صلاحيات الشرطة الإدارية المنوطة بالسادة رؤساء المجالس الجماعية.

✓ النقطة الثامنة عشرة المتعلقة بإحداث لجنة موضوعاتية تعنى باحتلال الملك العمومي وتدابير الممتلكات الجماعية، باعتبار أن موضوع اللجنة التي ستحدث من اجلها يندرج ضمن الاختصاصات المنوطة بلجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

وعليه، وفي أفق استدراك جدول أعمال الدورة المذكورة، أطلب منكم العمل على حذف النقط موضوع التعرض من جدول الأعمال الدورة، مع إعادة صياغة النقط السالف الذكر على ضوء الملاحظات المبسطة أعلاه.

عن العامل وأمر منه
الكاتب العام
سيد القادر مطروكي



باشوية العرائش
تأشير رقم: 763
بتاريخ: 29... 2022

النقطة الأولى:

الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المتقطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة...

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول:



النقطة الأولى:

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس :

إذن نمر الآن إلى النقطة الأولى المدرجة في جدول أعمال الدورة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المقطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة. وذلك على الشكل التالي:
الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول الآتي:

رقم القطعة	P1	P2
المرجع العقاري	R 1148/36	R 1149/36
الموقع	جماعة العرائش	جماعة العرائش
أسماء الملاك أو المفترضين أنهم ملاك	الجماعة السلالية الغديرة	الجماعة السلالية الغديرة
المساحة المراد نزع ملكيتها	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار
نوعيتها ومشملاتها	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 02 مساكن سفلية مبنية بالطوب - تخترقها ممرات ثلاثة - مسيجة بالأشواك	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 217+70 شجرة من البرتقال - سياج من الشوك - تخترقها 6 ممرات - 05 مساكن سفلية مبنية بالطوب
ملاحظات	تعرض صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح	- تعرض جزئي صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ط/12817، مدرج بتاريخ 09 يناير 1996 (كناش 8 عدد: 921) والمتبوع بتقيد هامشي بتاريخ 08 نونبر 2005 (كناش 16 عدد: 866) - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ت/1367 مدرج بتاريخ 05 نونبر 1997 (كناش 0 عدد: 427) - تعرض جزئي صادر عن السيد عبد السلام البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش: 15 عدد 707) - تعرض جزئي صادر عن السيد محمد البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش 15 عدد: 708)

وقبل أن أعطي الكلمة للحضور، لابد من الإشارة هنا إلى أن هذا الموضوع تم الاشتغال عليه خلال الولاية السابقة، وقد تأخر بشكل كبير، وتوجد المدينة الآن أمام مشكل خطير، على اعتبار وجود مقبرة وحيدة بها مفتوحة للدفن، والتي مساحتها المتبقية هي مساحة في طريقها للملء، ونتمنى أن نتوفى في إخراج هذه المقبرة الجديدة إلى حيز الوجود، وذلك حتى لا نسقط في وضعية عدم التوفر على الوعاء من أجل احتواء مقبرة. وبالتالي، فهذا الملف

تمّ الاشتغال عليه لأزيد من أربع سنوات، ولذلك أشكر السادة المستشارين الذين اشتغلوا عليه خلال الولاية السابقة، وكذلك أطر الجماعة. الآن وقد تم إرجاع الملف إلى الجماعة من أجل استدراك بعض التعديلات، وقبل أن أفتح باب النقاش في الموضوع أعطي الكلمة للسيد باشا المدينة.

السيد باشا مدينة العرائش :

شكرا السيد الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم، فيما يتعلق بهذه النقطة المرتبطة باستحداث مقبرة، نحن كسلطة محلية لاحظنا أنه وقع تأخر كبير في هذا الموضوع. فقد توقف الدفن في مقبرة لالة منانة سابقا وخلال هذه الأيام لاحظت وأنا في زيارة لمقبرة سيدي العربي، أن شهورا معدودة تفصلنا على إغلاقها بعد ما تستنفد ما تبقى من الوعاء بها. وكما تعلمون أن إكرام الميت دفنه، ولذلك لا يمكننا أن نبحث عن مدافن في جماعات أخرى. ولذلك جزاكم الله خيرا، نطلب منكم السيد الرئيس، بأن تعطى العناية اللازمة لهذا الموضوع المستعجل، الذي ينبغي أن يعقبه تحرك مع مصالح وزارة الداخلية المكلفة بأراضي الجموع. ولذلك يجب أن تتكاثف الجهود جميعها من أجل إخراج هذه المقبرة. وتحدث في شكل منظم على غرار مقبرة مارتيل التي هي نموذجية. ولذلك أتمنى أن تكون هناك سرعة في التعاطي مع هذا الملف، ونحن كسلطات إقليمية ومحلية نلاحظ أن هذا الملف تأخر كثيرا، ولا ينبغي أن يستمر هذا التأخير حتى لا نصل إلى وضعية عدم وجود مكان لدفن موتى المدينة. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا السيد باشا. وأعطي الكلمة الآن للسيدة رئيسة لجنة البيئة والسلامة الصحية لتلاوة ما جاء في تقرير اللجنة فيما يخص هذه النقطة.

السيدة فاطمة بن حمدان، رئيسة لجنة البيئة والسلامة الصحية:

بسم الله الرحمن الرحيم. السيد الرئيس، السيد باشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس، السلام عليكم..

فبخصوص النقطتين الأولى والثانية، واللتان تتعلقان بالإجراءات القانونية والمسطرية من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش، واعتبارا لما لهذا المرفق من أهمية قصوى خلال هذه الآونة، خاصة وأن مقبرة لالة منانة قد تقرر إغلاقها منذ مدة في وجه الدفن بعد امتلائها عن آخرها، وأن مقبرة سيدي العربي المفتوحة حاليا سوف تعرف نفس المصير في غضون شهور معدودة. ستعرف المدينة أزمة حقيقية في مجال دفن موتاه، إذا ما لم يتم التسريع بإحداث هذه المقبرة. ولذلك ونظرا لأهمية الموضوع واستعجالته أوصت اللجنة بالمصادقة على هاتين النقطتين. وكذلك بتتبع الملف ومواكبته في جميع مراحلها إلى أن يحظى بالمصادقة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا للسيدة رئيسة اللجنة، أظن أن هذه النقطة قد نوقشت كما قلنا في دورات سابقة وفي اللجنة.. وأعتقد أنها موضوع إجماع، إذا لم يكن هناك تدخل أطرح النقطة مباشرة للتصويت:

إذن عملية التصويت تسفر على مايلي:

عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت: 33

عدد الأصوات المعبر عنها: 33

عدد الأعضاء الموافقين: 33 وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي -عبد الإله الحسين - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد
الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - خديجة سلاي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني -
حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية
اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيح القرقرقي - نادية رجال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي -
سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات -
هشام أشلحي - نجاة موعلي.

عدد الأعضاء الراضين:.....: لا أحد

عدد الممتنعين عن التصويت:.....: لا أحد

وبالتالي يصادق المجلس على هذه النقطة بالإجماع.



مقرر النقطة الأولى:



المقرر عدد 26 / 2022 بتاريخ 19 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المقطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة.

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول الآتي:

رقم القطعة	P1	P2
المرجع العقاري	R 1148/36	R 1149/36
الموقع	جماعة العرائش	جماعة العرائش
أسماء الملاك أو المفترضين أنهم ملاك	الجماعة السلالية الغديرة	الجماعة السلالية الغديرة
المساحة المراد نزع ملكيتها	1 هكتار 72 آر 64 سنتييار	8 هكتار 89 آر 24 سنتييار
نوعيتها ومشمولاتها	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 02 مساكن سفلية مبنية بالطوب - تخترقها ممرات ثلاثة - مسيجة بالأشواك	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 217+70 شجرة من البرتقال - سياج من الشوك - تخترقها 6 ممرات - 05 مساكن سفلية مبنية بالطوب
ملاحظات	تعرض صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح	- تعرض جزئي صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ط/12817، مدرج بتاريخ 09 يناير 1996 (كناش 8 عدد: 921) والمتبوع بتقييد هامشي بتاريخ 08 نونبر 2005 (كناش 16 عدد: 866) - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ت/1367 مدرج بتاريخ 05 نونبر 1997 (كناش 0 عدد: 427) - تعرض جزئي صادر عن السيد عبد السلام البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش: 15 عدد 707) - تعرض جزئي صادر عن السيد محمد البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش 15 عدد: 708)

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ الخميس 18 شوال 1443 الموافق ل 19 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المذكورة أعلاه.

- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:: 33
- عدد الأصوات المعبر عنها:: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 33، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي -عبد الإله الحسيسن - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - خديجة سلالي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد
▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 262 / 2020 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2020 المتعلق بالموافقة على نزع ملكية القطعة الأرضية المجاورة لدوار الغديرة ذات المساحة 11 هـ 26 آر 19 س المقتطعة من القطعتين ذات مطلبي التحفيظ عدد 36/1148 وعدد 36/1149 لإحداث مقبرة إسلامية جديدة.

وذلك على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على نزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لإحداث مقبرة إسلامية جديدة، المبينتين في الجدول الآتي:

رقم القطعة	P1	P2
المرجع العقاري	R 1148/36	R 1149/36
الموقع	جماعة العرائش	جماعة العرائش
أسماء الملاك أو المفترضين أنهم ملاك	الجماعة السلالية الغديرة	الجماعة السلالية الغديرة
المساحة المراد نزع ملكيتها	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار
نوعيتها ومشمولاتها	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 02 مساكن سفلية مبنية بالطوب - تخترقها ممرات ثلاثة - مسيجة بالأشواك	أرض فلاحية معيشية تحتوي على: - 217+70 شجرة من البرتقال - سياج من الشوك - تخترقها 6 ممرات - 05 مساكن سفلية مبنية بالطوب
ملاحظات	تعرض صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح	- تعرض جزئي صادر عن الأستاذ حمومانة محمد نيابة عن جماعة دوار الغديرة الرياح - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ط/12817، مدرج بتاريخ 09 يناير 1996 (كناش 8 عدد: 921) والمتبوع بتقييد هامشي بتاريخ 08 نونبر 2005 (كناش 16 عدد: 866) - تعرض جزئي ومتبادل مع المطلب رقم: ت/1367 مدرج بتاريخ 05 نونبر 1997 (كناش 0 عدد: 427) - تعرض جزئي صادر عن السيد عبد السلام البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش: 15 عدد 707) - تعرض جزئي صادر عن السيد محمد البعل، حول مساحة تقدر بثمان هكتارات مدرج بتاريخ 17 دجنبر 2003 (كناش 15 عدد: 708)

نائب كاتبه المجلس

محمد براءد
جماعة العرائش

رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي
جماعة العرائش

النقطة الثانية:

الدراسة والمصادقة على تعيين المقرر رقم 2021/285 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلب التحفيظ عدد 36/1148 و36/1149 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقتطعتين من القطعتين ذاتي مطلب التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	التمن للمتر المربع	التمن الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 هـ 61 آر 88 سنتيار	التمن التعويضي الإجمالي		1061880 درهم



النقطة الثانية:

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة للنقطة الثانية المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 2021/285 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلبتي التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقطعتين من القطعتين ذاتي مطلبتي التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	الثلث للمتر المربع	الثلث الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 هـ 61 آر 88 سنتيار	الثلث التعويضي الإجمالي		1061880 درهم

النقطة هي أيضا أعتقد أنها محل إجماع ولذلك أطرحها للتصويت مباشرة،

إذن عملية التصويت تسفر على مايلي:

عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت: 33

عدد الأصوات المعبر عنها: 33

عدد الأعضاء الموافقين: 33، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - عبد الإله الحسين - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - خديجة سلاي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاه موعلي.

عدد الأعضاء الراضين: 00

عدد الممتنعين عن التصويت: 00

وبالتالي يصادق المجلس على هذه النقطة بالإجماع.



مقرر النقطة الثانية



المقرر عدد 27 / 2022 بتاريخ 19 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 2021/285 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلب التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقتطعتين من القطعتين ذاتي مطلب التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	الثلث للمربع	الثلث الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 ه 61 آر 88 سنتيار	الثلث التعويضي الإجمالي		1061880 درهم

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ الخميس 18 شوال 1443 الموافق ل 19 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المذكورة أعلاه.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 33

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 33، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - عبد الإله الحسيسن - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - خديجة سلاي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين المقرر رقم 2021/285 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021 والمتعلق بالموافقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 36/1149 و36/1148 مساحتها 11 هكتار 26 آر 19 سنتيار الكائنة بالغديرة من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بجماعة العرائش. وذلك حسب الشكل التالي:

المصادقة على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المتعلق بنزع ملكية قطعتين أرضيتين مقتطعتين من القطعتين ذاتي مطلبي التحفيظ عدد 1149/36 و1148/36، حسب الجدول التالي:

رقم القطعة	مطلب التحفيظ	المساحة المراد نزع ملكيتها	الثلث للمربع	الثلث الإجمالي
P1	R 1148/36	1 هكتار 72 آر 64 سنتيار	10 دراهم	172640 درهم
P2	R 1149/36	8 هكتار 89 آر 24 سنتيار	10 دراهم	889240 درهم
المساحة الإجمالية المراد نزع ملكيتها	10 ه 61 آر 88 سنتيار	الثلث التعويضي الإجمالي		1061880 درهم

نائب كاتبة المجلس

محمد براد



رئيس المجلس


رئيس جماعة العرائش
عبد المؤمن صبيحي


النقطة الثالثة:

المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي
وتشكيلها.



- النقطة الثالثة: المصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها.

السيد عبد المومن صبيحي رئيس المجلس:

ننتقل الآن الى النقطة الثالثة المدرجة في جدول الأعمال. بعد اجتماع المجلس على المضي في تناول
النقط حسب الترتيب الوارد في جدول أعمال الجلسة.

إذن النقطة الثالثة تتعلق بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي
وتشكيلها.

مرة أخرى أعطى الكلمة للسيدة رئيسة لجنة البيئة والسلامة الصحية من أجل تلاوة ما جاء في تقرير
اللجنة في شأن هذه النقطة.

السيدة فاطمة بن حمدان، رئيسة لجنة البيئة والسلامة الصحية:

أما فيما يخص النقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي
وتشكيلها. فقد رفعتها اللجنة للمجلس قصد التداول فيها واتخاذ القرار المناسب.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

إذن الإخوة بخصوص هذه النقطة، التي أدرجت في جدول الأعمال باقتراح من بعض المستشارين. بالنسبة
للمكتب المسير يرى بأن هذا الملف المطروح الآن، هو موضوع للتداول لدى القضاء. بمعنى أن هناك
دعاوى قضائية متعلقة بموضوع النفايات، وبموضوع المطرح العمومي تتداول الآن لدى القضاء. أيضا أنه
بالنسبة للمجلس، قام مؤخرا بالإعلان عن صفقة من أجل تدير المطرح العمومي. وآخر دعوى قضائية
توصلت بها الجماعة تتعلق بتدير وتأهيل المطرح العمومي بمدينة العرائش لفائدة شركة (مونار) بمدينة
تطوان. هذه الشركة التي تطالب بما مجموعه 2 مليون درهم. وبالنسبة إلينا فنحن كمكتب مسير رفضنا
أي حلول وسطية مع الشركة، على اعتبار أن هذا الملف تشوبه العديد من الخروقات. وبالتالي لا يمكن
الدخول مع هذه الشركة في أي تسوية ودية، لأنه بالنسبة إلينا هذا المبلغ غير مبرر. وهو ما أدى بها الى
اللجوء الى القضاء برفع دعوى ضد الجماعة.

فيما يتعلق بموضوع الصفقة، فإن الجماعة قامت بإعداد صفقة متعلقة بتدير النفايات بالمطرح
الجماعي بكلفة تقريبية تقدر بحوالي مليون و710 آلاف درهم مع احتساب الرسوم، في المدة المحددة
في 240 يوم، إلى غاية نهاية دجنبر من السنة الحالية.

إذن، نظرا لهذه الحثيات وهذه المعطيات، وكما قلنا: إنه مادام الملف يتداول لدى القضاء فرأي المكتب
هو عدم تشكيل لجنة للتقصي في هذا الموضوع، إلى حين يثبت فيه من طرف الجهات القضائية المخول
لها ذلك.

والآن أفتح لائحة التدخلات بخصوص هذا الموضوع. والكلمة للمتدخل الأول السيد العربي السطى.

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

هذه النقطة السيد الرئيس، ليست المرة الأولى التي نتداول فيها، فقد تداولنا فيها في آخر دورة، خصوصاً في النقطة المتعلقة بالنفايات الصناعية التي يتم رميها في المطرح. ثانياً نحن في احترام تام لأي ملف معروض على القضاء. ولا يمكن لنا أن نتدخل فيه. لكن المجلس من حقه، وخصوصاً في هذه النقطة المتعلقة بالنفايات الصناعية أن يشكل هذه اللجنة، خاصة وأن الدورة السابقة كان قد أوصى المجلس بتشكيل هذه اللجنة. وبالتالي لا أعتقد أن ملف النفايات الصناعية معروض على القضاء. وشكراً.

السيد السعيد بوشيبه، النائب الثالث للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس، السيد الرئيس، فيما يخص النقطة الثالثة المتعلقة بإحداث لجنة للتقصي في موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها، أعتقد أن النظام الداخلي على مستوى الفقرة الثالثة من المادة 64 تنص على أنه: لا يجوز تكوين لجان التقصي في وقائع تكون موضوع متابعة قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية.

يعني النص صريح، أنه عملية تدبير المطرح والنفايات الصناعية. أعتبر أن النقطة جاءت شاملة وتحدث عن تدبير المطرح، كما أشار السيد الرئيس، أن هناك دعاوى قضائية راجعة أمام القضاء. وبالتالي تأسيس هذه اللجنة اعتبره مخالفاً للمادة 64 من النظام الداخلي، وأعتبر أنه حتى وإن أحدثنا هذه اللجنة فعملها قد يكون له تأثير على المسطرة القضائية التي يمكن أن تكون باباً من أبواب التدخلات لأي طرف، باعتبار أن الجماعة طرفاً في الدعوى، وأن تشكيل اللجنة من داخل المجلس، من هذا القبيل، وشكراً السيد الرئيس.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس، الرد الذي قدمه السيد سعيد بوشيبه إلى حد ما فيه ما فيه.. فأول حاجة في النقط المعروضة على القضاء، السيد الرئيس عند افتتاح أي جلسة من الجلسات يعرض علينا النقط والمواضيع الراجعة أمام القضاء. هذا ما يتحدث عنه النظام الداخلي، ولجنة التقصي لا تخضع لهذه النقطة... حاجة ثانية، سلطة المراقبة الإدارية التي تعرضت على ثلاث نقط، لماذا لم تتعرض على هذه النقطة؟ رغم أن الصيغة التي وضعت بها النقطة إلى حد ما غير سليمة.. فالمقصود الذي طالبنا به هو تقصي الحقائق بخصوص النفايات الصناعية والشركات التي تمتلك رخصاً في هذا الموضوع، واستخلاص واجبات الجماعة منها. الصيغة جاءت هنا بشكل عام، ولكن الإخوة جميعهم يعلمون المقصود. نحن نناقش في هذه النقطة النفايات الصناعية وعلاقتها بالشركات التي تستخلص من الشركات الصناعية ولا تؤدي واجبات استغلال المطرح العمومي للجماعة. والا كانت سلطة المراقبة الإدارية تعفيننا من ضياع الوقت وتعرض عليها بناء على دعاوى راجعة أمام المحاكم. وشكراً السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد محمد المزوري فليتفضل..

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

السيد الرئيس، أنا أضم صوتي للسيد محمد هلال، فهذه النقطة المتعلقة بإحداث لجنة تقصي الحقائق، السلطة تعرضت على ثلاث نقط. ولذلك لو كانت هذه النقطة غير قانونية. لكانت تعرضت عليها وهم أدري منا في ذلك. وما دامت لم تتعرض عليها فهي قانونية. والآن ينبغي أن نصادق على النقطة ونقوم بتشكيل اللجنة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

فقط هناك توضيح، فليس هناك أي تناقض فيما نقول، وبين دور سلطة المراقبة الإدارية، على اعتبار أن سلطه المراقبة لم تعترض على هذه النقطة لأنها تدخل ضمن الاختصاصات التداولية للمجلس. فلا يمكن لها أن تنوب عن المجلس في المضامين وفي القرارات التي يتخذها في موضوع معين. فبالنسبة لها الملاحظات التي قدمتها والنقط التي حذفها تدخل ضمن اختصاصاتها. أما هذه النقطة التي تدخل في صلب اختصاصات المجلس التداولي، يبقى للمجلس كامل الصلاحيات في اتخاذ القرارات التي يراها مناسبة. وبالتالي بالنسبة لنا كمكتب مسير، وكما شرح السيد السعيد بوشيبة أنه موازاة مع المسطرة القانونية الجارية، لا يمكننا إحداث لجنة تقصي في نفس الوقت دون أن نعلم المآلات. لا نريد نحن كمكتب مسير أن يحسب علينا ذلك كندخل في شؤون القضاء، أو كمارسه نوع من الضغط على المؤسسة القضائية. وبالتالي كي تستكمل المسطرة القضائية بشكل طبيعي، ودفعاً لكل لبس في هذه النقطة نترح على المجلس الموقر تأجيل هذه النقطة، إلى حين صدور القرارات القضائية. والكلمة للسيد الرزاعي.

السيد محمد الرزاعي، عضو المجلس:

شيء لم أفهمه، هل هذا مجلس جماعي أو هيئته محكمة، فهذه نقطة مدرجه في جدول الأعمال ومن حقنا التداول فيها.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

أنا لم أمتنع من التداول في النقطة، فهي مطروحة الآن للتداول. أنا فقط قدمت وجهه نظر المكتب المسير في الموضوع، كونه يخالف النظام الداخلي ولم أفرض على أحد أن لا يتداول في النقطة. والكلمة للسيد عبد الاله الحسيسن.

السيد عبد الاله الحسيسن، النائب الأول للرئيس:

شكراً.. أنا عضو المكتب المسير، ونحن بالنسبة إلينا أنا مع أنها تطرح للتشكيل، وتخرج لجنة التقصي. لأننا ينبغي أن نعلم لماذا لم يقع الاستئناف في هذا الملف. فنحن أعضاء المجلس ينبغي أن نكون على علم بما يحدث. وهذه النفايات التي سبق الحديث عليها، ينبغي أن يكون المجلس على علم بها. فهذه اللجنة لا علاقة لها بالمحكمة. فنحن لا ينبغي أن نتحدث في نقطة ونحن لا نعلمها. نحن نعلم أن المحكمة الابتدائية حكمت ولم يقع الاستئناف. لماذا الجماعة لم تقم بإجراءات الاستئناف؟ من هو صاحب اليد في ذلك؟ فهذا يتعلق بنا أيضاً في المجلس السابق. فالسادة الأعضاء من حقهم معرفه هذا المشكل وكذلك مستقبل هذا المطرح. فهذه اللجنة ينبغي أن تتحقق ليعرف المجلس كل هذه المشاكل وشكراً.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكراً السيد المستشار، حينما نتحدث عن الملفات الراجعة، فإننا لا نتحدث عن الملف الذي تحدث عنه السيد المستشار المحترم، فهذا الملف يتعلق بدعاوى قضائية تتعلق بتدبير وتأهيل المطرح العمومي لمدينته العرائش لفائدة شركة مونار بمدينة تطوان. والذي توصلنا بأمر الحضور الجلسة التي ستعقد يوم 25 فبراير 2022. بمعنى أن هذا ملف آخر جديد انضاف الى الملفات الأخرى التي تروج بخصوص هذا الموضوع. والكلمة للسيد البوزيدي.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكراً السيد الرئيس. لجنة تقصي الحقائق لا علاقة لها بالدعوى القضائية. فالدعوى القضائية تخص شركة في شأن تدبير المطرح. النقطة تتحدث عن الناس المستفيدين من المطرح. من هم؟ على الأقل

حصر اللائحة الخاصة بهم. إضافة الى ما قاله السيد النائب الأول: ممكن أن يكون الترافع لفائدة المشتكى، وأيضا التشخيص، لأننا حينما نشكل لجنة فنحن نساعد أنفسنا، باعتبارنا أعضاء بالمجلس، وبالمكتب ملزمين بالترافع لدى المحكمة ضد الشركة التي ترغب في أخذ رزقنا كما ألفت هذه الجماعة في السابق. هذه مناسبة أننا نبنى ملفا صحيحا، ونحصر مشاكل أخرى تقع هناك. أنا أقترح أننا نمشي في هذا الاتجاه ونحدد المهام، وإذا ما كانت هناك مهام ستؤثر على الدعوى فنحن هناك أعضاء المكتب المسير نقول الحقيقة، ونضع أيدينا على الاختلال، حتى نريح هذه الدعوى، وإذا ما كان هناك تواطؤ مع هذه الشركة ويظهر أن هذا هو الاتجاه. وشكرا.

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:

شكرا والكلمة للسيد السعيد بوشيبة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الأول للرئيس:

صباح الخير السيد الرزامي، أول حاجة أنا لست قاضيا، ولم أقدم نفسي قاضيا، ولا علاقة لي بالقضاء. هذا أولا: والحاجة الثانية: هي يوم كنا نعد النظام الداخلي، وكنا نكتب هذه البنود أين كان هذا الشخص؟ ربما كان مرفوعا.. لأنني لم آت بشيء من الخارج، أنا تحدثت عن نقطة في النظام الداخلي. هذه أولا، وحاجة أخرى، نحن لا نخشى لا من لجنة التقصي ولا من شيء آخر. فليس لنا مشكل..

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

هذه نقطة نظام، وله الكلمة من بعد، الرسالة واضحة.. لأن هذه اللجنة لا علاقة لها بالقانون الداخلي، فالذي قرأت ثمة ليس هي الحالة التي عندنا الآن. فنحن لم نذهب إلى شركة مونا وحيثيات الدعوى وناقشها.. فهي عامة وشكرا.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

شكرا السيد مصطفى على إجابتك على تساؤلي الذي لم يطرح. قلت، أؤكد أننا لا نخاف من لجان التقصي، ولم يصدر عنا بعد ما نخشى به لجان التقصي. غير أنه السيد الرئيس، أن هناك بعض الأعضاء ينسون أنفسهم أنهم كان لديهم بعض المسؤوليات في المجالس السابقة. والنموذج المتمثل في النقطتين الأولى والثانية التي صادقنا عليهما بالإجماع.. أين كان الخطأ حتى لم ينجزا في الولاية السابقة رغم المصادقة عليهما.. ويتحمل المسؤولية في عملية هاتين النقطتين القسمان المسؤولان عن المقابر، وهما قسم الممتلكات والمنازعات والمكتب الصحي.. فتعثر هذه النقطة جاء لأن من كان يدبر ذلك لم يقرأ الوثائق التي أرسلها.. حيث أرسل تصميمها به إحدى عشر هكتارا عوض المساحة الحقيقية التي هي 10 هكتار المخصصة للمقبرة. فهذا فقط كي نغلق القوس. فمصلحة المدينة ليست عندنا وحدنا أو عندكم أنتم لوحدكم.. فمصلحة المدينة تقتضي منا جميعا، والأصل في تواجدها بالمجالس هو مصلحة المدينة. وأن لدينا ملفات سوف يتم كشفها. فنحن ليس لدينا أي تخوف من ذلك نحن تحدثنا عن التعارض. وكما قال السيد هلال: غرض لجنة التقصي يختلف ومسمى النقطة المدرجة بجدول أعمال الدورة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد السعيد. أيها الإخوان، وكما يكون سهرنا جميعا على قانونية مختلف النقط المدرجة في جدول الأعمال، فمن هنا جاءت هذه الملاحظة، على اعتبار أنها تتعارض مع النظام الداخلي. وإذا ما ارتأيتم أن نمشي في طريق الموافقة على النقطة، وتشكيل اللجنة مع تسجيل تحفظنا على ذلك، فنحن ليس لدينا أي مانع. فقط احتراما للمسااطر القانونية التي نحن وضعناها.

السيدة هيام الكلاعي، النائبة السابعة للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، هذه نقطة نظام. الإخوة الكرام المرجو محاولة الالتزام بالحد الأدنى من الاحترام لبعضنا البعض. وهذا من انطلقتم منه أنتم ودعوتم له. ولنحاول الابتعاد عن سياسة التباكي لأنه حينما انتهى الأخ السعيد، فالأغلبية المكونة للمجلس أعتقد أنه هذه التجربة الأولى لهم. فلا نعمل على أنه لا علم لنا بالشيء ونحن أصحابه. ولا نصف أنفسنا بشعب الله المختار ونتهم غيرنا بالفساد. لأنه لا زلنا لم نمس الفساد حتى نخشى من لجان التقصي. ينبغي أن يشكلوا في مواضيع الديون التي أديناها حينما دخلنا إلى هذا المجلس في محطة ليكسوس، وعلى السفريات إلى برياطي والتوامات التي لا أثر لها في الواقع، وسيارات الإسعاف التي لا نعلم ما كان يقع بها وغير ذلك.. فليس لدينا ما نخشاه وهذا تضييع للزمن التنموي بالمدينة. وتحملوا مسؤولياتكم فيه. أهكذا سنسير المدينة؟ تطالبون بالدورات المفتوحة، فلتخرجوا لمصارحة المواطنين الذين صوتوا عليكم. لماذا تفعلون هذا الشيء؟ وقولوا الحقيقة. لماذا يقع هذا الشيء؟ الآن تحدثوا عن الضامة التي تلعبونها بحمل الشيء من موقعه وتحويله إلى موقع آخر ليكتمل به الحساب، على حساب المدينة وعلى حساب المواطنين الذين وثقوا بنا. فلتكن لديكم هذه الجرأة وتحدثوا عن الحقيقة، وليس على النقطة والكلاب والمقبرة.. المسألة فيها مناصب، ولا ينبغي أن يضحك علينا أحد ويقول: أننا لم نطلب للرئيس.. طلبتم ورميتم الصنارة.. ولا زلتم تسامون.. كفى من الاعتداء على المدينة.. عيب عليكم لأنكم تضيعون الزمن التنموي للمدينة والقطار هارب علينا.

السيد عبد المؤمن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الأستاذة هيام، تفضل السيد محمد هلال.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

سوف أبدأ بما بدأت به السيدة هيام رغم أنني أعلم أن ما قالته في الأخير غير مقصود، فرجاء أيها الإخوان فلنحترم بعضنا البعض. فأنا أصدقائي في الجهة المقابلة أعرفهم قبل أصدقائي في هذه الجهة. ونعود للنقطة من أجل التوضيح فالنقطة أيها الإخوان ولنعترف أن الصيغة التي كتبت بها ليست سليمة. ولكن أيها الإخوان في الدورة الاستثنائية قبل الأخيرة ناقشنا النفايات الصناعية، وذلك لتجنب الخلط، ولدينا الجرأة لنقول ذلك. ما يهمنا في هذا الملف أيها الإخوان هو النفايات الصناعية وعلاقتها بالمطرح العمومي. فالشركات التي تستخلص من الخواص، وتحمل منهم النفايات إلى مطرح المنار هم من نقصد. ولذلك نحاول أن نمشي في هذه اللجنة في إطار هذا المحور، أما التدبير أو الشركة التي تقاضي الجماعة فلا غرض لنا بذلك، نحن نناقش وأكد على ذلك النفايات الصناعية التي يحملها أشخاص لديهم رخص ولا يؤدون شيئاً للجماعة. فهذا واضح ونحن لا نوجه الاتهام لأي أحد...

السيد عبد المؤمن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد محمد الرزامي.

السيد محمد الرزامي، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، الأستاذ هيام، النائبة المحترمة، إن قمة الفساد هي أن تجدي الفساد ولن تتحدثي عنه.. قلت سيارات الإسعاف.. أنتذاك أن تجدي شيئاً فيه خلل وتتحفظي في نسبه إلي.. ثانياً بارباطي إذا لم تجدي أثراً له بالجماعة لسبب واحد، هو أن الصرف في ذلك كان يتم من مالنا الخاص، وليس مرة واحدة، بل ظل مرات عديدة... وبالتالي..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

أيها الاخوان الله يخليكم.. أنا أيضا كنت في التجربة السابقة، وأتحدث عن تجربة المكتب الصحي وتجربة الدكتور الرزاعي، صراحة بالعكس هي بعيدة عن الشبهات، وهي تجربة مشرفة والكلمة للسيد البوزيدي.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

السيد الرئيس، اللعب بالمصطلحات هي حرفتنا ولا يمكن أن يعلمها لنا أحد، إذا كنا سنلعب بالكلمات المتقاطعة، وندس المعاني. فنحن أطر الدولة ومكلف بمسؤولية إقليمية وليس محليا. نحن لا نحرك، ولا نلعب الضامة بمصلحة المواطن، نحن صرحنا بها في الصحافة، أينما كانت مصلحة المواطن نحن معه، ولا نلعب على الصورة، ولا نلعب على الشعب بالكذب والتوهيم ورفع الصوت.. وهذا لا ينبغي أن يتكرر..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد البوزيدي، أظن أيها الإخوان أن المقترح الذي قلناه كان في سياق النصوص التنظيمية المسطرة بالقانون الداخلي. ما دام هناك إلحاح على ضرورة تشكيل هذه اللجنة. فبالاستشارة مع الإخوان أعضاء المكتب تبين أنهم لا يرون مانعا في تشكيل هذه اللجنة، إذا كان المجلس الموقر متشبه بتشكيلها. مع تحديد مهامها حتى نتجنب العمومية التي جاءت بها النقطة.

إذن أعرض النقطة الثالثة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها على التصويت.

وبالتالي عملية التصويت تسفر على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 30

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 30

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 30، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - عبد الإله الحسيسن - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - خديجة سلالي - محمد براد - عمر الكموني - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيح القرقرى - نادية رجال - محمد الرزاعي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاه موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

ونمر الآن إلى تشكيل اللجنة إذن من يترشح لعضوية اللجنة:

سليمان الفرجاني - نجاه موعلي - فاطمة القنبوعي - محمد المزوري - جمال العلوي أبو البركات.
نعرض أعضاء اللجنة للمصادقة من المجلس:

إذن وبنفس النتيجة السابقة تمت المصادقة بالإجماع على أعضاء اللجنة.

وننتقل الآن إلى التصويت على رئيس اللجنة. من يترشح لرئاسة هذه اللجنة؟

إذن وبعد إعلان السيد الفرجاني مرشحا وحيدا لرئاسة اللجنة نعرض ترشيحه على التصويت.

والنتيجة هي نفسها أي الإجماع على ترأس السيد سليمان الفرجاني رئيساً للجنة.

وننتقل إلى نائب الرئيس: تترشح السيدة فاطمة القنبوعي.
إذن بنفس ما أسفر عنه التصويت سابقاً يصوت المجلس بالإجماع على ترشيح السيد فاطمة القنبوعي
نايئة لرئيس اللجنة.

وبالتالي يصادق المجلس على مقرر النقطة الثالثة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في
موضوع تدبير المطرح العمومي وتشكيلها بالإجماع.



مقرر النقطة الثالثة



المقرر عدد 28 / 2022 بتاريخ 19 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الأولى، المنعقدة بتاريخ الخميس 18 شوال 1443 الموافق ل 19 ماي 2022.
 - وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
 - وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها.
 - وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 30

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 30

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 30، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي -عبد الإله الحسيين - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - خديجة سلاي - محمد براد - عمر الكموني - إكرام عمّة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزاي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على إحداث لجنة للتقصي في موضوع تدير المطرح العمومي وتشكيلها. وذلك كما

يلي:

سليمان الفرجاني: رئيسا للجنة

فاطمة القنبوعي: نائبة لرئيس اللجنة

نجاة موعلي: عضوة

محمد المزوري: عضوا

جمال أبو البركات: عضوا


نائب كاتبه المجلس

محمد براد



النقطة الرابعة:

المصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".



النقطة الرابعة: المصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

في هذه اللحظة يغادر السيد الباشا قاعة الاجتماع، ويخلفه القائد السيد عبد الرحمان بوسعيد.

السيد عبد المومن صبيحي رئيس المجلس:

إذن أيها الإخوان ننتقل إلى النقطة الرابعة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".
والكلمة للسيدة نجية اجبارة رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة لتلاوة ما ورد في تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة.

السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، السيدات والسادة اطر الجماعة، مساء الخير..
بخصوص النقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود". فقد اعتبرت اللجنة أن هذه خطوة مهمة في باب تكريس ثقافة الاعتراف من مؤسسة الجماعة للمبدعين بالمدينة، ابتدأت مع إطلاق اسم محمد بنعبود على أول نسخة من معرض الكتاب الذي نظمته الجماعة خلال شهر رمضان المبارك. والتفائة واجبة في حق أحد رموز الحقل الثقافي بمدينة العرائش. كما شددت على أن يصبح هذا تقليدا ساريا في المستقبل، خاصة وأن المدينة تضم عددا من الأسماء التي رفعت الشأن الثقافي والفني عاليا بالمدينة وتستحق الاحتراف والتكريم كالفقيه حسن الطريق رحمه الله.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا للأستاذة نجية. أظن أن هذه النقطة ليست موضوعا للنقاش، ولذلك نمر الى التصويت مباشرة: إذن من يصوت بالموافقة على النقطة؟

إذن عملية التصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 29
 - عدد الأصوات المعبر عنها.....: 29
 - عدد الأعضاء الموافقين.....: 29، وهم السادة والسيدات:
- عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - خديجة سلالي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرى - نادية رجال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاه موعلي.

- عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيني بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".



مقرر النقطة الرابعة



المقرر عدد 29 / 2022 بتاريخ 19 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيبي بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الأولى، المنعقدة بتاريخ الخميس 18 شوال 1443 الموافق ل 19 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيبي بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 29

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 29

عدد الأعضاء الموافقين.....: 29، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الزكراكي - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - خديجة سلالي - محمد براد - فاطمة بن حمدان - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - فاطمة القنبوعي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالمصادقة على تعديل المقرر عدد 2018/148 المتعلق بالدراسة والتصويت على مخرجات اللقاء التشاوري حول أدوار المركز السوسيو ثقافي الكائن بشارع با حنيبي بغرض تحسين خدماته وتجويدها وتوسيعها وتسميته. وذلك بتغيير تسمية المركز المذكور من "ليكسوس" إلى "محمد بنعبود".

نائب كاتب المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي



النقطة الخامسة:

المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكتاب التعميمات
ولعقد الاستغلال.



- النقطة الخامسة: المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكتاب التحملات ولعقد الاستغلال.

(أثناء هذه اللحظة يعود السيد باشا المدينة إلى مكانه بقاعة الاجتماعات)

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

نمر الآن لعرض النقطة الخامسة المتعلقة بالمناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية والكلمة للسيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم. فيما يتعلق بهذه النقطة الخاصة بالمناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكتاب التحملات ولعقد الاستغلال. فقد رفعتها اللجنة دون مناقشة إلى المجلس قصد البث فيها خلال مداوات الدورة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد حميد العالي، وأعطي الكلمة الآن للسادة رؤساء المصالح المعنيين بهذا الملف والكلمة الآن للسيد عبد اللطيف العثماني لإعطاء التوضيحات اللازمة بخصوص هذه النقطة.

السيد عبد اللطيف العثماني، رئيس قسم الممتلكات والمنازعات:

السلام عليكم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة أعضاء المجلس. بالنسبة لكتاب التحملات الخاص بالشركة التي تستغل هذا المرفق كان في سنة 2009، وفازت على إثره الشركة بالصفقة بمبلغ في حدود 230 ألف درهم في سنة 2010. وبعد مرور خمس سنوات أي في 2015 تم تجديد الاستغلال. وعند العمل على تأهيل عدد من المواقع بالمدينة تمت إزاحة بعض اللوحات من أماكنها، كما تم حذف بعضها حيث كان عندنا تسع لوحات في الحصة الأولى وتم حذف واحدة. وفي الحصة الثانية كان العدد تسعة وتم حذف اثنين منها ليصبح العدد 07. وحصة أخرى كان فيها 13. حيث انتهت المدة في 31 دجنبر 2020 مدة الاستغلال.

بعد ذلك تقدم المستغل بطلب تعويض على حذف بعض اللوحات، وذلك عن طريق إعفائه من إحدى الحصص. بالنسبة إلينا وجهنا إليه إنذارا من أجل أداء الإتاوات المتأخرة في حقه. لم يحضر.. وبعد ذلك تقدم إلى الجماعة، وأدى حصة الاستغلال لسنة 2021، وكذلك الثلاث أشهر الأولى من 2022.

هذه هي الوضعية.. كنا قد قدمنا بالمصلحة طلبا من أجل تعديل الفصل الثالث من كتاب التحملات في فبراير 2020. للأسف هذا لم يتم، وقد أعدنا محضرا بعد خروج اللجنة للمعاينة بالمدينة في هذا الشأن. هذا المحضر شخصيا لم أعرف مصيره، ثم أعدنا الخروج مرة أخرى وسجلنا محضرا آخر فيه تشخيص لوضعية اللوحات، والحصة الرابعة التي ينبغي أن تضاف في كتاب التحملات. وحاليا المحضر هو رهن الإشارة، وتعديل كتاب التحملات كذلك ويبقى للمجلس الموقر كامل الصلاحية لتقرير ما يراه مناسبا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد عبد اللطيف العثماني، وفتح باب التدخلات في هذا الموضوع.

السيد محمد المتوكي، النائب الرابع للرئيس:

السلام عليكم، النقطة الأولى بخصوص هذا الموضوع، هي أن الصفقة انتهت في 31 دجنبر 2020 يعني أن الشركة في 2021 كانت تستغل خارج الصفقة المنتهية. هذه الأولى. ثانيا: حينما استلمنا قسم الجبايات وقفنا في الحقيقة على شيء غير مبرر، وهو أن الشركة لها ثلاث حصص، حصة غير موجودة يعني لا توجد لوحاتها، وحصة ثانية فيها تسع لوحات، منها اثنان تم حذفهما في إطار التهيئة، وبقيت سبع لوحات. وحصة ثالثة كاملة. بالنسبة لأداء الشركة، يقال إنه تقدم بتعرض على الحصة الثانية ولم يؤدي واجباتها بسبب حذف لوحتين من هذه الحصة، بالنسبة للحصة الثالثة فإنه يؤدي بانتظام بدليل أن الفصل الأول من 2022 مؤدى عنه.

بالنسبة للإجراء الذي قمنا به. فقد قمنا بالإجراء الإداري كاملا: هناك مراسلة يمكنكم الاطلاع عليها، وذلك من أجل تسوية الوضعية اتجاه الجماعة كاملة. الإجراء الآخر، هو خروج لجنة للمعاينة بتاريخ 14 يناير 2022 وأنجزت محضرا، وخرجت أيضا مرة أخرى. والمحضر موجود مع كناش التحملات ويحتوي على تعديلات، وسوف نعرضه عليكم في دورة مقبلة بمشيئة الله. وما أكدته هو أن جميع المساطر الإدارية التي تضمن حقوق الجماعة قمنا بها سواء في قسم الجبايات أو قسم الممتلكات.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد محمد المتوكي، والكلمة للسيد محمد هلال فليتفضل.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

شكرا السيد الرئيس، الآن والحمد لله الإخوة في التسيير وصلوا الى ما كنا نقول به سابقا. حيث كنا دائما في البداية نوجه إلى مكان الخلل. وهنا نسأل السيد الرئيس هل لديكم كناش التحملات الخاص بالصفقة؟ إذا كان أطلعونا عليه.. شيء آخر يقال كلام أنا أحسبه خطيرا. هو أن المستغل أدى ما بذمته في سنة 2021. فكيف ذلك والصفقة انتهت في 31 دجنبر 2020؟ لماذا سأستخلص منه؟ فهذا ينبغي ان نلجأ إلى القضاء من أجل متابعته. وقد قلنا ذلك عند مدارس مشروع الميزانية، على غرار ما قلناه في شأن شركات النفايات الصناعية. فهذا إشكال.. الشركة لم يعد يربطها بالجماعة أي شيء وتأتي تؤدي للجماعة، وتأخذ الوصل مقابل ذلك. فبأي حق هذا؟ وهنا أنه الإخوان: إنكم تستخلصون أشياء ليست صحيحة.. وملاحظات المجلس الجهوي للحسابات حاضرة في هذا الأمر. ولذلك إذا كانت الصفقة مع هذه الشركة منتهية، فينبغي أن يتم وقف ذلك. دفتر التحملات كان واضحا.. في 2011 ابتدأت الصفقة. وفي كناش التحملات السابق هناك تمديد الى حدود 2021. الغريب في الأمر أيها الإخوان هو أن هذا الشخص يمتلك تمديدا آخر لن تجدوه في رفوف الإدارة..

أيها الإخوان هذا ما قلناه سابقا، ودوري هنا هو تصحيح الاعوجاجات فليس من حقنا الاستخلاص من الشركة. ثانيا: يجب وقف هذه الشركة. ثالثا: كناش التحملات ينبغي أن يعرض على المجلس.. وهذه بعض الإشارات أتمنى أن يتم فهمها. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا والكلمة للسيد البوزيدي.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكرا السيد الرئيس. بالنسبة للنقطة الخامسة المتعلقة باللوحات الإشهارية، هناك شيئين: هناك الشركة، وهناك اللوحات العادية.. دفتر التحملات وباقى ملف هذه الشركة تجميعه شكل إكراهها بالنسبة إلينا، حيث قضينا شهرا كاملا ولم نتممه. بحيث لم نجد العقد من أجل مراسلة الشركة. حصر المستفيدين من اللوحات الإشهارية لا يوجد. إذا كنا نتحدث عن الحرج نتحدث عنه بشموليته. فدفتر التحملات أو نسميه شيئا آخر، هو تشخيص حتى لا ندخل في إطار تبدير المال العام، وعدم استخلاص مستحقات الجماعة، وأناس تستفيد وتستغل كما هو حاصل الآن بالشاطئ، ولذلك أقترح السيد الرئيس، أن تشكل رئاسة المجلس لجنة من النواب حتى تقف وتنجز تشخيصا لهذه النقطة بالضبط، وتقدم لنا الوضعية والحلول المقترحة. نحن هنا نبحث عن الحل، وهدفنا هو الإصلاح وليس التنازب بالكلمات. هناك إكراه خطير وصعب يضيع على الجماعة مجموعة من الفوائد المالية التي تنمي مداخيل الجماعة وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد مصطفى البوزيدي، وإذا سمحتم أعطى الكلمة للسيد رئيس المصلحة إذا ما كان هناك توضيح في الموضوع، وخاصة أنه يتم الاستخلاص في الوقت الذي فيه العقدة منتهية.

السيد عبد اللطيف العثماني، رئيس قسم الممتلكات والمنازعات:

بالنسبة للأداء فقد كانت هناك مراسلة للشركة، والسيد البوزيدي هو من وقع الإعدار من أجل أداء ما بذمتها.. أما الأداء فهو لم يتم بقسم الجبايات وإنما تم عن طريق الخازن.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد العربي السطي.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

ما فهمت السيد الرئيس هو أن هذه الوضعية غريبة جدا. غريبة لأن عقد الاستغلال ينتهي في دجنبر 2020، ولحد الساعة لم نجد الحل لأناس لا يزالون يستغلون هذه اللوحات. والأكثر من ذلك هو عندما نستخلص خارج العقد. وبالتالي مسؤولية رئاسة المجلس واضحة، فينبغي أن يتدخل السيد الرئيس حيناً، ليوقف أولا الاستغلال لهذه اللوحات الإشهارية، ويعلن عن صفقة جديدة للمنافسة. استمرار هذا الوضع يوازيه استمرار العبث. وهذا العبث نتحمل مسؤوليته جميعا. وبالتالي لا يمكن لشركة انتهى عقدها في 2020 وفي 2021 كان ينبغي أن يعلن عن صفقة جديدة، وبالتالي لم يعلن، ولحد الساعة لا زلنا ننتظر، وبالتالي والناس يستخلصون خارج العقد وترسل المراسلات فهذا ليس عاديا.. السيد الرئيس هذا الموضوع ينبغي أن يحل حالا ولا يتطلب أي تأخر.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

السيد الرئيس، أنا ظلي بسيط. هو أن تأجل هذه أولا حتى نطلع على كناس التحملات.. لماذا؟ لأن الأخ البوزيدي يقول شهر وهو يعمل ولم يجد الوثائق، وسمعنا الأخ المحترم يقول كذلك استخلصنا... أنا أريد أن أفهم، لأن هذا الملف يوجد فيه شيء ليس سليما. الأمور واضحة، ولا ألوم أي أحد هنا. ولكن نريد أن نفهم.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة للنقطة الواردة في جدول الأعمال هي المناقشة والتداول في استغلال اللوحات الإشهارية طبقا لكتاب التحويلات ولعقد الاستغلال.. بمعنى أننا ليس لنا أي ضغط حتى نأخذ قرارا. فهذه النقطة تقتضي منا فقط المناقشة والتداول لنصدر توصيات. هناك توصية مثلا تتماشى مع النقاش، وهي التي طرحها السيد العربي السطي. وتتعلق بتوقيف استغلال اللوحات والإعلان عن صفقة جديدة. فهذه أفكار مهمة ومقترحات مهمة نصدرها في هذه الجلسة.

إذن، الإخوان أعرض هذه التوصية على المصادقة بخصوص النقطة الخامسة على أساس أن نصل إلى توصية صادرة عن المجلس وهي توقيف استغلال اللوحات الإشهارية الحالية والإعلان عن صفقة جديدة لاستغلالها.

إذن المجلس يصادق بالإجماع على هذه التوصية.

النقطة السادسة:

عرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم الهيئة.



- النقطة السادسة: عرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ننتقل إلى النقطة السادسة المتعلقة بعرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة، والكلمة للسيد نائب رئيس لجنة التعمير لتلاوة ما جاء في التقرير بخصوص هذه النقطة.

السيد سليمان الفرجاني، نائب رئيس لجنة التعمير واعداد التراب:

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، تحية طيبة للسيد الباشا، تحية طيبة للسيد الرئيس، تحية طيبة للسادة أعضاء المجلس، تحية طيبة لرؤساء الأقسام.

وفي شأن النقطة الخاصة بعرض ومناقشة تقدم الدراسات المتعلقة بتصميم التهيئة. فقد تمت إفادة اللجنة من طرف ممثلي الوكالة الحضرية والسيد نائب الرئيس المفوض له بقسم التعمير، بأنه تم الشروع في تفعيل الاتفاقيات الموقعة مع الوكالة الحضرية، وقد أعلنت هذه الأخيرة عن الصفقات المتعلقة بالصور الجوية والتصاميم الاستردادية، وأيضا المرتبطة بتصميم التهيئة. والوكالة رهن إشارة مجلس جماعة العرائش من أجل إعلامه بأي جديد يخص هذا الشأن. وفي الختام أوصت اللجنة رئاسة المجلس بالعمل على تنظيم يوم دراسي في هذا الموضوع.

السيد عبد المومن، صبيحي رئيس المجلس:

أعطي الكلمة الآن للسيدة ممثلة الوكالة الحضرية، وأعتذر لها على إبقائها معنا هنا طيلة هذه المدة.

السيدة أمينة المطعيم، ممثلة الوكالة الحضرية للعرائش- وزان:

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة أعضاء المجلس، السيدات والسادة أطر الجماعة. بالنسبة لنقطة تصميم التهيئة، وكما قال السيد نائب رئيس لجنة التعمير واعداد التراب، أنه تم الإعلان ببوابة الصفقات العمومية على الدراسة المتعلقة بإعداد تصميم التهيئة لمدينة العرائش والنواحي والمدينة العتيقة. ارتأينا بما أن PAS سوف تنتهي مدة صلاحيتها، أن نعلن عليه كذلك بحيث سيكون هناك وثيقتين في صفقة واحدة. الخميس الماضي تم فتح الأظرفة المتعلقة بهذه الصفقة، لكن كان قد طرأ هناك عيب إجرائي في المسطرة. ولذلك سيتم إعادة الإعلان عن هذه الصفقة خلال هذا الشهر سواء المتعلقة بتصميم التهيئة بمدينة العرائش والنواحي أو الخاص بالمدينة العتيقة. وكما هو معلوم في فتح الأظرفة سيتم استدعاء ممثل الجماعة وممثل عمالة الإقليم من أجل مشاركتنا في تقييم فتح الأظرفة، ثم بعد ذلك سيتم الاشتغال بتوافق بين الوكالة الحضرية والمصالح الخارجية وبينكم أنتم كجماعة في إعداد تصميم التهيئة وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا للسيدة ممثلة الوكالة الحضرية، والكلمة الآن للسيد رئيس قسم التعمير بالجماعة.

السيد عبد الله ميوري، رئيس قسم التعمير:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة الحضور، فقط من أجل توضيح ما جرى في الصفقة السابقة للسادة والسيدات المستشارين، هو أن هناك من يضع الملف مباشرة في مكتب الضبط، وهناك من يضعه عند المنصة الالكترونية.. وهنا في المنصة الالكترونية وقع مشكل تقني، بحيث لم يفتح الملف لحظة الصفقة، والقانون يعطينا الأجل في 48 ساعة من أجل تأجيل إجراء الصفقة. لكن رغم ذلك بقي المشكل قائما، وهو ما دفع بنا إلى إعادة الصفقة من جديد حسب القوانين الجاري بها العمل.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد الميوري، وأطرح النقطة للمناقشة وأول المتدخلين هو السيد محمد المزوري.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، أنا لدي ملاحظة لجنة التعمير اجتمعت في رمضان.. أنا لست عضوا بها لكن من حسن الحظ، أنا كنت حاضرا هناك، اللجنة استدعت هؤلاء الإخوان من الوكالة الحضرية. الذين حضروا وقالوا بالحرف ليس لدينا ما نقول: فقط سنوقع على لائحة الحضور ونصرف. وهذا ما حصل.. أنا عندي معك شراكة ومنحتك ميزانية تتعلق بالسماء والأرض وتزعم أنها ليس لديك ما تقول. الآن لديك ما تقول، وفي اللجنة ليس ذلك ما تقول.. هذه مهزلة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد المزوري، هل من تدخل آخر تفضل السيد هلال.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس، أنا من خلال كلمة الأخت مشكورة، استمعت إلى إشارة بأن الصفقة تضم تصميم التهيئة حول مدينة العرائش والنواحي، وأيضا Pas أي تصميم التهيئة الخاص بالمدينة العتيقة. هنا أرجع بالنسبة للمساهمة التي منحتها الجماعة والمقدرة بمليون درهم. أتساءل هل هذا الرقم كاف لينضاف تصميم التهيئة للمدينة العتيقة إلى الصفقة، وشكرا.

السيدة أمينة المطعيم، ممثلة الوكالة الحضرية:

بسم الله الرحمان الرحيم، نظرا لاعتبارات عدة، وبعد القيام باستشارات في الميدان. كما قلت الميزانية محدودة.. ونظرا للظروف التي يعرفها المغرب ككل، تم إنجاز وثائق شبيهة تشمل الموضوعين معا بنفس القيمة المالية. ولذلك ارتأينا نحن أيضا أن ندمج الدراستين معا، وهذا لا ينقص من جودة أي أحد منها. ولذلك لا تخوف من الجمع بين الدراستين معا في صفقة واحدة.

السيد عبد الله ميوري، رئيس قسم التعمير:

لقد سبق أن أقيمت دراسة كبيرة بمدينة العرائش من خلال المشهد المعماري، وهذا المعطى سيسهل على مكتب الدراسات، تهيء هذه الوثيقة، لأن مجموعة من الصعوبات تم تسهيلها في هذا المشهد المعماري.. وشكرا.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيدة ممثلة الوكالة الحضرية على الجهود المبذولة. ما نلتمسه هو إفادتنا بالجدولة الزمنية من أجل تنفيذ هذا التصميم، لأن هناك تساؤلات المواطنين حول ذلك. ونلتمس منكم التسريع بالعملية، لأن هناك ركود اقتصادي. وكما هو معلوم البناء يتضمن 40 مهنة، وأيضا ينبغي أن نعلم على المواطنين قبل أشهر، كي يعرف ما هو المعمول. وكذلك نحن أعضاء المجلس ينبغي أن نعلم بذلك. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد مصطفى البوزيدي، الكلمة للسيد السعيد بوشيبة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، بطبيعة الحال النقطة المتعلقة بتصميم التهيئة يتبين أن الجميع متعطش لرؤية أو المساهمة في إنتاج ورقة تدبير التراب على مستوى جماعة العرائش. وكيفما أشارت الأخت أنه علميا كانت الصفحة مبرمجة خلال الأسبوع السابق، وأشار كذلك السيد ميوري أنه كان هناك مشكل تقني وتأجلت 48 ساعة حسب القانون. غير أن المشكل ظل قائما مما أدى إلى إلغاء الصفحة وإعادة برمجتها من جديد. ما ينبغي أن أؤكد عليه هو أن عملية إعداد وثيقة تصميم التهيئة هي عملية تخضع لعدد من المراحل التي يحددها القانون بالمدد الزمنية وتراتبيتها. هذا من جهة، من جهة ثانية وضعية اليوم على مستوى تدبير قطاع التعمير على مستوى تراب الجماعة، فعلميا نبقي معتمدين على تصميم التهيئة المنتهي إلى حين صدور الوثيقة الجديدة. لذلك لا نعتبر أننا في مرحلة فراغ، وإنما مرحلة انتقالية تخضع للضوابط التي كانت جارية أثناء سريان تصميم التهيئة المنتهي. وبطبيعة الحال حينما تطرح بعض الحالات وهي من تكون فيها إشكالات مثل وجود بقعة أرضية خصصت للطريق أو لمنطقة خضراء ولم تتم إجراءات نزع الملكية. ففي هذه الحالة تعقد لجنة ممثلة بالجماعة وعمالة الإقليم والوكالة الحضرية وتبث في مثل هذه الحالة في هذه المرحلة الانتقالية. أما فيما يتعلق بالعلو فغير ممكن تغيير ذلك رغم انتهاء صلاحية الوثيقة والمرور إلى المرحلة الانتقالية.

من الأمور الإيجابية كذلك، هو تزامن انطلاق تصميم التهيئة وانطلاق برنامج عمل الجماعة، فمساهماتنا التي سوف تضمن ببرنامج عمل الجماعة، ومشاريعنا كذلك سنحاول ما أمكن تنزيلها بتصميم التهيئة وهذه رؤية المجلس بالأساس. ينبغي على تصميم التهيئة مراعاة المشاريع المبرمجة خلال الولاية. وكما تعلمون أن هناك تحيين لبرنامج عمل الجماعة، نصل إلى مرحلة أخرى في تحيين تصميم التهيئة التي يمكن أن يكون فيه استشراف بعض الأمور المستقبلية. فيما يخص تصميم التهيئة بالمدينة العتيقة لم نرد السقوط في نفس الإشكال الموجود على مستوى تصميم التهيئة (PA.) فبالنسبة إلينا PAS سينتهي في 2023، ولذلك كان التوجه نحو مراعاة التكامل.. والتصنيف الذي أنجز على مستوى البنايات التاريخية ومراعاة جميع وثائق التعمير التي تمت المصادقة عليها كي يخرج مشروع متكامل فيه رؤية التدبير الترابي للجماعة وفيه كذلك تصور حول تنزيل المشاريع الممكن إنجازها خلال هذه الولاية وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد المؤمن الصبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد السعيد والكلمة للسيد رشيد الركراك

السيد رشيد الركراك، النائب الخامس للرئيس:

باسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة أعضاء المجلس. بطبيعة الحال لا يمكن أن يكون الحديث عن العقار ولا ندلي بدلونا. كنت أتمنى أن يكون هناك أكثر من ممثل للوكالة الحضرية باعتبارنا نتحدث عن وثيقة تعميم ليست سهلة. والأخت ينبغي أن لا نحملها أكثر. فهذا موضوع ينبغي أن تتظافر فيه الجهود جميعا وخصوصا جهود الوكالة الحضرية، لأنه هناك من يحسب تأخر 48 ساعة مثل شهور. لأنه هناك ركود.. فمجموعة من الناس في المجال العقاري مقيدة على المستوى المالي.. على مستوى المحافظة.. على مستوى الجماعة... بمعنى أن الناس تنتظر بفارغ الصبر الوقت التي تصدر فيه هذه الوثيقة ومعها الحلول لعدد من الأخطاء والاختلالات السابقة. لهذا أرجو أن يصل إلى المسؤولين أن المجلس بكل مكوناته يناشد بالتسريع أكثر من أي وقت مضى. لأنه لم يعد هناك صبر فنحن من نوجد في مواجهة المجتمع. المشكل العويص الذي نتخبط فيه هو هذا، ولذلك جزاكم الله خيرا بلغوا إلى المسؤولين أننا لم نعد قادرين على الصبر أكثر، وشكرا.

السيد عبد المؤمن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الأخ رشيد والكلمة للأخت ممثلة الوكالة.

السيدة أمينة مطعيم، ممثلة الوكالة الحضرية:

كما قلت السيد المستشار، نحن أيضا واعون بالوقت. ولو رأيتم خيبة الأمل التي حصلت بعد تعثر الصفقة.. كما قلت هذا الشيء، فنحن لسنا في مواجهتكم فقط، فنحن في مواجهة العديد من المتدخلين.. والسيد العامل حريص على ذلك بمراسلتنا. فنجاحنا الكبير هو توفير هذه الوثائق لأنها هي المحور. فلا يكن عندكم أدنى ذرة من الشك أننا نقوم بمجهودات جبارة من أجل التسريع في إنجاز هذه الوثيقة.

السيد عبد المؤمن الصبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الأساتذة، بطبيعة الحال نعلم الظروف، ونعلم أيضا الإكراهات التي تحدث عندها السيد رشيد الركراك. يعني مجموعة من الأمور ينبغي إزاحتها من البلوكاج، خاصة والموسم الصيفي على الأبواب.. وكما قلنا إن هذه النقطة تتعلق بالمناقشة، وهناك مقترح يتكرر تقريبا في كل دورة وهو الذي ذكرنا به السيد محمد المزوري في تنظيم يوم دراسي حتى نتعاطى مع الملف بكل جدية ممكنة. وبمختلف الوثائق.. وأيضا المسألة التي تحدث عنها الإخوان بخصوص الجدولة الزمنية، هناك اشتغال كبير، صراحة فهناك اجتماعات يومية للوكالة الحضرية مع مصلحة التعمير الجماعية، ومصلحة التعمير في العمالة، وبالتالي فبالنسبة لهذه النقطة المصادقة على يوم تنظيم دراسي هو بالإجماع.

النقطة السابعة:

المناقشة والتداول في ملف الصفيح



- النقطة السادسة: المناقشة والتداول في ملف الصفيح.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر إلى النقطة السابعة والأخيرة بهذه الجلسة، والمتعلقة بالمناقشة والتداول في ملف الصفيح، وأعطى الكلمة للسيد سليمان الفرجاني من أجل قراءة ما جاء في تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة. وقبل ذلك نشكر السيدة ممثلة الوكالة الحضرية على حضورها وسعة صدرها والكلمة للسيد سليمان.

السيد سليمان الفرجاني، نائب رئيس لجنة التعمير:

السلام عليكم.. بالنسبة للنقطة الخاصة بالمناقشة والتداول في ملف الصفيح. فقد استمعت اللجنة لممثل مديرية السكنى والتعمير وسياسة المدينة. الذي تقدم ببسط الوضعية الحالية التي يعرفها هذا الملف، حيث أفاد بأن بعض الأحياء عرفت نجاحا كبيرا في محاربة الصفيح، كحي الناضور الذي انتهت به العملية، وحي جنان الباشا الشرقي، الذي شارف على الانتهاء. في حين هناك أحياء أخرى تعرف بعض العراقيل كأحياء المحصص وحنان بيضاوة وأراضي الجيش..

وقد أشار إلى أن هناك مستجدات في هذا المجال، تتوخى تغيير المقاربة التي تم اعتمادها سالفاً، وذلك بالتخلي عن إيواء الأسر المستفيدة بنفس أحيائها التي تقطنها، ونقلها إلى عمارات تشيد لاحقا من طرف شركة العمران..

وحيث اعتبرت اللجنة أن مثل هذه المقاربات مجانية لواقع محاربة الصفيح بمدينة العرائش. فقد تبنت نفس الموقف الذي عبرت عنه الجماعة خلال اللقاء التواصلي مع السيد عامل الإقليم، حيث اعتبرت أنه من باب الإنصاف عدم التفريق بين الساكنة التي سبق لها الاستفادة من هذا البرنامج وفق المقاربة السابقة، كحيّ الناظور وحنان الباشا الشرقي، والباقي ممن يتهيؤون للدخول في طور هذا البرنامج، كحنان الباشا الغربي وغيرهم.. خاصة وأن مثل هذه الأحياء هي من أقدم الأحياء بالمدينة. وتبعا لذلك أوصت اللجنة باعتماد نفس المقاربة التي تمت بحى جنان الباشا الشرقي في باقي الأحياء الصفيحية بالمدينة. لما لها من فعالية في الإنجاز وفي ربح الوقت.

(في هذه الاثناء يغادر السيد الرئيس القاعة ويترأس الجلسة النائب الثاني السيد مصطفى البوزيدي).

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني بالرئيس (رئيس الجلسة):

شكرا السيد سليمان الفرجاني، والكلمة للسيد ممثل مديرية السكنى وسياسة المدينة السيد إبراهيم القوطي ممثل مديرية السكنى وسياسة المدينة

السيد إبراهيم القوطي ممثل مديرية السكنى وسياسة المدينة:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة الأعضاء، السادة الموظفين. بالنسبة للنقطة، أعود بكم قليلا إلى الوراء لنتحدث عن ثلاث نقاط مختصرة في إطار ما نشتغل عليه بالإدارة في الإطار المؤسساتي التي نشتغل عليه. الوضعية الى حدود اليوم، ومستقبل المشروع بمدينة العرائش.

فبالنسبة للإطار كما تعلمون فنحن نشتغل بإطار تعاقدى. لدينا اتفاقيتين: اتفاقية في 2004. واتفاقية ملحقة في 2014. وهي ما نشتغل به. فيها متدخلين هم، وزاره السكنى، وزارة المالية، عمالة اقليم العرائش، وفيها الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء، وفيها أيضا العمران..

الأحياء المعنية بمدينة العرائش عندنا 13 حيا و10 جيوب صفيحية، عدد الأسر المعنية المسجلة في الاتفاقية في 2014 هو 8585. الاتفاقية كانت تتحدث عن غلاف مالي هو 730 مليون درهم. مساهمتنا فيه 175 مليون درهم ثم تفويتها بشكل كامل لشركة العمران كي تنفذ البرنامج. فيما يخص الوضعية الحالية تم تحيين الإحصاء، كان كما قلت 8585 في 2014 وفي هذه السنة بعد عملية التحيين حصلنا 10485 أسرة. هذه في الوضعية الحالية بعد إضافة الأحياء الموجودة فوق أراضي وكالة المساكن العسكرية بحيث الاتفاقية الأولى لم تكن تضم ذلك. وفيها حوالي 1300 أسرة وبالتالي المعدل المحقق حاليا هو 49% أي 5179 أسرة. بالنسبة للوضعية الحالية تم الإعلان عن ستة أحياء صفيحية و10 جيوب صفيحية جميعها أصبحت بدون صفيح وبقيت بعض الأحياء الصفيحية المعروفة جنان الباشا الغربي والمحصحص، وجنان بيضاوة وهم الذين نشتغل عليهم. بالنسبة لجنان الباشا الشرقي فهو في مراحل النهائية ليعلم حيا بدون صفيح. وقد عرف نجاحا في عملية التديير ومقاربة الاشتغال. بالنسبة لحي الناظور أيضا هو كذلك في مراحل النهائية. وفيما يخص الأحياء الأخرى فقد كنا نشتغل على نفس المقاربة ممثلة في إعادة الهيكلة.

الآن هناك توجه جديد أعلنت عنه وزارة السكنى بشراكة مع وزارة الداخلية، وفي الحقيقة هو ليس توجهها رسميا، ولكن فكرة جديدة من أجل معالجة النواقص التي عرفتها معالجة المشكل طيلة السنوات الماضية. ومن ضمن الأفكار المطروحة هناك إعادة الإسكان. أي إزالة الصفيح وبناء مساكن عمودية لهؤلاء.. هذه العملية الآن في طور المناقشة في المصالح المركزية. على أساس أنها مطروحة وطنيا، أما محليا، وكما استمعنا في اللجنة لملاحظاتكم، واقتراحاتكم.. فقد بلغنا ذلك بصفة رسمية والمسألة إلى هنا لا تزال قيد المناقشة، وشكرا.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس (رئيس الجلسة):

الكلمة للسيد السطى، من أجل التدخل..

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، نشكر السيد ممثل مديرية السكنى على عرضه بخصوص هذا الموضوع. قد سبق للسيد عامل الإقليم أن تحدث خلال اللقاء التواصلى معه حول فكرة البناء العمودي بالنسبة لما تبقى من مساكن صفيحية.. ولكن أؤكد لكم أن البناء العمودي بالعرائش في الأحياء المتبقية شبه مستحيل أن يتم تحقيقه. لأن الناس المستقرة بهذه الأحياء 80 سنة و90 سنة وآبائهم ولدوا في هذه الأحياء القديمة، وهي المتبقية وتضم كثافة سكانية كبيرة جدا وبالتالي هذا صعب التحقيق. هذا من جهة ومن جه ثانية نحن لا ينبغي أن ننتظر أن يبقى الموضوع متوقفا عند دراسة الفكرة. فنحن

كجماعة ماذا يمكننا فعله في هذا المجال المتمثل في القضاء على دور الصفيح؟ هل نمشي في نفس المقاربة؟ ينبغي أن نحسم مع باقي الشركاء حتى لا نبقي في مرحلة الانتظار.. كما تعلمون السيد الرئيس والإخوة والأخوات أن موضوع الصفيح كلما تأخرنا يوما كلما ازداد عدد الدور الصفيحية وبالتالي فالعرائش كان فيها في إحصاء 2005، 5400 براكعة. الآن نتحدث عن عدد آخر.. وبالتالي هذه الأرقام مرشحة للارتفاع كلما تماطلنا في هذا الموضوع. وأنا على علم أنني حينما أזור بعض الأحياء، أؤكد لكم أنه مثلا في جنان بيضاوة مؤخرا ازداد عدد كبير من المساكن، وأمام أعين الجميع حي الانبعاث كذلك. والأحياء الجديدة.. وبالتالي هذا الموضوع لا يتطلب مزيدا من التماطل.. أظن أننا كمجلس ينبغي أن نعقد لقاء مع شركائنا من أجل الحسم. أما أن ننتظر البناء العمودي، فهي أولا فكرة لن تلقى القابلية من الساكنة، خصوصا وأن الأحياء الأخرى استفادت من السكن بعين المكان. وبالتالي مقارنة إعادة الهيكلة هي المقاربة التي أرى أنها ناجعة، وقد طبقت بجنان الباشا الشرقي ونجحت إلى حد كبير.. وبالتالي باقي الأحياء الأخرى لا يمكن أن يقبلوا بالسكن العمودي ولو قدم لهم مجانا. فنحن نعرف تركيب هذه الأسر في الأحياء القديمة. ولهذا نريد نحن كمجلس مع شركائنا أن نحسم في هذه المقاربة، ونشرع في تنفيذها حتى لا ننتظر أكثر ويزيد هذا المشكل استفحالا، لأن المدينة تحتل المرتبة الثانية وطنيا من حيث عدد دور الصفيح بعد تمارة. وعلى مستوى الشمال هي الوحيدة، وذلك لا يشرفنا، ولا يمكن أن تتناوب المجالس والأمور لا تزال على حالها. فينبغي أن نسرع على هذا المستوى ونقنع شركاءنا بالمقاربة المراد تبنيها، وشكرا.

(أثناء كلمة السيد العربي السطي يلتحق السيد الرئيس بمكانه برئاسة الجلسة)

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد العربي السطي، والكلمة للسيدة نادبة رجال.

السيدة نادبة رجال، عضوة المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة عضوات وأعضاء المجلس، السادة الحضور الكريم، في الحقيقة مشروع السكن هو مشروع المغاربة، وهذا المشروع منذ بدايته يعرف التعثر، لأنه لم تكن هناك مقاربة تشاركية سواء مع الناس أو مع المجتمع المدني أو مع الاختصاصيين.. ثانيا اليوم حينما نمشح لواحد الأرض في نفس الحي، وغدا نقدم لآخر السكن في العمارة. فهذا الأخير لن يقبل ذلك بالتأكيد.. أيضا، صعب أن تكون الجماعة أو العمالة أو الوكالة لوحدهم.. ما هو دور الخواص في هذا المشروع؟ أين هي مساهمتهم؟ ولا ننسى أن هذه الأحياء قد خرجت منها العديد من الأطر (قياد، مهندسين، أطباء، أساتذة جامعيين..) نحن نعرف بذلك.. لكن اليوم نرى العكس: نرى المتعاطين للمخدرات، المجرمين.. كما أصبحت مشتتة لاستقطاب الإرهابيين.. أين هو مواطن الغد؟ هذا فضلا عن المعاناة النفسية التي يعاني منها أطفال هذه الأحياء بالمقارنة مع أقرانهم من الأحياء الأخرى.. إذن كاقترح: أولا ينبغي مساهمة الخواص، ثانيا تكافؤ الفرص ما بين المستفيدين من 2005 إلى 2022. ثالثا: ممكن الإسكان في العمارات لكن ينبغي أن تمنح مساحة أكبر حتى تحتوي الأصول والفروع لهذه الأسرة.. نقطة أخرى ينبغي الإشارة إليها هو أن العرائشيين هم الذين لم يستفيدوا علما أن المواطن المغربي سواء من طنجة إلى الكويرة.. لكن هناك أولويات الذي حل بالأمس من الضواحي وغيرها، لا ينبغي أن يسبق الساكن الأصلي القديم. ونقطة أخرى أيضا هو أننا كلجنة لم نساوي بين الناس، ولم نكن صارمين.. وهو ما أدى إلى التماذي... وهناك ملاحظات ينبغي تسجيلها حول إعادة الهيكلة، منها تحويل الدور الصفيحية إلى براريك إسمنتية في الكثير من الأحياء. عدم احترام الجمالية في التصاميم. فمثلا في شارع جنان الباشا وهو شارع كبير تفصل القطع بحجم صغير في واجهة المدينة، مما يسبب إلى تصميم واجهته.. السيد رئيس إذا لم يكن هناك تدخل للسيد العامل كونه رئيس اللجنة مع الجماعة ومع المتدخلين ومع الخواص لن يتم حل هذا المشكل والمدينة لن تعرف لا تنمية اقتصادية ولا سياسية ولا اجتماعية... ولذلك ينبغي تنمية المواطن أولا بهذه الأحياء حتى نحافظ على المدينة.. في النهاية لدي ملتصق للسيد رشيد بقسم الأشغال مع حلول فصل الصيف، أرجو أن تجند مصالح القسم من أجل تهيئة وإصلاح وترميم شوارع وأزقة

المدينة، وصباغة الأرصفة وتوحيد الألوان. وهنا اقترح انخراط الجماعة في برنامج أوراش كي تستفيد هي أيضاً من اليد العاملة التي يوفرها هذا البرنامج، وتحية.

السيد جمال العلوي أبو البركات، عضو المجلس:

لدي اقتراح.. بما أنه هناك غياب تصور في الأفق المنظور بخصوص معالجة مشكل الصفيح، أقترح تنظيم يوم دراسي بحضور جميع الأطراف بما فيها الجماعة السكنى والتعمير، السلطة.. وذلك من أجل الخروج بتوصيات بإمكانها أن ترسم لنا تصور يمكن اعتماده.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:
والكلمة للسيد السعيد بوشيبة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

لمقاربة معالجة دور الصفيح عقدت عدة اجتماعات، تناولنا فيها المقاربة الجديدة المقترحة الخاصة بالسكن العمودي.. نحن بالنسبة إلينا كجماعة، موقفنا كان واضحاً وهو أن مقاربة السكن العمودي مستحيل أن يتم تنزيلها بالعرائش، وفيها نوع من الحيف اتجاه الساكنة القديمة بهذه الأحياء.. وحينما نتحدث عن البناء العمودي فهنا نتحدث عن إحداث تجزئات لاستقبال البناء العمودي خارج المدينة. بالنسبة إلينا كان هذا هو موقفنا في جميع الاجتماعات فالمشاكل التي توجد في البرنامج على مستوى التركيبة المالية يمكن إعادة النقاش فيها، ويمكن مناقشة مساهمة المواطن المستفيد.. ولكن طريقة المعالجة ومنهجية المعالجة...

الناس ينبغي أن تبقى في أحيائها، بطبيعة الحال الفائض عن الاستيعاب من القاطنين بالشوارع المفتوحة أو المرافق المستحدثة يمكن أن يتم تحويلهم.. ولكن طريقة المعالجة، بنفس الأحياء بالنسبة إلينا هي إعادة الإيواء بنفس الأحياء وأنا مقترحي هنا هو أن تكون هذه هي توصيتنا بالمجلس.

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:
التدخل الآن للسيد سليمان الفرجاني.

السيد سليمان الفرجاني، عضو المجلس:

أنا هنا أريد أن أقدم اقتراح للجنة المشتغلة بمعالجة دور الصفيح، وهي الاشتغال إلى جانب جمعيات الأحياء المهمة بهذا الموضوع، وشكراً.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

في الحقيقة النقاش كان غنياً فيما يتعلق بهذه النقطة وفيما يتعلق بموضوع البناء العمودي. فكما تحدث الأخ السعيد ففي جميع اجتماعاتنا في الموضوع كنا نشير إلى استحالة هذه المقاربة، وفي الحقيقة حتى المسؤولين المحليين لديهم هذا الاقتناع المتمثل في استحالة إنجاح عملية البناء العمودي، خاصة وأنا هنا لا نتحدث عن بناء عمودي داخل الأحياء التي نتحدث عنها، وإنما في أماكن أخرى تستوجب الترحيل. وذلك ما يزيد من تعقيد المسؤولية. في البداية كان هناك نقاش من هذا النوع على المستوى المركزي، وأن الدولة سوف تتبنى هذا الطرح بناء على مجموعة من التقارير كتقرير مجلس الأعلى للحسابات، وتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.. الذي أوضح فشل المقاربة المعتمدة طيلة السنوات الماضية فيما يتعلق بمدن الصفيح، وعلى ما أحدثت من استنفاد للوعاء العقاري بالكامل. وكذلك الكلفة المالية الكبيرة وهو ما رسخ اقتناعاً بعدم الاستمرارية في هذه المقاربة الكلاسيكية التي تمت خلال هذه السنوات..

ويبقى مقترح البناء العمودي والترحيل، ومقاربة إشراك الخواص.. ولكن هي بحد ذاتها تظهر أنها صعبة. وبالتالي النقاش حتى على المستوى المركزي في محاولة لإعداد تصورات ممكنة تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل منطقة على حدى. ونحن كمسؤولين محليين سنقوم بمراجعة لدى الجهات المركزية بوزارة الإسكان ووزارة الداخلية. باسم الساكنة من أجل إيجاد حلول لتراعي الخصوصية التاريخية لهذه الساكنة بالمدينة.. وهذه هي مهمتنا هو التحرك على المستوى المركزي، لأن العملية بها عدد من المتدخلين ربما عدد من الإمكانيات المالية الضخمة من أجل القضاء بصفة نهائية على هذه الآفة. يبقى أنه في انتظار أن تتضح الأمور بشكل أكثر لما لا نشرك هذا الموضوع بالموضوع الأول الخاص بإعداد تصاميم التهيئة ومنتظم يوما دراسيا واحدا. بما أن الموضوع مرتبط، ولما لا يكون يوم دراسي يضم موضوع الصفيح الى جانب تصميم التهيئة. هذا إضافة إلى التوصية التي قالها السيد السعيد بوشيبة والمتمثلة في:

اعتبار السكن العمودي لن يحل المشكل، واعتماد مقاربة إعادة الإيواء بنفس الأحياء مع التنظيم وشق الطرق.

إذن أخواتي إخواني المستشارين، السيد الباشا، السادة ممثلو وسائل الإعلام.. نشكركم على الروح الإيجابية التي أبدأها الجميع من أجل إنجاح هذه الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2022 وإلى اللقاء في الجلسة المقبلة بحول الله.

دورة: عادية
جلسة: غير مفتوحة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

محضر الدورة العادية

لشهر ماي 2022

الجلسة الثانية

الخميس 26 ماي 2022



محضر أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2022

عملا بمقتضيات المادة 33 من القانون التنظيمي عدد 113.14 المتعلق بالجماعات، عقد مجلس جماعة العرائش أشغال الجلسة الثانية من الدورة العادية لشهر ماي 2022، وذلك يوم الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022، في الساعة الثالثة (15.00) مساء بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة العرائش الكائن بشارع السوسن بتجزئة المغرب الجديد، برئاسة السيد عبد المومن صبيحي رئيس مجلس جماعة العرائش، وبحضور السيد محمد أديب برادة باشا مدينة العرائش.

قائمة كشف الحضور

- العدد القانوني لأعضاء المجلس : (35)
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (35)
- عدد الأعضاء الحاضرين : (33)

وهم السيدات والسادة:

- | | |
|--------------------------|-------------------------|
| رئيس المجلس : | 1. عبد المومن صبيحي |
| النائب الأول للرئيس : | 2. عبد الإله الحسيسن |
| النائب الثاني للرئيس : | 3. مصطفى البوزيدي |
| النائب الثالث للرئيس : | 4. السعيد بوشيبة |
| النائب الرابع للرئيس : | 5. محمد المتوكي |
| النائب الخامس للرئيس : | 6. رشيد الركراك |
| النائبة السادسة للرئيس : | 7. فاطمة شهر |
| النائبة السابعة للرئيس : | 8. هيام الكلاعي |
| كاتبة المجلس : | 9. خديجة سلالي |
| نائب كاتبة المجلس : | 10. محمد براد |
| عضو المجلس : | 11. عمر الكموني |
| عضو المجلس : | 12. لحسن الشاوي |
| عضو المجلس : | 13. حميد العالي |
| عضوة المجلس : | 14. إكرام عمه |
| عضو المجلس : | 15. عبد العالي الزيتوني |
| عضوة المجلس : | 16. فاطمة القنبوعي |
| عضو المجلس : | 17. سليمان الفرجاني |
| عضوة المجلس : | 18. نجية اجبارة |

19. منير بوملوي : عضو المجلس
 20. فاطمة القنبوعي : عضوة المجلس
 21. مشيخ القرقرى : عضو المجلس
 22. نادية رحال : عضوة المجلس
 23. محمد الرزامي : عضو المجلس
 24. العربي السطي : عضو المجلس
 25. كوثر العمالي : عضوة المجلس
 26. سميرة اليملاحي : عضوة المجلس
 27. محمد المزوري : عضو المجلس
 28. الزهرة لحيان : عضوة المجلس
 29. محمد هلال : عضو المجلس
 30. أنوار كرمون : عضو المجلس
 31. جمال العلوي أبو البركات : عضو المجلس
 32. هشام أشلحي : عضو المجلس
 33. نجاة موعلي : عضوة المجلس

• عدد الأعضاء الغائبين بعذر: (00)

• عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: (02) وهما:

34. فاطمة بن حمدان : عضوة المجلس
 35. نور السعيد الوغليضي : عضو المجلس

وحضر عن باشوية العرائش السيد:

- ميلود أسطيط : عن قسم الجماعات الترابية بباشوية العرائش

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

- عبد السلام الصروخ : مدير المصالح المكلف.
 • محمد اليشيري : رئيس مصلحة شؤون المجلس.
 • سعاد عابد : عن القسم الثقافي والاجتماعي والرياضي.
 • ادريس الشوع : رئيس القسم الاقتصادي والشرطة الإدارية.
 • امحمد عشاوي : رئيس قسم المرافق العمومية.
 • نجاة احمايمو : عن مديرية المصالح.
 • يونس محمادي : شسيح المداخيل.
 • رجاء فضولي : عن مصلحة شؤون المجلس.
 • عبد اللطيف العثماني : رئيس قسم الممتلكات والمنازعات.

وحضر عن المصالح الخارجية السيد:

- السيد العربي السطي : بصفته نائب عميد الكلية.
 السيد نصر الدين زريوح : عن المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.
 السيد أحمد السطي : عن المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.



جدول أعمال الجلسة الثانية: الخميس 26 ماي 2022 (الثالثة مساء)

المدة الزمنية: ساعة و40 دقيقة

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:

- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.

- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.

النقطة التاسعة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية.

النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رعي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

النقطة الحادية عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

النقطة الثانية عشرة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.

النقطة الثالثة عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

النقطة الرابعة عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

النقطة الخامسة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.

النقطة السادسة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة التربوية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة التربوية.

النقطة السابعة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

النقطة الثامنة:

الدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:

- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.

- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.



النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:

- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.

- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

السيد الباشا، السيدات والسادة المستشارين، السادة ممثلي وسائل الإعلام نفتتح أشغال الجلسة الثانية من الدورة العادية لشهر ماي الجاري، ونبتدأ بالنقطة الثامنة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على بعض التحويلات في ميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:

- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.

- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.

إذن قبل الخوض في مناقشة النقطة، أعطى الكلمة للسيد رئيس لجنة الميزانية لقراءة ما جاء في التقرير بخصوص هذه النقطة.

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس، الحضور الكريم. فيما يتعلق بهذه النقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير فقد رفعتها اللجنة إلى المجلس قصد البث فيها خلال مداوات الدورة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

إذن فيما يتعلق بهذه التحويلات. الطلب جاء بناء على حاجة تم لمسها خلال هذه الفترة من تسيير المكتب الحالي، سواء تعلق الأمر بالنقطة الأولى التي هي تحويل من أجل شراء عتاد صغير للمكاتب البلدية لحفظ الصحة. فهذه النقطة بالأساس، فكما تعلمون جميعا المشكل الكبير الذي تعاني منه

المدينة حاليا، وهو مشكل الكلاب الضالة. هناك عمل يقوم به المكتب الحالي بتنسيق مع السيد الباشا ومع السلطات المحلية بخصوص إيجاد حلول تراعى مختلف المبادئ المعمول بها حاليا في مجال الرفق بالحيوان، وكذلك توفير شروط إنسانية توفر ما بين حماية الساكنة من هذه الظاهرة، خاصة مع تزايدها الملفت خلال الشهور الأخيرة، وأيضا توافد الحالات الخطيرة التي تتوافد على المكتب الصحي بشكل يومي. يعنى الإحصائيات بدأت تفوق عشرات الحالات المصابة بعضات الكلاب الضالة، وبالتالي أصبحنا أمام إشكال حقيقى حيث نتلقى تقريبا يوميا شكايات الساكنة بهذا الخصوص.

أعتقد أن هذا الموضوع تحدثنا فيه بما فيه الكفاية في الدورات السابقة، يبقى أنه من بين الحلول المقترحة حاليا، هو إيجاد أماكن أو مساحات معزولة خاصة داخل الغابات بالمدينة وتسييحها من أجل تجميع الكلاب الضالة داخل هذه الفضاءات. وعملية التجميع أيضا أصبحت تتم بوسائل حديثة تراعى شروط الرفق بالحيوانات، وبالمبادئ العامة لحقوق الحيوان أيضا. وقد قامت الأخت هيام الكلاعي بجولة في بعض المكاتب الصحية على المستوى الوطنى. وبالتالي، توصلنا بمقترحات تقنية بخصوص اقتناء الآليات المساعدة على ذلك، وبالتالي التقديرات الخاصة بجماعة العرائش في هذا الخصوص تعادل المبلغ المرصود في التحويل أي 100 ألف درهم. هذه فقط خاصة باقتناء الآليات، على اعتبار أن العملية الخاصة بتجهيز الفضاء يمكننا أن ننجزه في ظل باقى الفصول الأخرى من الميزانية.

النقطة الثانية المتعلقة باكتراء آليات النقل وآليات أخرى، فهذا أيضا مقترح اشتغل عليه المكتب المسير منذ ولايته، وأنجزت دراسة من طرف القسم التقنى للجماعة. بالاستئناس بتجارب أخرى لمؤسسات عمومية سابقة إلى هذا المجال. وخلصت إلى أهمية استبدال حظيرة السيارات داخل الجماعة من الشراء الدائم إلى الكراء، مما سيكون عليه أثر إيجابي على مستوى تديير هذه الآليات وأيضا على مستوى ترشيد النفقات الخاصة بالفصول المتعلقة بقطاع الغيار وغيرها. إذن هذه هي المحددات التى أملت على المجلس الجماعى للقيام بهذه التحويلات من أجل إنجاز هذه العمليات معا والآن أفتح لائحة النقاش..

إذن لائحة التدخلات تضم السيدة فاطمة القنبوعي، السيد العربي السطى، والسيد محمد الرزاقى. والكلمة للسيدة فاطمة القنبوعي فلتتفضل.

السيد فاطمة القنبوعي، عضوة المجلس:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير المرسلين، السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات المستشارين. بالنسبة للنقطة الثامنة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات في ميزانية التسيير من الفصل الخاص بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر. نسجل السيد الرئيس بأسف شديد حجم الإهمال واللامبالاة التى تعاني منها مقابر المسلمين. وهذا يعكس بطبيعة الحال عدم المسؤولية والتقصير المسجل من طرف المكتب المسير. السيد الرئيس بالنسبة لهذه النقطة أنا لست ضدها لأننى أنا يوميا أفاجأ بأسراب من الكلاب. فأنا مع هذه النقطة، ولكن ما أنا ضده هو أن يتم التحويل من ميزانية المقابر. لأن المقابر تعاني الإهمال وحالة اللامبالاة وحالتها يرثى لها. فهذه المقابر تعج بالجائحين الذين يمارسون أعمال البلطجة على الزوار. وكذلك هناك أطفال يشتغلون بسقى المياه ويمنعون الزوار من ذلك.. وبالتالي هناك فصول أخرى يمكن أن يتم التحويل منها. فهناك مثلا فصل الإطعام لأنه بلغ إلى علمنا أن هناك مجموعة من المستشارين يستفيدون من هذا الفصل بالمناسبة وبدون مناسبة، هذا أولا.

وثانيا، بالنسبة للقرار الجديد الذى خرجت به مجموعة من المنابر الإعلامية قال: بأن الرؤية الجديدة للتسيير حاليا تتجه نحو ترشيد النفقات. إذا سمحتم السيد الرئيس ليس هناك ترشيد للنفقات.. هناك استهتار بالمال العام. لأن المهتمين بالشأن المحلى ونحن نشاهد باستمرار أن هناك مجموعة من سيارات الجماعة التى تجول جهازا نهارا خارج أوقات العمل، وبما فى ذلك أيام السبت والأحد. ثم كذلك السيد الرئيس بالنسبة للخيام التى كانت مخصصة خلال رمضان لمعرض الكتاب، فهذه الخيام كان بها المعرض من 08 أبريل إلى 02 ماي، ولكن من بعد استمرت فى مكانها ولم نعرف من يستغلها ومن

يستفيد منها.. وأرجع إلى المقابر التي تعيش الولايات خاصة بالنسبة للأطفال المعرضين للهدر المدرسي.. قلت السيد الرئيس أنه كان من الأولى أن نأخذ من فصول أخرى لإجراء هذا التحويل وليس من فصل المقابر.
وأختم ببث شعري يقول: إذا قل ماء الوجه قل حياة / ././ / ولا خير في وجه قل ماؤه.
وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الاستاذة فاطمة والكلمة للسيد العربي السطى.

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، بصراحة لا أحد ينفي أهمية واستعجال محاربة الكلاب الضالة، التي يعاني منها المواطنون بشكل متزايد وغريب جدا. كنا ننتظر من الإخوان بالمكتب المسير أنهم يقدموا لنا مشروعا متكاملأ أي ماذا نستعمل بالضبط؟ ما هي دراسة الجدوى؟ وما هي الإمكانيات التي عندنا؟ أي دراسة متكاملة على ضوءها يمكننا أن نرى ما هي الإمكانيات المادية التي يمكن تخصيصها لها. وربما سيتبين لنا أن هذا المبلغ هزيل جدا نظرا لأهمية الموضوع. وبالتالي ما دام الإخوان بالمكتب لم يقدموا لنا هذه الدراسة الخاصة بالجدوى، وبالتكاليف المتعلقة بالمشروع ككل. أرى شخصيا أن هذا الموضوع يبث فيه في أقرب دورة ممكنة لأنه يلزمنا بعض الوقت من أجل دراسته وتخصيص ما يكفيه من اعتمادات مالية. كذلك التحويلات ينبغي أن نجربها من الأماكن التي ينبغي أن يطالها التحويل، ونترك الفصول ذات الأهمية القصوى، كذلك. فأنتم تعرفون أهمية المقابر في المدينة والتي تعيش وضعية استثنائية، والتي هي أيضا في حاجة إلى الإمكانيات التي خصصناها لها في الميزانية، وبالتالي اتفقنا عليها جميعا. بالنسبة للنقطة الأخرى المتعلقة باكتراء آليات النقل وآليات أخرى، فأنا أرى أن لباس الأعوان هو من مصاريف التسيير الإلزامية، وبالتالي لا يمكننا أن نمس هذا الفصل الذي ينبغي أن يصرف في محله، ونلزم أعوان الجماعة على لباسه، وبالتالي حينما يكونوا يمارسون أشغالهم تكون الجماعة واضحة كونها هي من تقوم بهذه الأشغال وشكرا، السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد العربي السطى، والكلمة للدكتور الرزامي.

السيد محمد الرزامي، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، إخواني وأخواتي الأعضاء.. أولا أعتقد أن هذه النقطة تدخل في صلب اختصاصات المجلس وعندها أولوية. شيء جيد أننا نناقش المشاكل التي تهتم المواطنين، إلا أنني أعتقد أن هناك نوع من الاستخفاف. لأن المشكلة أعمق بكثير من 10 أو 20 أو 30 مليون. وذلك لأنه أولا في مجال الصحة لا يمكننا تجريب شيء ما ويمنى بالفشل. لأن عواقبه تكون كارثية.

ثانيا: جميع الخطوات التي يمكننا فعلها في إطار محاربة الكلاب الضالة تنضبط إلى ثلاث دوريات: دورية وزارية داخلية - دورية وزارة الصحة، والمخطط الاستراتيجي لمحاربة داء الكلب ..

لماذا أقول إن هناك شيء من الاستخفاف. أي حينما نرى هذه التجارب.. المشكل الحاصل، هو: تأهيل مكاتب حفظ الصحة لم يتم في المجلس السابق بل في المجلس قبل السابق الذي كان يرأسه محمد ايت السي امبارك. فهذا المشروع أنجز ونفذ، وتم تمويله من طرف وزارة الداخلية وتم شراء العتاد. وهو لا يزال موجودا الى اليوم.. والمشكل في كل هذا هو تفعيل دورية السيد وزير الداخلية، والمفاجأة الكبرى هي أن كل كلب حينما سنشرع في العملية، من إمساكه الى حجزه، سيكلف ما بين 1200 الى 1600 درهم.. هذا ونحن لا زلنا لم نصل الى التعقيم..

فإذا ما جمعنا بالمدينة ألف كلب ومعهم كلب واحد به داء السعار في الغد سيصبح عندنا ألف كلب مسعور وبالتالي لا حل للمشكل.

المراجع التي يمكننا الاستفادة منها على الصعيد الوطني، هي طنجة أو مراكش أو أكادير. فهذه المدن هي التي استطاعت نوعا ما التغلب على هذا المشكل. بالنسبة للعرائش بها مشكل في العدد. فهو كبير وعندنا أيضا مشكل الناموس حيث سنصبح مهددين بمشكل الليشمانيا. الاستثناء الذي عندنا بالعرائش والذي يزيد من المشكل هو مثلا في طنجة لا يوجد هناك ليشمانيا، أكادير ومراكش مثل ذلك. لكن في العرائش يمكن أن تكون لدينا بحكم وجود الناموس بكثرة بالمدينة. وبالتالي لو كان المشكل هو جمع الكلاب بكل هذه البساطة لكان قد تم حله في عهد الدكتور أكزناي أو في عهدي أنا وانتهينا منه بالتام.. المشكل، إذا ما رأينا ميزانية جماعة أكادير حاليا نجد أنهم خصصوا لذلك رقما بالملايير وليس بالملايين. بطنجة لديهم ما بين 300 و500 كلب في العام يكلفون أكثر من مليار.

أنا أقول إنه من المفروض أنه هناك اجتهاد لهذا المشكل الأزلي وهو أن نجمع الدوريات الثلاث السابق ذكرها، ونقوم بتكليفها مع المدينة. فمثلا الدورية الخاصة بمحارب داء الكلب تتحدث عن إذا ما كان الكلب مجروحا أو إذا ما كان مسعورا ماذا يمكن أن نفعل؟ وكل هذا عندنا هنا بالمدينة وبالتالي - يخص عمل كبير. فكان من المفروض العمل على ورقة ممكن تحقيقها من المختصين أو المجتهدين.. لأن مثلا إمساك كلب وصرف 2000 درهم عليه وترويضه وإعادته الى مكانه لا يمكن أن ينجح. لأن الكلاب عندنا مثلا في المطرح العمومي بتجزئة المنار أو في شاطئ رأس الرمل لم تبقى على طبيعتها. بل أصبحت مثل الوحوش.. ولذلك نرى أنه ينبغي الاشتغال أكثر في هذا المجال، ويتم التعاون مع مديرية الصحة لأنها هي أيضا معنية.. فهذا الرقم المراد تحويله أرى أنه لا يمكن أن يكفي لمعالجة ولو جزء من هذه الظاهرة. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا الدكتور الرزامي، هل هناك من تدخل؟ السيد البوزيدي تفضل.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس.. بالنسبة لنا قصة الكلاب.. المشكل قائم من وقت دخولنا الى المجلس، وهو ضرر قائم، يعني هناك تأخر في إثارة الانتباه على مستوى المجلس، لأن حالات عايناها تعاني من هذه الأضرار. السنة الماضية توفي شخص في تجزئة الوحدة، كان هناك مشكل بخصوص التلقيح الخاص بعضات الكلاب. أنا أرى أن هذا الملف المتعلق بهذا التحويل وحسب تدخلات الإخوان، يعني التأخر نحن نعيشه، ليس هناك بأس بما أننا عشنا الأزمة خلال العشر أشهر بالمدينة مع هذه الكلاب. أن نقوم بتأجيله مثلا لشهر حتى نقوم بتفصيله أكثر، لأنه لا ينفع أن نسير في اتجاه لا ينتهي ويبقى المشكل قائما. فلا يكفي أن نقول للمواطن أننا قمنا بتحويل خلال دورة من الدورات والمشكل لن يتم حله. لأن عدد الكلاب كثير جدا، وكل حي من الأحياء هناك مشكل الآن. فإذا ما أجلنا ذلك إلى دورة استثنائية وتأخذ النقطة حصتها من الإعداد حتى ينتهي المشكل جذريا، وتكون فيه تظافر الجهود من الجميع. فرغم أن النقطة جد مستعجلة ولكن ينبغي أن نخرج بنتائج وشكرا.

مساء الخير للجميع، ربما الجميل في هذه النقطة هو أن الكل يجمع أن نقطة الكلاب يشكل مشكلا تشتكي منه المدينة برمتها. أنا ما لا أستطيع فهمه هو شيان: هي أننا كيف أننا نتفق أن المشكل بالمدينة كلها، وبظرة بسيطة في وسائل التواصل نرى عدد من النتائج السلبية لهذه الظاهرة. ونأتي إلى الدورة من أجل اتخاذ قرار نتحمل فيه مسؤوليتنا جميعا، ونقول ينبغي تأجيل ذلك شهرا أو شهورا فهناك شيان في معيار المسؤولية، هل نتخذ القرار أو لا نتخذ القرار؟ ليس هناك معيار آخر.. هذه واحدة ثانيا مسالة المقابر أنا أظن إذا كانت المقابر كارثية فإننا في هذه التجربة لا نتحمل فيها المسؤولية لأنها هي متوارثة من سنوات.. وأعتقد أنه على مستوى تديرنا خلال هذه المرحلة كانت هناك تجربة رائدة على مستوى التدبير التشاركي. وبإمكاننا الاطلاع على المواقع الإخبارية بالمدينة ونكتشف ذلك بكل سهولة وأعتقد حسب اطلاعي أن هناك أربع تجارب للعمل مع المجتمع المدني بخصوص الارتقاء بجودة مقابر سيدي العربي المتبقية.. هذه واحدة.

ثانيا: الأخت طرحت مسألة الأخذ من فصل المقابر وتحويل ذلك الى محاربة الكلاب.. أظن إذا اطلعت أيتها الأخت المستشارة على ميزانية السنة الفارطة فنجد أن ما تم صرفه هو 40 مليون في الوقت الذي كان مخصصا لذلك 60 مليون بمعنى بقي فائض 20 مليون لم يصرف.

هذا العام بقيت نفس الميزانية، قلنا عندنا مشكل آني ينبغي أن نتحمل فيه المسؤولية كمستشارين ومستشارات، لأن هذا ليس فيه أغلبية ومعارضة لأنه عندما تتعرض امرأة ما للعض فسوف يقال المجلس الجماعي لم يتحمل مسؤوليته. فكل يوم نؤجل فيه البداية وأنا متفق مع السيد الرزامي فهذا المشكل لن يحله لا 100 مليون ولا 200 مليون. ولكن الخطير هو ألا نفعل شيئا. الخطير هو أن لا نبدأ وأعتقد أن الأخت هيام سبق وأن قدمت تصورا في تدبير هذا الملف، وأعتقد تحويل هذا المبلغ لن يضر المقابر بالعكس أقول أننا سنبدأ في تحمل مسؤوليتنا في حل هذا المشكل الذي نتفق جميعا أنه يشكل مشكلا كبيرا بالنسبة للمدينة ونحن على أبواب الموسم الصيفي، وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد رشيد الركراك.

السيد رشيد الركراك، النائب الخامس للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، بخصوص موضوع المقابر نحن طبعا لا نقول إننا وصلنا الى الكمال، المشاكل دائما قائمة وقائمة بشدة ونحن لا نقول إننا لم نفعل شيئا بل فعلنا ولكن ذلك غير كاف. وهو راجع لمجموعة من العوامل بشرية ومادية.. مجموعة من الإكراهات.. إذا لم نتظافر الجهود لجميع الفاعلين بما فيهم المجتمع المدني، السلطة.. لا يمكننا التغلب على هذا المشكل.. هذه من جهة من جهة أخرى بالنسبة للنقطة المتعلقة بمحاربة الكلاب، أنا أظن أننا مقبلون على موسم الصيف، أظن أننا نغتنم الفرصة وهنا أدعو مكونات المجلس من أجل التصويت على هذه النقطة على الأقل أنها تخفف من المشاكل التي نعاني منها. وإذا ما هناك أمور عالقة فنحن والله الحمد يمكننا تنظيم يوم دراسي بخصوص هذا المشكل سواء المتعلق بالمقابر أو الكلاب الضالة لأن ذلك ليس هينا.. فجماعة القصر الكبير حينما استعملت القتل في محاربتها قامت في وجهها الجمعيات من مختلف أنحاء العالم. فهنا أيها الإخوان نلتمس منكم التعاون معا جميعا من أجل معالجة هذا المشكل ومعنا السيد الباشا وباقي المتدخلين. المشكلة جميعنا يعرف حجمها سواء كان في الأغلبية أو شبه الأغلبية أو المعارضة. فليس لنا العصا السحرية، ولذلك ندعو الاخوان وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيدة هيام الكلاعي.

السيدة هيام الكلاعي، النائبة السابعة للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم، أولاً لم يبق لدي الكثير من القول من ناحية الدفاع عن مصلحة المواطن ومن ناحية تمرير هذه النقطة، لأن الإخوان الذين سبقوا أن تحدثوا جميعهم عبروا عن روح جميلة جداً لأنهم جزء ويحسون بمشاكل المواطنين بخصوص موضوع الكلاب الضالة. أنا أقول: إنه لا يمكن أن أنكر أنني ليس لدي الاختصاص، ولا أملك المعلومة بنسبة 100% أو الطريقة الناجحة مليون%. ويمكن أن يكون معنا إخوان يفهمون أكثر منا، في مجال الصحة أو مجال الطب، لأن ذلك هو تخصصهم كما أنهم لم يفهموا هم في تخصصي.. وهذا ليس فيه مزايدات ومثله مثل حب المدينة هو أيضاً لا يمكن لأحد أن يزايد على الآخر فيه. وذلك هو ما أوصلنا إلى هذه القاعة ودفعنا إلى التضحية بأوقاتنا وأشغالنا.. لكن من هو القادر فينا أن يضع الخطوة الأولى؟ اليوم سيكون هناك مرحلة فارقة بالنسبة إلي، لأنه من سيخشي اليوم من الانطلاقة في عملية جمع الكلاب الضالة ينبغي أن يتحمل المسؤولية انطلاقاً من هذا اليوم. لأنه حينما سيتعرض طفل للعض من هذه الكلاب أو حينما سيموت طفل من جراء ذلك، وذلك إما سيكون مرتاح الضمير لأنه سيقول إنه بدل جهده وقام بما يمكن أن يقوم به، وإما أنه سيلوم نفسه لأنه كان السبب في ذلك. فلا تفكروا في هل سنستطيع النجاح في العملية فقط. ولكن فكروا أيضاً هل تستطيعون النوم ابتداء من هذا اليوم.. فأنا شخصياً قبل اليوم كنت أخشى أن أفتح الفيسبوك وألقى صورة لكلب ضال، لأنني أخشى أنها تتحدث عني وأنا لم أقم بواجبي.. وابتداء من هذا اليوم المسؤولية زالت.. ومن يقدر على تحملها ندعو له بالتوفيق. ولكم واسع النظر والسلام عليكم.

السيد محمد الرزاعي، عضو المجلس:

أنا أعتقد أن الإخوان لم يفهموا تدخلنا جيداً، فنحن لدينا مشكلات تواجهنا يومياً وهي المتمثلة في معالجة المعرضين للعض من الكلاب، أو الإزعاج الذي تسببه هذه الكلاب للسكان.. فهذا بالنسبة إلينا عادي مقابل الكارثة التي يمكن أن تحصل إذا ما جمعنا الكلاب بطريقة غير صحيحة. وهذا ما أقوله، لأنه لا يمكننا جمع 1000 كلب معهم كلب واحد مسعور.. فنحن أيها الإخوان لا ننسى أن في السنة الماضية مات بالمدينة طفل بهذا الداء. فكيف بنا أن نصبح يوماً ونجد 1000 كلب مسعوراً أو مصاباً بالليشمايوز.. آنذاك سوف نتمنى العودة لهذه الوضعية ولن نقدر.. لأننا حينما نتحدث عن الصحة فليست كحديثنا عن الأشغال أو الأعراس.. فالمشاكل الصحية لها علاقة مباشرة مع المواطن.. ولذلك ماذا يمكن الفعل ب 100 ألف درهم؟ العتاد والوسائل لا تزال باقية بالمكتب الصحي.. فهل نكتفي بالجمع فقط؟ ولذلك لماذا سنقبل على فعل شيء لا نعلم نتائجه، وثاني حاجة، العملية ينبغي أن تكون قانونية بحضور البيطري، إذ هو من يشرف على العملية.. ولذلك عواقب هذه الأشياء ينبغي مراجعته حساباتها، ولذلك قبل أن نصبح أمام كارثة ينبغي أن نفكر جيداً قبل الإقدام على أي فعل، ولذلك أعتقد أن الإخوان لم يفهموا تدخلنا وإلا إذا ما كانت هذه ال 100 ألف ستحل المشكلة فيمكننا أن نجتمعها في ما بيننا ونريح المدينة من هذه الكلاب..

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:

شكراً السيد الرزاعي، الكلمة للسيد حميد العالي.

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة المستشارين والمستشارات ما هو أساسي هو أن نقف على الإمكانيات المادية. حتى نطلب التأجيل، فماذا أعددنا من وسائل وإمكانيات بعد التأجيل! فنبداً أولاً لأن الأصبعب هو البداية، أما أن ننتظر حتى نقوم بالإعداد لدورة استثنائية نحن على أبواب الصيف. والكلب المسعور الذي يخشى من جمعه مع الكلاب هو الآن يجول في الشارع. ويمكنه أن يمسه الانسان، ولهذا أرجوكم الأهم هو البداية، فنحن ليس لدينا الإمكانيات المادية من أجل إنجاز ما تحدث عنه السيد الرزاي، ولكن يمكننا أن نقوم بالممكن. نعم المقابر هي أيضا لها حرمتها، ولذلك لماذا لا ننظم أسبوعاً محلياً نستدعي فيه الجمعيات بشاركة مع الجماعة ونقوم بتنقية هذه المقابر. أين هو المشكل؟ ولكن الأسبقية لمشكل الكلاب، فنحن مقبلون على فصل الصيف، ولذلك الأهم هو البداية وأنداك الممارسة ستظهر عدداً من التدخلات الأخرى وشكراً.

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس :

شكرا السيد حميد العالي، وإذا سمحت السيد الرزاي فنحن لا نختلف على معقولية الكلام الذي جاء في تدخلك. وأريد أن أشير هنا إلى أن هذا الرقم المتمثل في 100 ألف درهم جاء بناء على مقترحات المكتب الصحي والمسؤول فيه هو من قدم الحاجيات. يعني أن هذا المقترح لم ياتي من فراغ.. ولكن نحن سنشتغل بشكل موازي، فهذا الرقم لن نعالج به الظاهرة 100 % فهذا جزء من أجل توفير الوسائل والآليات من أجل الشروع في العملية، كما تحدثتم عنها. فنحن وصلنا إلى هذه الفكرة وماذا يمكن أن تحقق لنا. ولكن أقرب الطرق هو أن نبحث عن مكان معزول داخل الغاية نعزل فيه الكلاب ثم نرى مع البيطرة معالجتهم في عين المكان إلخ.. ونحن أيضا محتاجين لطاقت وكفاءات سواء تابعة لأونصا أو قطاعات معينة أخرى، وبطبيعة الحال سوف نراسلهم فهذه الظاهرة طبعاً تتجاوزنا لأن الطاقات المتواجدة عندنا بالجماعة لا يمكنها أن تجيب لوحدها، وهذه الوسائل والآليات هي فقط جزء من الحل، والحل الاستراتيجي إذا ما أردتم من الغد نشرع في العمل من أجله سواء عن طريق الاجتماع في لجنة موضوعاتية، أو الاشتغال جنباً إلى جنب وبشكل تلقائي مع المكتب فمرحباً. ولذلك لا يمكننا أن لا نبدأ.. بالنسبة لطنجة قمنا بزيارتها، وكذلك الرباط.. وطنجة أيضا بالنسبة للإمكانيات التي توفرها قد استنفدت، ومع ذلك يقولون لا ينبغي أن تترك الأمور كما هي.. فهذه المئة ألف درهم لا يمكنها أن توفر الكثير، ولكن فقط يمكنها أن تساعدنا على توفير عمل في احترام لهذا الحيوان، وبالتالي فهذه النقطة لا تستحق أن نمسحها هذا الوقت الكثير. لكن ما يستحق حسب التدخل القيم التي أدليت به وأعقبه إضافات الإخوان، هو من الغد نرسم اللجنة ونشرع في الاشتغال وشكراً. والكلمة للدكتورة كوثر العمالي .

السيدة كوثر العمالي، عضوة المجلس :

السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات أعضاء المجلس. بداية أقول حمداً لله على سلامة المستشار منير بو ملوي.

لدي نقطة سريعة، فالإخوان الذين تحدثوا سابقاً جميعهم لديهم الحق، فكنا نعلم أن هناك معضلة وينبغي أن نلقى لها الحل الآني والجدري في نفس الوقت. نحن إذا ما كنا سنأخذ بالعملية فالمشكل ليس في 100 ألف درهم، ولكن المشكل هو أننا سوف نكذب على المواطنين، ونظهر لهم أن الشارع ثم تنقيته وما بعد ذلك ليس مهماً. المهم هو أن يرتاح المواطن حينما يخرج إلى الشارع ونحن نتحمل المسؤولية أننا سواء جمعنا هذه الكلاب بعيداً يعني أننا نمارس أشياء غير قانونية أو ينبغي علينا أن نتوجه ضد الإستراتيجية الوطنية ونستعمل أسلوباً لا يتماشى مع الإستراتيجية التي ينبغي أن تكون. السيد الرئيس تفضلت وقلت إن طنجة وتطوان استنفدت.. وهذا دليل أننا ينبغي أن نترث ولا نغامر ب 100 ألف درهم ونرمي بها.. لأنه لو كان فيها الحل كما قال الإخوان: خطوة أولى ينبغي أن تقام ليس

عندنا مشكلا، نعتبرها خطوة أولى ونتبع بعدها البروتوكول، ولن يبقى لدينا سوى الميزانية كيف يمكن أن نوفرها لاستكمال العمل.. فنحن لا نملك ذلك وكما تفضل الأخ الرزامي وشرح المشكل ليس فيه تجميع الكلاب، المشكل هو ما بعد ذلك وماذا يمكن أن يعمل خاصة وأن هذه الفترة جاءت مع الموجة الجديدة لانتشار فيروس جدري القروود.. ولذلك ينبغي أن نترتب ليس أربع أشهر كما قال الأخ. فإذا كان التأجيل فيه مصلحة يمكن أن يقدم الفائدة غير أنه ينبغي العمل بسرعة، يعني أسبوع أو أسبوعين.. والأخت هيام هي من توجد في الواجهة ونقول لها أننا جميعنا معها رغم أنها تمثل القطاع رسميا ولكن نحن جميعا نتحمل المسؤولية معها. ولذلك القرارات التي تخرج من هنا نريدها أن تكون قرارات ليس فيها الأغلبية والمعارضة ولكن فيها منفعة ومصلحة المواطن..

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، عندي ملاحظة، هو أن هناك شقين من التدخلات، هناك نوع من التدخلات من بعض الأعضاء الذي يقدم تفصيلا تقنيا، حيث تشير الى أن 100 ألف درهم غير كافية لحل مشكل الكلاب الضالة. جواب الضفة الأخرى هو الاقتراح بأن نقطة التحويل هي من ستحل المشكلة. هنا يظهر غياب تحديد الحاجيات الفعلية المؤسسة. إذ لو كنا سنجيب على السيد الرزامي الذي قدم لنا إكراها تقنيا، ونقول إن لدينا جدولة زمنية تتضمن أشهرا مثلا وهذه المئة ألف درهم ستذهب إلى الشهر الأول ولن نجيبه بكلمة سنحاول.. وندخل في ثنائيات خطابية لا تسمن ولا تغني من جوع. ولذلك والناس تشاهدنا الآن عبر المباشر، فالعضو حينما يقدم ملاحظته فهو لا يقدمها من المعارضة لأجل المعارضة.. فنحن كثيرا ما اشتكيننا من المعاناة والمواطنون أيضا يشتكون ونحن لا ننكر هذا ولا نتزايد فيه.. لأنه إذا ما كان المشكل سوف نلقى له الحل فعلا، نستمع إلى الإخوان لأنه لم نشرك في عملية بناء هذه النقطة.. ولذلك لا يوجد بأس في أن نفهم في الدورة.. السيد الرزامي قال مجموعة من الإكراهات وأنا سوف نكذب على الناس إذا ما قمنا بالتحويل، أي اننا نبحث فقط عن عقار مهدئ نقدمه في للمواطن.. فحينما يوجد هناك جواب تقني، سوف نقتنع ونصوت لصالحه ليس لدينا مشكل.. ومفهوم التفويت الذي قالته الأخت المتدخلة رقم واحد، هناك أبواب أخرى يمكن أن يتم منها التحويل ونعمل ترشيد النفقات وتبقى المقابر بموازنتها. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا، تفضل الأستاذ جمال العلوي أبو البركات.

السيد جمال العلوي أبو البركات، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، في البداية لا يمكنني إلا أن أثنى جميع التدخلات، فنحن جميعا متفقون على الانطلاقة في هذا المشكل. فهذا المشكل يؤرق الساكنة ويشكل خطرا على النساء والرجال والأطفال.. فهذا المشكل ينبغي أن نشرع في حله.. لكن الاختلاف هو أن تكون الانطلاقة صحيحة، وليس الانطلاق من أجل الانطلاق، فهذا لا يوجد به مزايدات كوننا نصوت على النقطة أولا، نصوت عليها.. نحن متفقين أن هذا المشكل حقيقي وينبغي أن يعالج. ولكن ينبغي أن يعالج بقواعده. فنحن حينما توصلنا بجدول الأعمال والاستشارات التي قمنا بها مع المختصين في المجال الصحي، تبين ان 100000 درهم لم تحل المشكل. الاقتراح الخاص بالتأجيل هو اقتراح موضوعي، وهو ليس طويلا الأمد، بل هو قصير الأمد من أجل مدارس المشكل واستشارة خبراء في الميدان يفهمون الوضع الصحي جيدا. لأننا لا نريد أن ننتقل من مشكل إلى كارثة أو إلى أوبئة ضالة وشكرا السيد الرئيس .

السيد عبد المؤمن صبيحي، رئيس المجلس:

أعطى الكلمة للسيدة نجية اجبارة.

السيدة نجية اجبارة، عضوة المجلس:

السلام عليكم، السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة الحضور الكرام، سؤالي هو إذا ما أجلنا الموضوع أسبوعا أو أسبوعين هل سيحل مشكل الكلاب، لأن المدينة غارقة. أنا شخصا قرب محل اشتغالي أخرج من استقبال الناس وستة أو سبعة كلاب عند الباب. إذا كان التأجيل أسبوعا أو أسبوعين ما هي الضمانات أننا سنقدر على جمع هذه الكلاب من جديد. فإذا ما كان المشكل سيحل من بعد أسبوعين فيمكن أن نشرع فيه ابتداء من الغد، لأن أسبوعين ماذا سندرس فيها. لكن إذا ما كان الأمر سيمتد لشهور أخرى فالسيدة النائبة المكلفة بالقطاع ستلومها الساكنة، لأننا في أي وقت نخرج فيه يقال لنا اكتفوا فقط بالقضاء على الكلاب، فهذا هو المشكل. لأن المقابر يمكن أن نشغل فيها بالشراكة مع الجمعيات. ولكن الكلاب مشكل عويص، لأنه أصبح الناس يقومون بتصوير ذلك وإرساله لنا في صفحاتنا على وسائل التواصل. إذن ينبغي أن نوافق على هذه النقطة لأنها نقطة مهمة وجد مهمة، وشكرا.

السيد السعيد بوشدية، النائب الثالث للرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد الباشا، صراحة حينما تدخل الأخ الرازمي وتحدث عن أمثلة عدد من المدن، رجعت الى ميزانية جماعة أكادير. ويظهر لي أننا نحن اليوم نشهد هذا النقاش الكبير حول 100 ألف درهم، يظهر أننا نعيش فقرا مدقعا. جماعة أكادير ميزانية تسيرها 550 مليون درهم. في الوقت الذي نتحدث نحن عن 100 مليون درهم. جماعة أكادير الجزء الثاني من الميزانية يمضى تقريبا في نفس الاتجاه. الشق المخصص للمكتب الصحي يفوق خمسه مليون درهم. في الوقت الذي نحلم أن نضع بمثل هذا الرقم الاستثمار بالمدينة.. أعتقد أن النقاش المثار اليوم نقاش يفوق الأرقام. لأنه نقاش يطرح عدد من الإشكاليات التي فيها الاعتماد على الميزانية مستحيل أنها تحل. سواء تم تحويل 100 ألف أو أكثر منها بكثير. أنا لا أفهم كثيرا في هذا المجال، لكن اطلعت على عدد من التجارب ببعض المدن والتي هي أيضا لم تستطع توقيف هذا الإشكال. أو هذا النوع من الوباء الذي يجتاح المدينة لأننا لا نعرف ماذا يمكن أن تحمل هذه الكلاب من عدوى.. بدعم مركزي من عدد من المؤسسات التي تدعم هذا المجال وضمنها بعض البرامج بوزارة الداخلية.

أنا أعتقد المشروع الذي ينبغي أن نشغل عليه بالأساس في هذه العملية، وأنا بالنسبة إلى هذا التحويل سواء تم تمريره أو لا.. يعني النقاش المهم والمثمر هو طبيعة القراءة وطبيعة المقترحات التي كانت من أجل أننا نحل هذا المشكل، وهذه دعوة لكي نبلور جميعا مشروعا متكاملًا فيه متدخلين أساسيين ومختصين من داخل وخارج الجماعة. أي سواء تم هذا التحويل الذي يأتي استجابة للحاجيات والوسائل الناقصة بالقسم أو لم يتم..

لكن مشكل الكلاب الضالة ينبغي أن نجد له مشروعا متكاملًا ترصد له موارد مادية مهمة وشكرا السيد الرئيس.

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس :

أعتقد أن هذه النقطة أخذت منها كثيرا من الوقت، واستهلكنا فيها ما يكفي من المحاجة. هنا نطالب بمشروع واضح، قدموا لنا مشروعا واضحا مبنيا على خطوات واضحة. وقولوا لنا بأن 100000 درهم

هي ما سنستعملها في الخطوة الأولى، على الرحب والسعة. أما أعطى عشر ملايين لأضعها في غير مكانها فهذا أعتقد مثل ما أننا سنوهم الساكنة، ونضع الضباب فوق أعينها. قدموا لنا مشروعاً فيه خطوات بناء على رؤية مختصين ويتضمن خطوات ومراحل نعلم من خلالها كل مبلغ أين يرصد، وأنداك استغرق المشروع عام أو عامين... ولكن نعلم أن المال المرصود سيصرف في حاجة محدودة. فالحركة الأولى التي ينبغي أن نقوم بها حينما نُسافر إلى الرباط ينبغي أن أقوم بالحركة الأولى.. وليس أن أنطلق وأقف في الطريق. أنتم تطلبون منا عشرة ملايين من أجل القيام بالخطوة الأولى.. أين ستقومون بها؟ في أي اتجاه وفي أي مشروع.. أعتقد السيد الرئيس أن النقطة استهلكت معطياتها فلنمر إلى الجسم..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكراً الأستاذ أشلحي أظن كما قال الأستاذ أن النقطة أخذت ما يكفي من النقاش. المؤشر هو أن هذه النقطة ينقصها تصور، وينقصها اشتغال على مستوى متعدد. الجانب المالي لم يمكن أن توفره الجماعة لوحدها بكل وضوح، فينبغي تعبئة الموارد المالية من جميع المصالح المتدخلة في هذا المجال، وزارة الداخلية ووزارة الفلاحة، إذن وباختصار المقترح الذي يمكننا أن نقترحه الآن هو تأجيل هذه النقطة إلى حين.

وأعرض تأجيل النقطة في شقها الأول المتعلق ب - تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة. **على التصويت:**

إذن عملية التصويت تسفر على مايلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 33

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 33، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - عبد الإله الحسيسن - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - خديجة سلاي - محمد براء - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

إذن تمت المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على النقطة الثامنة في شقها المتعلق بإجراء تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة. وذلك بتأجيلها إلى دورة لاحقة.

وأعرض هنا كذلك الشق الثاني من النقطة والمتعلق ب- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى، **على التصويت.**

إذن عملية التصويت تسفر على مايلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 33

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 15، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: 18، وهم السادة والسيدات:

عبد الإله الحسيبن - مصطفى البوزيدي - خديجة سلاي - سليمان الفرجاني - فاطمة القنبوعي - مشيح القرقرى - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

إذن المجلس يصوت بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على رفض الشق الثاني من النقطة الثامنة والمتعلق ب- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.



مقرر النقطة الثامنة



المقرر عدد 30 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على إجراء بعض التحويلات بميزانية التسيير وذلك على الشكل التالي:

- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.
 - تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.
 - إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
 - وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة أعلاه.

وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي بخصوص الشق الأول من النقطة، المتعلق ب:
- تحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة.

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:.....: 33

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 33، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - عبد الإله الحسيسن - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - خديجة سلالي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - مشيخ القرقرري - نادية رحال - محمد الرزامي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي بخصوص الشق الثاني من النقطة، المتعلق ب:
- تحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى.

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 33

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 33

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 15، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي- السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي- نجية اجبارة.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: 18، وهم السادة والسيدات:

عبد الإله الحسين - مصطفى البوزيدي - خديجة سلاي - سليمان الفرجاني- فاطمة القنبوعي - مشيح القرقرى - نادية رحال - محمد الرزايي - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش وفق عمليات التصويت المحصلة أعلاه على مقرر النقطة، وذلك:

بتأجيل التحويل بقيمة 100.000.00 درهم من الفصل 12.20.90.90.20.22 المتعلق بالصيانة والإصلاح الاعتيادي للمقابر إلى الفصل 12.20.30.30.10.15 المتعلق بشراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة. بالإجماع.

وكذا رفض التحويل بقيمة 150 000.00 درهم من الفصل 12.10.20.20.30.38 المتعلق بلباس الأعوان والمستخدمين إلى الفصل 12.10.30.30.10.14 المتعلق باكتراء آليات النقل وآليات أخرى. بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.

نائب كاتبه المجلس

محمد براد




رئيس المجلس



عبد المومن صبيحي

النقطة التاسعة:

الدراسة والمصادقة على التداير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية.



النقطة التاسعة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

نمر إلى النقطة التاسعة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية للاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية. وأعطى الكلمة للسيد رئيس لجنة المرافق العمومية لتلاوة ما جاء بخصوص هذه النقطة في التقرير .

السيد محمد المزوري، رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات:

بسم الله الرحمن الرحيم. فبخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي، قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية. والتي تهدف إلى تحديد الالتزامات القانونية والتقنية والتنظيمية التي يتم الترخيص بموجبها للاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لفائدة متعدي الشبكة العامة للاتصالات. فقد عبرت اللجنة عن أهمية هذه التدابير لكونها تسد فراغا تنظيميا حاصلًا بالجماعة، وستمكن من ضبط التراخيص الممنوحة في هذا المجال وفق شروط منصوص عليها، تباشرها لجنة مختصة مكونة من عدد من المصالح الداخلية والخارجية. ونظرا لكون هذه التدابير تُعنى بقطاع خدماته أصبحت حتمية الوجود، وتقدم للجماعة مداخيل سنوية قارة، وترتفع مع مرور الوقت، فقد أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة. كما أوصت بعدم إهمال ضبط الأشغال السابقة لهؤلاء المتعهدين، وكذلك استصدار قرارات وتدابير تنظيمية أخرى في مجال احتلال الملك العمومي يسري على جميع المستغلين له عن طريق تمرير الخطوط كالوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

أفتح باب لائحة المتدخلين بخصوص هذه النقطة، والكلمة للسيد محمد المزوري .

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

بخصوص هذا الشأن، السيد الرئيس أنا أذكر هنا بالنسبة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء، وأيضا الشركات الأخرى التي اشتغلت في تراب المدينة، ولم ترجع الأمور الى ما كانت عليه سابقا، أنا أطالب من الإخوة في المصالح الجماعية أن يطالبونهم بذلك عن طريق الإجراءات المتاحة، وشكرا .

السيد العربي السطي، عضو المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم، قلت: إن هذا القرار بالأساس تأخرنا فيه كثيرا. لأن المتعهدين من شركات الاتصال يشتغلون بتراب الجماعة دون ضوابط، ودون استصدار تراخيص من طرف الجماعة. وهذا يؤثر سلبا على استغلال الفضاء العمومي وكذلك جودة الطرق التي يتم حفرها وتميرير الألياف البصرية فيها. حيث يتم ذلك حسب هواهم. وبالتالي ليس لدينا أي رؤية.. هل أعادوا الأمور إلى سابق عهدها؟ وهل احترموا الضوابط أم لا؟ وكذلك المحطات التي يتم نصبها في الساحات، هي أيضا يخصصها ترخيص وهذه إيجابية جدا. لأننا لا يمكننا إلا أن نوافق على أن يخضع هؤلاء المتعهدين لتراخيص الجماعة. وثانيا أن ينضبطوا لمجموعة من الشروط، سواء التي تفرضها الوكالة الوطنية للاتصالات. أو الشروط التي تقرر في هذا الكناش. لا من حيث الإزعاج الذي تسببه الأجهزة، ولا من حيث الضرر. فهناك شروط تفرضها الوكالة الوطنية للاتصالات في الأجهزة التي ينبغي تثبيتها. وبهذه المناسبة كان بودي أن تدرج أيضا إلى جانب هذا، المحطات التي تثبت فوق المنازل. حيث أننا كجماعة ينبغي أن يكون لنا فيها رأي، لأنه في بعض الأحيان يسبب ذلك كثيرا من المشاكل في الأحياء، حينما يأتي أحد الساكنة ويكترى لأحد المتعهدين باستغلال سطح منزله.. وبالتالي هي أيضا نريدها أن تنضم الى هذه النقطة وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا السيد العربي، إذن أعرض النقطة التاسعة على التصويت من يصادق على هذه النقطة؟

إذن عملية التصويت تسفر على ما يلي :

- عدد الاعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 28

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 28

- عدد الموافقين.....: 28 وهم:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - خديجة سلاي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

- عدد الأعضاء الممتنعين.....: لا أحد

اذن المجلس يصادق بالإجماع على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية للاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية.....

المرفقات

مشروع قرار تنظيمي

بشأن الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي

قصد إنشاء و استغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية و اللاسلكية

إن رئيس مجلس جماعة العرائش.

بناء على الظهير الشريف رقم 85. 15. 1 المؤرخ في 20 من رمضان 1336 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1372 (19 أكتوبر 1953) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان حسب ما وقع تغييره وتتميمه

بناء على الظهير الشريف رقم 89. 69. 81 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان ،

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 06 ابريل 1938 المتعلق بتنظيم الإشهار بواسطة الإعلانات واللوحات والشعارات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ،

بناء على القانون رقم 39.07 الذي بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07. 209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) ،

و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن و ضمان سلامة المرور و المحافظة على الصحة العمومية ،

و بناء على القرار الجبائي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش كما تم تعديله وتتميمه ،

و بناء على القانون رقم 96.24 المتعلق بالبريد و المواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 من ربيع الثاني (7 أغسطس 1997) كما تم تغييره وتتميمه و لاسيما المادة 22 مكرر منه؛

وبناء على دورية وزير الصحة رقم 21 بتاريخ 22 مايو 2003 بشأن تأثير الموجات الإلكترو مغناطيسية على الصحة؛

و على جميع القوانين والأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع والجاري بها العمل،
وبناء على مداوات المجلس الجماعي للعرانش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ
وبعد الاطلاع على عدد بتاريخ الذي صادق على التدابير التنظيمية بشأن الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لإنشاء و استغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية

الباب الأول مبادئ عامة

الفصل الأول

يهدف هذا القرار التنظيمي إلى تحديد الالتزامات القانونية و التقنية و التنظيمية التي يتم الترخيص بموجبها للاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي ، لجماعة العرانش لفائدة متعهدي الشبكة العامة للاتصالات، للأغراض التالية:

- وضع دواليب و علب الربط.
- وضع أجهزة الهاتف العمومي.
- تمرير خطوط الألياف البصرية.
- تثبيت محطات الاتصال.

الفصل الثاني

يمنع منعاً كلياً احتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون ترخيص قانوني مسبق من الجماعة.

الفصل الثالث

يتم الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بموجب رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي. يؤدي عن الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي إتاحة طبقاً للقرار الجبائي المعمول به. يرخّص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي للأغراض المذكورة أعلاه لمدة تحددها الجماعة ؛ ويتم تجديدها بعد تقديم المتعهد طلباً في الموضوع قبل 3 أشهر من انتهائها مرفقاً بشهادة تثبت أداءه لجميع الرسوم والواجبات المستحقة عن استغلاله للملك العمومي. وفي حالة عدم قيامه بذلك داخل الأجل المذكور؛ فإنه يصبح بعد انتهاء صلاحية الرخصة، في وضعية المحتل للملك العام بصفة غير قانونية وتطبق في حقه مقتضيات القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الذي يفرض ذعيرة سنوية تساوي خمس مرات مبلغ الإتاوة العادية دون إخلال بالمتابعة القضائية.

الفصل الرابع

إن رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي للأغراض المذكورة أعلاه، تكون موضوع طلب موجه لرئيس المجلس الجماعي مرفقاً بالوثائق التالية :

- ورقة معلومات عن المشروع تتضمن شرحاً تقنياً لطبيعة ونوع الخدمة المطلوب الترخيص لها والإنشاءات التي ستقام والتفاصيل اللازمة.
- رسم بياني منظوري للتجهيزات المزمع إقامتها.
- تصميم موقعي متضمن للبيانات التقنية : الشوارع المحيطة والمجاورين وغيرها من متطلبات الموقع.
- مخطط للشبكات يبين طرق مرور المنشآت. ويجب أن تكون المعطيات المتعلقة بالمنشآت المزمع إقامتها ذات مرجعية جغرافية.
- مخطط زمني لإنجاز الأشغال مع تحديد تاريخ بدايتها ونهايتها ومدة إنجازها.
- شهادة مسلمة من شسيع المداخل الجماعي تثبت أن صاحب الطلب يوجد في وضعية جبانية سليمة.
- تعهد بإرجاع الملك العمومي الجماعي إلى حالته الأصلية

- نسخة من الوثيقة المشتملة على رقم الضريبة المهنية.
- نسخة من الوثيقة المشتملة على رقم السجل التجاري.

الفصل الخامس

تودع ملفات طلبات الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي لدى مكتب الضبط بالجماعة، يقوم القسم التقني الجماعي بدراسة الطلبات الواردة عليه داخل أجل شهر من التوصل بها وتعرض الملفات المستوفية للشروط الإدارية المشار إليها أعلاه على أنظار اللجنة المختصة للبت فيها.

الفصل السادس

تباشر اللجنة أسفله مهامها تحت إشراف السيد رئيس المجلس الجماعي وباستدعاء منه أو من ينوب عنه؛ وتتكون من ممثلي الأقسام والمصالح التالية:

- قسم الممتلكات الجماعية.
- القسم التقني الجماعي.
- قسم التعمير بالجماعة.
- القسم التقني بالعمالة.
- الملحقة الإدارية الذي يدخل ضمن نفوذها الترابي الملك العمومي موضوع طلب الترخيص بالاحتلال.
- قسم الجبايات .
- وكالة توزيع الماء والكهرباء .
- الشركات المعنية بخطوط الهاتف الثابت.
- وأي إدارة يمكن الاستئناس برأيها.

الفصل السابع

- تجتمع اللجنة المذكورة أعلاه بالقسم التقني بالجماعة، ثم تقوم بزيارة للموقع أو المواقع المراد احتلالها.
- يبدي كل عضو حسب اختصاصه رأيه في الموضوع، الذي يضمن بمحضر المعاينة، وفي حالة الرفض يتعين عليه تعليل رفضه.
- إذا تبين لأعضاء اللجنة أن الاستجابة لطلب المتعهد تقتضي إنجاز بعض التغييرات، يتعين إخباره بالمقترحات التي يجب التقيد بها.
- في حالة رفض منح الترخيص بالاحتلال، يشعر المتعهد بواسطة مراسلة تتضمن تعليل الرفض.
- تسلم رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي وفقا لما قرره اللجنة.
- كل عضو تغيب عن أعمال اللجنة يعتبر رأيه بالموافقة.

الفصل الثامن

يمنح المتعهد رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي عن كل موقع بعد دراسة الطلب من طرف اللجنة.

الفصل التاسع

تعرض رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي على السيد رئيس المجلس الجماعي أو من ينوب عنه للتوقيع عليها، مشفوعة بالوثائق التالية:

- طلب المتعهد مصحوب بالوثائق والبيانات المشار إليها.
- محضر اللجنة المكلفة بالمعاينة يوضح رأيها في الموضوع.
- قرار الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي.

الفصل العاشر :

تمنح رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف قسم الممتلكات الجماعية إلى المستفيد شخصيا بعد أدائه مسبقا للرسوم والواجبات المترتبة عن هذا الترخيص لدى شسيع المداخي ، ويوقع بسجل الرخص المعد لهذا الغرض.

- تدخل رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي حيز التنفيذ ابتداء من:
- تاريخ التوقيع عليها.
- اليوم الأول المبين بالرخصة في بعض حالات الترخيص التي تحدد فيها المدة.
- تعتبر الرخصة موضوع القرار شخصية، بحيث لا يمكن التنازل عنها أو نقلها لفائدة الغير كلاً أو جزءاً بأية طريقة من الطرق، ويمكن سحبها إذا دعت الضرورة لذلك دون إمكانية مطالبة الإدارة بتعويض عن ذلك.
- يتعين على المرخص له في حالة رغبته التوقف عن احتلال الملك العمومي موضوع الترخيص، التقدم بطلب إلغاء الترخيص إلى السيد رئيس المجلس الجماعي؛ ولا يصبح ساري المفعول إلا بعد حصوله على قرار يقضي بإلغاء الرخصة المعنية.
- كما أن هذه الرخصة مؤقتة و يمكن سحبها في الحالات المنصوص عليها في الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية، و لا تنشئ أو تخول للمستفيد أي حق من الحقوق العينية العقارية مثل حق الزينة أو الأصل التجاري ولا تعفيه من الحصول على كل الرخص والتصاريح الضرورية لإنجاز الأشغال واستغلال القطعة الأرضية المعنية وبصفة عامة الخضوع للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

الفصل الحادي عشر:

توجه نسخة من رخصة الاستغلال المؤقت للملك العمومي الجماعي ل:

- شسيع المداخل لأجل استخلاص واجبات الاحتلال.
- الملحقة الإدارية التابع لها إدارياً المستفيد من الرخصة (الموقع المرخص احتلاله).

الفصل الثاني عشر:

يلتزم المتعهد بالمواقع المرخصة له ولا يمكن تغييرها أو تبديلها إلا بترخيص من الجماعة بعد موافقة اللجنة المختصة.

ويبقى للجماعة الحق في أمر المتعهد بتغيير أو حذف المواقع المرخصة متى تبين لها أنها تتعارض مع مقتضيات السير والجولان أو متطلبات الرؤية أو عند ضرورة المنفعة العامة مع ضرورة إشعار المستفيد بواسطة رسالة مضمونة مع وصل بالاستلام، داخل أجل 15 يوماً من تاريخ تبليغه بذلك. وتكون مصاريف هذا التغيير، ومصاريف إعادة المواقع إلى حالتها الأصلية على عاتق المتعهد.

الفصل الثالث عشر:

- يجب أن تتم جميع الأشغال وفقاً لهذا القرار التنظيمي وتحت إشراف ومراقبة المصالح الجماعية المختصة والمصالح الخارجية المعنية (وكالة الماء والكهرباء، خطوط الهاتف الثابت،...) ويتعين على المتعهد، إرجاع الملك العمومي الجماعي إلى حالته الأصلية، وعلى نفقته بعد الانتهاء من الأشغال، وفي حالة العكس، فإن الجماعة تقوم بذلك مع تحمله لجميع المصاريف المترتبة عن ذلك.
- تنفذ الأشغال وفق التصاميم المدلى بها والموافق عليها من طرف اللجنة والمرفق لأصل قرار الترخيص ولا يسمح بأي تعديل أو تغيير إلا بالموافقة الكتابية لرئيس المجلس الجماعي .
- يتحمل المرخص له مسؤولية كافة الأضرار التي قد يلحقها بالملك العمومي الجماعي أو بالغير من جراء تنفيذ الأشغال،
- يتعين الانتهاء من الأشغال داخل أجل يحدد في الاذن بفتح الورش المسلم من طرف المصالح التقنية بالجماعة .
- تسلم نهاية إرجاع الملك العمومي الى حالته الاصلية بمحضر رسمي من مصالح المختصة الجماعية يحدد حجم الأتلاف والتكلفة الاجمالية لإعادة الملك العمومي الى حالته الاصلية .
- اداء الرسم على أتلاف الطرق

الفصل الرابع عشر:

يلتزم المتعهد بأداء جميع المصاريف ومختلف الرسوم والضرائب والنفقات والواجبات، المترتبة عن احتلاله للملك العمومي الجماعي طبقا لمقتضيات النصوص القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال، ويمكن تغيير الإتاة وفق ما تملية القوانين المحددة للإتاة المترتبة عن الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي

الفصل الخامس عشر:

بعد موافقة اللجنة المختصة على طلب المتعهد بوضع محطات الاتصال وقيل إعداد الرخصة، يتعين على المتعهد اعتماد مكتب للدراسات وعلى نفقته وذلك لأجل إعداد تقارير وموافاة القسم التقني و الممتلكات الجماعية بنسخ منها، حول:

- الموقع موضوع طلب الترخيص.
- مدى تحمل المنشأة لأوزان أية أجهزة استقبال أو إرسال.

الفصل السادس عشر:

يلتزم المتعهد بمراعاة شروط انسجام المواد المستعملة مع النسيج الحضري و المعماري للموقع، واحترام جمالية وطبيعة المنظر العام، وكذا الالتزام باحترام قواعد وشروط سلامة المرور، ومنها أيضا:

- وضع رقم تسلسلي على كل محطة.
- ربط محطة الاتصال بالكهرباء على نفقة المتعهد.
- يجب ألا تتسبب الأجهزة اللاسلكية في تشويش أو تداخل مع أية أجهزة أخرى.
- يجب ألا تصدر عن الأجهزة اللاسلكية أية أصوات.
- اعتماد لون موحد لجميع محطات الاتصال، غير لماعة ولا تعكس أشعة الشمس، مع إبقاء الحق للشركة في إبراز شعارها.
- لا يسمح بإضاءة الأبراج، باستثناء الإشارات التحذيرية فوق الأبراج أو الإضاءة الخاصة بالسلامة على أن تكون ضمن حدود الموقع.
- لا يسمح بتعليق أي لوحة إعلانية أو إشهارية على المحطة، ما عدا اللوحة التعريفية أو التحذيرية الخاصة بها.
- لا يسمح بوجود أي سكن أو مكتب ضمن الموقع.
- يجب أن تكون جميع الأعمال والأدوات والأجهزة الكهربائية والإلكترونية مستوفية لشروط الأمن والسلامة المهنية.
- يمنع منعاً باتاً إجراء أية تمديدات أو تركيبات كهربائية مكشوفة في الموقع.
- تحمل جميع مصاريف الصيانة - الحراسة - الربط بشبكة الكهرباء.
- الحرص على نظافة الأمكنة المجاورة للمحطة طيلة مدة الاستغلال.
- توفير تجهيزات إخماد الحريق بالموقع.
- الالتزام بالمقاييس المحددة بدورية وزير الصحة رقم 21 بتاريخ 22 مايو 2003 بشأن تأثير الموجات الإلكترونية مغناطيسية على الصحة ومد المصالح الجماعية بالتقارير عن هذه المقاييس كلما طالبت بها.
- إنجاز البنيات التحتية والتجهيزات وفق الظروف الأقل ضرراً بالملك العمومي مع المحافظة على البيئة

الفصل السابع عشر:

يطبق مبدأ التشارك بين متعهدي الشبكة العامة للاتصالات في حالة التقدم بطلبات الاحتلال المؤقت للملك العمومي لغرض وضع محطات الاتصال بنفس الموقع، وذلك طبقاً للفصل 22 مكرر من القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات كما تم تغييره وتتميمه. ويكون المتعهد المرخص ملزماً بإخبار المصالح الجماعية قبل الإقدام على أي إجراء من هذا النوع.

الفصل الثامن عشر:

يلتزم المتعهد بإبرام عقد تأمين عن المسؤولية، تكتتب لدى شركات التأمين المعتمدة بالمغرب، يغطي الأضرار التي قد تلحق بالغير، مع تسليمه نسخة من هذا العقد للمصالح المختصة.

الفصل التاسع عشر:

يتعين على المتعهد أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونياً لذلك للقيام بالمهام التفتيشية المنوطة بها، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك، وذلك لأجل:

- مراقبة الموقع المرخص.
- التأكد من سلامة الأجهزة.
- الإطلاع على سجلات الصيانة.

الباب الثالث أحكام ختامية

الفصل العشرون:

بالإضافة إلى إمكانية سحب الرخصة لأي سبب من الأسباب التي تقتضيها المصلحة العامة طبقاً لما تنص عليه مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية تسحب للأسباب التالية:

- إذا خالف المتعهد مقتضيات البنود المضمنة بهذا القرار التنظيمي أو رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي.
- إذا ألحق ضرراً بالغير ورفض تصويب أوضاعه بالرغم من توجيه إنذار خطي من قبل الجماعة في مدة لا تزيد عن 15 يوماً.
- عدم أداء الإتاوة أو التأخر في أدائها بعد انقضاء الأجل الممنوح له؛
- عدم احترام المساحة أو الطول المرخص به.
- تفويت الرخصة أو التنازل عنها لفائدة الغير.
- في حالة حدوث اضطراب أو تشويش في جهازي الاستقبال و الإرسال اللاسلكي.
- حل الشركة.
- عدم احترام شروط صيانة الملك العام والمحافظة عليه؛
- عدم أداء الرسم على اتلاف الطرق .

الفصل الواحد والعشرون:

لا يحق للمتعهد المطالبة بأي تعويض عن الأضرار التي قد تلحقه بسبب سحب الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لأي سبب من الأسباب .

الفصل الثاني والعشرون:

إن الجماعة ليست مسؤولة عن الأضرار التي قد تلحق بالتجهيزات المقامة على الملك العمومي المرخص، كما أنها لا تتحمل أية مسؤولية عن الأضرار التي قد تسببها للغير، ويعتبر المتعهد المسؤول أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات عند تشغيل هذه الخدمة. وتطبق الأنظمة القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال، وأنظمة الاتصالات في حالة وجود أية مخالفات لهذه الضوابط أو التعليمات المنظمة للخدمة.

الفصل الثالث والعشرون:

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، يرجع الاحتكام للمحاكم المختصة بتراب الجماعة.

الفصل الرابع والعشرون:

تعتبر جميع المرفقات والتصاميم والمستندات التقنية مكملة لهذا القرار التنظيمي.

الفصل الخامس والعشرون:

يتوجب على متعهدي الشبكة العامة للاتصالات تصحيح وضعيتهم وفقاً لهذا القرار التنظيمي داخل أجل سنة أشهر ابتداء من تاريخ دخوله حيز التنفيذ. وينشر بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

الفصل السادس والعشرون:

يعهد بتنفيذ مضمون هذا القرار إلى كل من المصالح الجماعية والسلطة المحلية كل في دائرة اختصاصه.

رئيس جماعة العرائش



مقرر النقطة التاسعة



المقرر عدد 31 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلوكية واللاسلكية.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلوكية واللاسلكية.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:.....: 28

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 28

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 28، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - خديجة سلاي - محمد براد - عمر الكموئي - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمة - عبد العالي الزيتوني - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - سليمان الفرجاني - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد المزوري - الزهرة لحيان - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - هشام أشلحي - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي قصد إنشاء واستغلال التجهيزات المتعلقة بالشبكات العامة للمواصلات السلوكية واللاسلكية.

نائب كاتبه المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

رئيس جماعة العرائش

عبد المومن صبيحي



النقطة العاشرة:

الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.



النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ننتقل إلى النقطة العاشرة، المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رفع النفايات. وأعطى الكلمة للسيد رئيس لجنة التعمير.

(في هذه الأثناء يغادر السيد الباشا ويخلفه نائبه السيد عبد الرحمن بوسعيد).

السيد سليمان الفرجاني، نائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب :

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، تحية للسيد الرئيس، تحية للسيد الباشا، تحية للسادة المستشارين والمستشارات، تحية لرؤساء الأقسام. بالنسبة للنقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد. والتي تهدف إلى حماية البيئة من الاعتداء عليها بواسطة رمي النفايات الناجمة عن أشغال البناء أو التجديد عشوائيا في المساحات العامة والأودية والأحياء السكنية والغابات. وتنظيم المرفق العمومي الجماعي، وكيفية تدبير هذه النفايات والتخلص منها بطريقة عقلانية، وتحديد الإتاوة المستحقة على بعض المستفيدين من هذا المرفق.. وكذا وضع نظام للمراقبة وزجر المخالفات المرتكبة في هذا المجال.. ونظرا لما لهذه التدابير من أهمية كبيرة، من أجل مقاومة الفوضى التي يعرفها التخلص من هذه المواد، والتي تؤثر سلبا على عدد من المجالات الطبيعية بالمدينة كغابة لايببكا، التي تعرف اعتداءات يومية ومستمرة من طرف أصحاب الدراجات والشاحنات الناقلة لهذه المواد، ووجود قرارات وتدابير أخرى سوف تلي هذا القرار كاستصدار قرارات رئاسية مواكبة، تحدد الأماكن الخاصة بهذه النفايات.. فقد أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه الإجراءات.

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس :

شكرا.. وأفتح الباب أمام المتدخلين في هذه النقطة. والكلمة للأستاذة سميرة.

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

تحية طيبة للجميع، أولا كل التضامن مع الأخ بوملوي على الاعتداء الذي تعرض له. فيما يتعلق بالتعدي الكارثي على غابة لايببكا برمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم والبناء التي تضر بالمرافق العمومية بصفه عامة، ذكرتكم السيد الرئيس عدة فصول قانونية تتعلق بتدبير النفايات

والتخلص منها وكذلك عده قرارات سطرتموها على شكل مقال ملء بعبارات إنشائية. وما أثار انتباهي في هذا المشروع (القرار الجماعي المتعلق بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد). هذا المشروع هو بمثابة نقطة أدرجت فقط لإرضاء الرأي العام. أو فقط لتسطيرها وعرضها دون أي مجهود منكم، وأي دراسة حقيقية ميدانية مثلها مثل عده نقط أدرجت ولم يتم دراستها، مثل الشرطة الإدارية التي تم الموافقة عليها بالإجماع ولم نسمع عنها أي شيء. وكي نكون واقعيين أكثر يجب علينا نحن كمعارضة أن نسهر معكم لإنجاز دراسات مكتملة لأي مشروع يهم المدينة، دراسة واضحة بنوع تحسيس المواطن بخطورة الفعل المرتكب، وما يترتب عنه من نوع العقوبات لا يمكن أن نأتي إلى المواطن وننزل عليه أي نوع من العقوبة إذا لم أقم بتحسيسه بخطورة الفعل المرتكب، الذي هو رمي النفايات بأي مرافق عمومي. كي ألتزم وأنا متأكدة أنه ليس هناك أي شراكة واضحة من طرفكم تتعلق بالأمر، سواء مع الشركة المفوض لها للقيام بجمع هذا النوع من النفايات، أو التنسيق مع الإدارات المعنية لضبط المخالفات وتنفيذ العقوبات. والأكثر من ذلك هو أنها لم تصنف هذه العقوبة، ولم يتم تحديد قيمتها ولا داعي كما أقول دائما أن نعلق على بعض الأمور التي ترتجلون فيها، والتي تعبر عن عدم حسن تدبير المجلس. ودورنا كمعارضة هو أن لا نصفق على أي عمل ارتجالي يقوم به أي عضو. لاحظنا في فترة التسيير عدة خطوات غير محسوبة، عدة أفعال كانت فقط إرضاء للخواطر وخلق البوز. إذن حان وقت العمل الجاد وخلق أرضية للنقاش ومعا تسييرا ومعارضة، نعمل ونسطر برامج قابلة للتنزيل وما علينا إلا مد يد المساعدة والمساهمة في إنجاحها وكي نكون إيجابيين ونكون فاعلين، أتمنى أن نتوصل بدراسة كاملة التي هي عبارة عن أسماء الشركة التي سيفوض لها هذا المشروع. كما يجب تصنيف المخالفات وكذلك الساهرين على توقيف المخالفين. هل هي الشرطة الإدارية أو السلطة؟ فهذا أعتبره فقط إنشاء وليس دراسة متكاملة، وبالتالي السؤال المطروح في هذه الآونة، هو: هل هذا النوع من العقوبات معني به الشاحنات التابعة للجماعة، والتابعة للمؤسسات العمومية بحكم أنها تخرق القانون وترمي الأزبال في هذه المرافق العمومية وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا، والكلمة للسيد سعيد بوشيبة.

السيد سعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة الأعضاء بطبيعة الحال لا يختلف اثنان بمدينة العرائش على أن مشكل التخلص من النفايات الناجمة عن البناء حقيقي داخل المدينة. وخصوصا على مستوى غابة لايبিকা. فبالنسبة إلى أي قرار تنظيمي، أو أي مشروع لأي قرار يمكن أن يحد نوعا ما من هذه العملية، فلا يمكن له إلا أن يكون محط إجماع الساكنة. أنا صراحة أستغرب القول إنه لا يوجد أرقام. فهذا قرار تنظيمي فيه عدد من الإحالات، لأنه ينبغي أن نعلم من الناحية القانونية أن تحديد الإتاوات الخاصة بالجماعة يدرج في القرار الجبائي وليس في القرارات التنظيمية. وهنا أرجع إلى الورقة التي هي في حوزة الإخوان والمرتبطة بالقرار وتقول في الفقرة الثالثة: (يتعرض منتجو النفايات..... إلخ).

هل هذا ليس رقما يحدد ثمن استغلال الخاص بالمخالفة؟ أو المخالفات وأنواعها محددة في الجدول أعلاه: النفايات الفلاحية النفايات القارة ... وبالتالي أظن أن الأرقام حاضرة... الأمر الثاني المرتبط بأماكن إيداع هذه النفايات.. فبخصوص هذه الأماكن عقدت حوالي أربع اجتماعات، وتم تحديد عدد من الأماكن... ولم تدخل في القرار التنظيمي، لأنها تبقى من قرارات الرئيس لأن الأماكن يمكن أن تتغير ويتم تعويضها بأماكن أخرى عند الملأ. وبالتالي هذه الأماكن كان لقاء مع رجال الأمن ورجال السلطة وقسم التعمير والقسم التقني بعمالة العرائش وكذلك قسم الأشغال بالجماعة. التي قدم الأماكن المقترحة مع قسم التعمير بالجماعة. وكذلك أقيمت عدد من الخطوات التي سوف تنجز من بعد المصادقة على

مشروعى القرار التنظيمى حيث سيتم مراسلته المجلس الجهوى للمهندسين بالقرار التنظيمى وبقاى القرارات وكذلك أماكن التخلص من هذه النفايات، وسننظم لقاء مع المنعشين العقارين لتحسيسهم، ولقاء مع الجمعيات وعملية المواكبة. وللإشارة الإخوة على مستوى الشرطة الإدارية، هذا الأسبوع تم أدائهم للقسم بالمحكمة كى بشرعوا فى مزاولة مهامهم.. يعنى الموضوع فى مجمله يتماشى بين القرار التنظيمى، والقرار الجبائى، وكذلك القرارات المتخذة من طرف الرئيس بخصوص عملية تخصيص الأماكن وكذلك عملية اشتغال الشرطة الإدارية، فأعتقد السيد الرئيس، أنه لا يمكن وصف قرار تنظيمى بالإشياء وهو فيه الإحالات والأرقام وفيه مفهوم لقرار تنظيمى واضح وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد المومن الصبيحى، رئيس المجلس:

شكرا، الكلمة للسيد حميد العالى

السيد حميد العالى، عضو المجلس:

شكرا.. أنا أرد على بعض التدخلات ووصفت التقرير بأنه إنشائى. فبمجرد ما انتهى السيد، كان رد فعل مباشر. بمعنى لا يزال لدينا الوقت كى نعلق، ونعرف أرقام ونعرف كذا.. أى هذا جاء جاهر من الخارج.. بمعنى ليس هناك معرفة لا بالنسبة للفصول المقترحة للقرار الجبائى. وأن هذا التدخل ليس له علم بما دار داخل لجنة الميزانية بخصوص الاتاوات المفروضة على هذا النوع من المخالفات. ولهذا الإنسان لما يريد أن يصدر حكما فعلى الأقل ينبغى أن يكون على دراية به وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحى، رئيس المجلس :

شكرا السيد حميد هل هناك من تدخل؟ تفضل السيد هشام أشلحي.

(فى هذه الأثناء يعود السيد باشا المدينة الى مكانه بقاعة الاجتماع).

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس :

السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات الأعضاء، بخصوص هذه النقطة، أنا أتفق مع الأستاذة سميرة فى عدة نقط، فنحن نتحدث عن التكلفة.. السيد السعيد بوشيبية قال بأنه يوجد.. فتلك نتحدث عن العقوبات.. يوجد فى الفقرة بالمادة الثالثة تتولى الجماعة بوسائلها الخاصة... الجمع والتنقيل). ولا نتحدث عن النفايات الفلاحية، نحن نتحدث عن أشغال بناء وهدم.. فهذه العملية كم ستكلف الجماعة؟ لا يوجد رقم هنا. وحتى إذا ما كان له علاقة برقم ما فى فصل آخر، ينبغى أن يكتب، أو يحال إليه.. الأرقام المذكورة لها علاقة بالمادة السادسة التى هي: منع المراقبة والمخالفات والعقوبات.. إذن سنتحدث عن العقوبات.. نعم العقوبات تم إقرارها، ولكن التكلفة التى نتحدث عنها لا توجد. ثانيا: أنا قمت بدراسة بخصوص النقطة التى نتحدث عنها والمتعلقة برمي النفايات الناجمة عن الهدم والبناء.. وأظن اطلعت على ما يقع فى دول أخرى، أجد أن أصغر قرار يتضمن 17 صفحة. لماذا؟ لأنهم يقسمون النفايات إلى أصناف، فهناك الأحجار، وهناك التى لا تشكل خطرا ولكنها تتفاعل مع البيئة، وهناك من يشكل خطرا على البيئة كالصباغة.. لا يمكن أن نتعامل معها بنفس الطريقة، أعطيني هل هذا القرار يفرق بين الصباغة والحجر؟ أنا كمقاول عندي صباغة وعندي حجر سأعامل معهم بنفس الطريقة هنا.. فنحن فى مرحلة نتحدث عن التنمية المستدامة وعن المحافظة عن البيئة وعن أشياء أخرى ينبغى أن نشير إلى هذه الأشياء بالقرار.

ثالثاً: هناك نقطة بالمادة الرابعة في الفقرة الثانية (وتحدد مواقيت جمع النفايات... ونقلها) من السابعة صباحاً إلى السابعة مساءً. نحن نتحدث عن النفايات، يعني نتحدث عن مجموعة من العمال يحملون الحجر ويرمون بالشاحنة.. هذه العملية مع السابعة صباحاً. فنحن نسبب في الضجيج والشوشرة لمجموعة من السكان الذين يعيشون في هذه المنطقة.. إذا ما رأينا الدول التي تحترم مواطنيها، المطارات ليس لها الحق أن تعطى الإذن لطائرة كي تطير مع العاشرة ليلاً.. لأن هناك أناس يطلبون الراحة هنالك، مع العلم أن المطار يكون بعيداً عن المدينة.. الطائرة في السماء تمنع من العاشرة إلى السادسة صباحاً، ونحن نأتي إلى جمع النفايات ونرى مجموعة من العمال يرمون الحجر بالشاحنة مع السابعة صباحاً. وأرجع إلى النقطة التي تحدثت عنها الاستاذة سميرة، هو أن هذا القرار ينقصه الدراسة، قليلاً من البحث في هذه القضية. فنحن هنا لا نتحدث أبداً عن معالجة النفايات، فنحن نتحدث عن رفع ورمي الحجارة في السابعة صباحاً ونقلها إلى المطرح... فهل هذا هو المشروع؟ ونحن في 2022...

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، أنا لذي أمرين يسيرين... فهذا هو الإنشاء يا أخي وأنا سأوضح لك: لماذا تقول في فقرة طرق تدبير النفايات: - يعتبر تدبير النفايات.. جمع النفايات الناجمة عن أشغال الهدم والبناء ونقلها، وإيداعها بالمطرح والتخلص منها وكذا معالجتها وتثمينها) بالله عليك هل لدينا مستوى بالمطرح كي نعالج ذلك؟ كيف سنعمل إذن.. ما معنى ذلك؟ هذه واحدة، ثانياً: حينما نقول: وعليه يجب وضع خطة عمل متكاملة فأين هذه الخطة... لكن كي تقول معالجتها وتنميتها دون التوفر على الإمكانيات، فهذا هو الإنشاء الحقيقي. لأنه مستحيل بإمكانات جماعة العرائش معالجة الردم هناك.. أنا مع وضع الأشياء بالتدقيق وأنا معك وشكراً السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

تفضل السيد السعيد السعيد الكلمة لك.

السيد السعيد بوشبية، النائب الثالث للرئيس:

أنا فقط لم أفهم حاجة واحدة، يقول: ينبغي أن تفرز الصباغة عن الحجر يعني المواطن ينبغي أن يعزل الصباغة لوحدها والحجر لوحده.. (وفي هذه اللحظة نبع القاعة بضجيج ناتج عن ملاسبات خارج جدول الأعمال بين بعض الأعضاء، استحال معه استمرار الجلسة في ظروف مناسبة. ولذلك رفع السيد الرئيس الجلسة لمدة خمسة دقائق للاستراحة.)

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

إذن نتمنى أن تكون هذه هي آخر الأشياء من هذا النوع، التي يمكنها أن تقع في عمر هذا المجلس، وشكراً. ونواصل الاستمرار في أشغال هذه الجلسة بالتصويت على النقطة العاشرة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناتجة في أشغال الهدم أو البناء أو التجديد إذن من يصادق..

السيد الرئيس، لدي سؤال للسيد العثماني رئيس قسم الممتلكات إذا كان حاضرا معنا بخصوص هذه النقطة. فنحن لنا مشروع قرار جماعي تنظيمي متعلق بالتدابير التنظيمية... فهل هناك قرار تنظيمي سابق من هذا النوع؟ وأنا هنا أحاول أن أطرح اسئلة حتى يفهم الإخوة جميعهم.

السيد عبد اللطيف العثماني، رئيس قسم الممتلكات:

السيد الرئيس، بالنسبة للجماعة فهي تفتقر كثيرا إلى عدد من القرارات التنظيمية. بالنسبة إلينا هذا القرار لم يسبق له أن أنجز بالجماعة.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس أنا هنا فقط أن أضرب مثلا بالنسبة للقرارات التنظيمية. فقرار السير والجولان بالمدينة لا يستوجب تسجيل المخالفات على السائقين. لأنه ليس هناك قرار تنظيمي واضح في هذا المجال. ولذلك بالنسبة للمواطنين الذين يعلمون بالموضوع لا تسجل ضدهم المخالفة، عكس الجاهلين به.. رغم أن ذلك ليس من حق الساهرين على ذلك. لهذا وحتى يفهم من الإخوان أننا ضد القرار التنظيمي. أو كما يقال إننا ضد غابة لبيكا أو شيء من هذا القبيل، أنا أيها الإخوان وحتى نكون واضحين، فرأيي في هذا القرار التنظيمي، هو أنه ينبغي أن يصادق عليه، ولكن هناك مجموعة من الملاحظات لا بأس أن نعطي لأنفسنا في هذه الجلسة أو نأجل ذلك إلى أقرب جلسة مقبلة، ونحاول تجويد ذلك ونقدم منتجاً جيداً وإذا ما أردتم مراجعته وإصلاحه الآن يمكننا ذلك. فنحن جميعاً لسنا ضد القرار التنظيمي، أعتقد أن الفكرة واضحة وشكراً.

السيد السعيد بوشيبية، النائب الثالث للرئيس:

طيب أنا متفق مع السيد محمد هلال، بطبيعة الحال أي قرار يحتاج مجهوداً كبيراً، ويحتاج إلى وقت أطول كي يمر، ولكن الإكراه الموجود على مستوى غابه لايبكا يفرض علينا أن نأخذ القرار. وإذا لاحظتم أنه إذا ما اعتبرنا أن تدبير هذا المرفق فهو إما أن تقوم به الجماعة أو تقوم بها الشركة المفوض لها، أو يقوم بها المعنى بالأمر.. وهي العملية التي تقام الآن بمعنى، أن المعنى بالأمر هو من يقوم بالتخلص من هذه النفايات. فنحن حاولنا ما أمكن أن لا نغلق على أنفسنا. لأن هناك أمور يمكن أن تنجز عن طريق الشركة، وهناك أمور يمكن أن تقام عن طريق الجماعة.. ولكن عملية التخلص من هذا النوع من النفايات التي تنجز من طرف الخواص في غابة لايبكا هي ما دعنا إلى المصادقة على هذا القرار. ولا بأس في دورة مقبلة أن نقوم بتحيين المقرر، وذلك حتى تلقى الآن الشرطة الإدارية ورجال الأمن السند القانوني لتسهيل المخالفات.. فالفكرة هذه هي أننا نصادق وننتظر عملية التحيين في أقرب دورة ممكنة.

السيد محمد المتوكي، النائب الرابع للرئيس:

مساء الخير مجدداً، في نفس تدخل السيد السعيد، وتفاعلاً مع مضمون مداخلة السيد محمد هلال، حيث بما أننا لا نمتلك قرار تنظيمي في هذا المجال فليس لنا السند القانوني من أجل التدخل. أعتقد أننا لا نختلف بين المداخلتين. وهذا كي نعالج هذه المرحلة المؤقتة وفي أقرب دورة على أساس أننا ننظم إذا أردتم يوماً دراسياً يخص هذا الموضوع، ونعالج فيه جميع الملاحظات.. وأنداك في دورة مقبلة يمكننا تحيين القرار وشكراً.

السيد الرئيس، نحن الآن بدأنا نقرب قليلا. نحن بالتأكيد مع القرار فلا أعتقد أن هناك من يعارض هذا القرار. غير أن الصيغة التي أعدت بها المسودة لم تأت واضحة. لماذا؟ هناك فصلان هما الأهم في القرار، وما تبقى يلغى إلى حين يعطى الوقت الكافي لدارسته على مستوى المصالح الجماعية وتنضج الفكرة ويتم تحيين القرار..

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس :

تفاعلا مع السيد محمد هلال، فهذه العملية عملية جمع النفايات لم نحسم فيها بعد. فيمكن مثلا أن يتم عن طريق شركة. فمثلا النقاش المثار حول ذلك، هل سيتم ذلك عن طريق وضع حاويات كبيرة، وحينما يستصدر أحد الرخصة يؤدي واجبات هذه الخدمة والجماعة هي من تتكلف بجمع ونقل هذه الحاويات. فهذا المشكل الآن ليس مع المنعشين الكبار، ولا مع الشاحنات الكبيرة. فهذا المشكل عندنا مع الدرجات التي تلتى بهذه البقايا.. ولذلك تركنا هذه العملية لأننا نحتاج إلى نقاش وتفصيل أكثر. نحن قلنا فقط سنستصدر هذا القرار التنظيمي كي تشتغل على أساسه الشرطة الإدارية، وإذا ما تم فقط حراسة غاية لايببكا من هذه الآفة. والغاية من هذا كله في هذه الآونة هو غابة لايببكا. فلما نقف على صاحب الفعل ونحرر في حقه مخالفة طبعا ستكون بناء على هذا القرار. ورجال الأمن كذلك هم مستعدون لأداء هذا الدور، والتدخل إذا ما كان القرار الذي سيستندون عليه جاهزا...
يعني بالتالي يجب الإسراع من أجل أن لا نجد هناك من هو ضد مشكل لايببكا، وبالتالي فبالنسبة إلى أن هذا القرار التنظيمي يصادق عليه وعلى النقائص الموجودة فيه، بحكم أنه أول قرار تنظيمي في هذا المجال. وبطبيعة الحال نشرع في إجراءاته وعملية التحيين تقام من بعد ذلك في دورة مستقبلية، لأن غابة لايببكا كل تأخر عن التدخل فيها، فهي تقتل عرقا بعرق، وساعة بساعة، ونقطة بنقطة.. فنحن جالسون الآن وعدد من الناس يتخلصون من هذه النفايات في غابة لايببكا. وبالتالي نعطي الإمكانية لرجال الأمن والشرطة الغدارية للتدخل من أجل وقف هذه العملية، على أساس أنه من بعد نقوم بتحيين القرار وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا السيد السعيد، وأعطى الكلمة للسيد باشا المدينة.

السيد باشا المدينة :

شكرا السيد الرئيس، بداية أريد أن أحيي سمو هذه الروح العالية في التعامل بين أعضاء المجلس من أجل حل المشاكل واستمرارية النقاش والحوار داخل المجلس. أريد أن أؤكد فيما يتعلق بهذه النقطة لأنه كنا نناقش فكرة في السابق تتعلق بإحداث الشركة للتنمية المحلية ولها علاقة بقسم التعمير. بمعنى أن قسم التعمير هو من يحدد أثناء إعطاء الرخصة مع صاحب العقار ما يتعلق بكل ما سيقوم به من إصلاحات أو هدم أن الجماعة هي من تتكلف به في إطار أداء إتاوة منصوص عليها. وفي الحقيقة بالنسبة إلينا كان هذا هو الحل آنذاك. وأنا لازلت أعتقد أنه هو الحل الأساسي الذي يمكننا من تجاوز هذه المشكلة، لأنه نفرض على صاحب الورش أن تكون الشركة هي من تقوم بجمع الردم ويقترن ذلك بحصوله على وثيقة سيستفيد منها. وإذا لم يكن كذلك فإننا نترك الاستغلال عشوائيا إما عن طريق الدرجات أو غيرها. ولهذا أقول إن ذلك ينبغي ربطه بقسم التعمير، لأن قسم التعمير هو القادر على تقديم الكميات الصحيحة وتقديرها عند القيام بالإصلاحات. ومن ثم نفرض على صاحبها التخلص منها. ولا يمكن أن يتم إلا بحضور تقني بالجماعة. لأن عملية المراقبة رغم ما يبذل فيها من جهد كبير

فإنها لا يمكن أن تفي بالغرض بشكل جيد، لأنه لا يمكن المراقبة في كل الأوقات ليلا ونهارا، التخلص من الأردام التي تعطي صورة قبيحة جدا على المدينة رغم المجهود الذي يقام في مجال النظافة بحيث يكفي أن يقدم أحدهم على رمي هذه الأردام في أي مكان فيخرب هذا المجهود.

أنا أظن أننا ينبغي أن نربط هذا بأحد أقسام الجماعة وبموظفين جماعيين، في حين المواطن قبل أن يستصدر رخصته للإصلاح، الردم الناتج عن ذلك يتم نقله والتخلص منه عن طريق شركة التنمية المحلية وهذا حل فعال لتجاوز هذه المحطة وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا السيد الباشا، والكلمة للسيد رشيد الركراك.

السيد رشيد الركراك، النائب الخامس للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء ما أريد أن أشير له، هو أننا اليوم في أمس الحاجة من أي وقت مضى ليكون لدينا هذا القرار ويخرج إلى حيز الوجود.

لأننا قطعنا أشواطاً في تداير الشرطة الإدارية والايخوان الموظفين أتوا إلى القسم في الأسبوع الفارط يعني الأمور مهيتة. وما أود أن أقول هو أنه أصبحت هذه الأردام تشكل علينا خطا كبيرا. ففي لقائنا مع شركة النظافة بشكل يومي المشكل القائم لديهم الآن هو بجانب كل حاوية من الحاويات نلقى أربع أو خمس شحنت من هذه الأردام مفرغة هناك. الشيء الذي يورق العمل اليومي بهذه الشركة وهذا سينعكس علينا سلبا ونحن مقبلون على الصيف وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

الكلمة للسيد العربي السطى.

السيد العربي السطى، عضو المجلس :

أنا بصراحة، الملاحظات التي أباها الإخوان على الوثيقة، كذلك اتفق أيضا الإخوان بالمكتب أن الوثيقة ينقصها بعض العمل. فالفصول جميعها، الطريقة التي أنجزت بها.. أكيد أننا نريد أن تمشي الأمور في الاتجاه الصحيح. نرى في المادة الثالثة: تتولى الجماعة بصفة خاصة، أو من طرف الشركة المفوض لها، أو الحاصلين على الترخيص من الجماعة، لم نحدد بعض كيفية الاستغلال، لم يحدد المطرح الذي سيلقى فيه هذا الردم، لم يحدد أي شيء لحد الساعة. كذلك في نفس الفقرة نقول: وفي حاله غياب هذه الخدمة لفائدة منتجي هذه النفايات فإن هؤلاء مطالبون بنقلها والتخلص منها طبقا للقرارات التنظيمية الصادرة من طرف رئيس المجلس الجماعي. يعني أن المواطن ملزم كي يجد الحل لنفسه.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

إذا سمحت السيد العربي ففي هذه النقطة، فعلا قد أصدرنا قرارات تتعلق بتحديد الأماكن التي ستوضع فيها هذه النفايات، على اعتبار أن لجنة مختلطة خرجت، وقامت بعملية جرد للأماكن التي يمكن أن تصلح لهذا الغرض، سواء بتجزئة الوحدة أو في طريق بكارا أو غير ذلك.. يعني هناك قرارات رئاسية في هذا الشأن. وبالتالي ليس بالضروري أن يكون متضمنا ذلك في هذا القرار التنظيمي، ففي نفس الوقت الذي كان فيه تهيج هذا القرار كان هناك اشتغال اللجنة المختلطة على اختيار الأماكن التي ستلقى فيها هذه المخلفات.

السيد العربي السطى، رئيس المجلس :

السيد الرئيس، في المادة 3 يظهر أنه يعني أننا غير مستطيعين الآن توفير الخدمة للناس، لا بطريقة مباشرة مع المنتجين. التدبير المفوض وإعطاء ذلك الى شركة خاصة المسطرة ستطول.. المواطن يصبح ملزما بالقاء هذه النفايات في مناطق مخصصة لهذا الغرض. أنتم تعلمون أنه حتى في القرار الجبائي حينما نقول إن المنتج هو من يتحمل المسؤولية وهو من عليه الأداء، غالبا ما يقع أن الشخص الذي قام بإصلاح عقاره يبحث عن دراجة ناقلة فهل هذا الشخص سيقبضه إلى أن يفرغ هذه الحمولة في المكان المخصص لها؟ فهل سيعاقب صاحب الدراجة أو المنتج؟ فأنا مثلا كلفت شاحنة لنقل الأردام وقامت هذه الأخيرة بالقاء ذلك في الغابة: فمن سيعاقب في هذه الحالة المواطن المنتج أم الناقل؟ في القرار الجبائي المنتج هو المعاقب. يعني أن هناك مجموعة من الأشياء ينبغي أن تستدرك، ولذلك إذا أردنا أيها الإخوة أن نأجل هذه النقطة من أجل تجويد هذه الوثيقة فذلك أحسن .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :
الكلمة للسيد محمد الرزامي.

السيد محمد الرزامي عضو المجلس .

شخصيا أرى أنه ليس عيبا أنا نقلد جماعات أخرى، المشكل أبسط بكثير من هذه القرارات كلها. لأنه من المفروض أن النائب المفوض له بقطاع التعمير يشير إلى أن الجماعة سوف تستخلص المقابل لهذه الخدمات مع الرخصة. وهنا يصبح هذا الشأن داخليا للجماعة لا يضمن لا بنود ولا قرارات ولا... والسيد الباشا أشار إلى ذلك بطريقة أخرى، لأنه ما دامت الجماعة استخلصت منه فهي تصبح المسؤولة على تقديم الخدمة. وهنا نذهب إلى جوهر المشكل إما أننا سنبدأ بالعقوبات والشرطة الإدارية. فهذه الأشياء دائما كانت. والسلطة الآن تقوم بها، أما المواطن حينما يأتي لاستخراج الرخصة ويؤدي واجبات التخلص من هذه النفايات، فلا داعي لهذه الملاحظات وهذه البنود جميعها. الاستخلاص هو الحل، والجماعة تتحمل المسؤولية في أداء الخدمة. أما البداية بالعقوبات فليس حلا.. أنا هذا هو رأيي ويتماشي مع تبسيط المساطر، وأيضا إعطاء قيمة أكثر للتدبير بقسم التعمير.

السيد عبد الاله الحسيين، النائب الأول للرئيس :

شكرا، المشكل الذي يوجد عندنا بالمدينة بخصوص هذه النفايات الناتجة عن أشغال البناء هو نتيجة لعدم الحراسة. بحيث إذا ما كانت الحراسة الآن، يمكن أن يلجأ المعنى إلى قسم الجبايات ويؤدي ما عليه. يعني أنه ليس لدينا أشياء مستعجلة. ماذا نريد؟ هل نريد أن نمنح ذلك إلى الشركة، فلنهيئ دفتر التحملات الخاص بالشركة.. أردنا أن نضاعف الثمن المعمول به حاليا والذي هو 100 درهم، يمكننا ذلك. ولكن ليس هناك حاجة مستعجلة، وبالتالي نؤجل ما دمنا أننا نعترف جميعا أن هذا القرار التنظيمي به نواقص، وننجز قرارا آخر يكون في المستوى حتى نعتد عليه في المستقبل. لأن المشكل سواء كان بالقرار أو بدون قرار والذي سيبقى دائما هو الحراسة.. نحن بالجماعة ماذا نريد؟ إذا كنا نريد الشركة كما قلت، فلننجز القوانين الخاصة بها، أردنا أن يبقى ذلك من تدبير الجماعة فلنا ذلك.. المهم هو توفير الحراسة وشكرا .

السيد محمد المزوري، عضو المجلس

أنا السيد الرئيس، لدي تساؤل بسيط بحيث جاء في مشروع القرار: نقل وإيداع هذه النفايات إلى المطرح المخصص لذلك، أين هو هذا المطرح؟ وما هو مكانه بالتحديد؟

السيد السعيد بوشيبية، النائب الثالث للرئيس:

حسب آخر اجتماع تم تحديد ثلاث أماكن، المكان الأول هو المطرح العمومي بحي المنار. المكان الثاني بألطوراديو. والمكان الثالث هو المتواجد تحت تجزئة الفتح. تمت معاينة هذه الأماكن جميعها. وهناك أماكن أخرى، ولكن اللجنة ارتأت أن تخصص هذه الأماكن على أساس إذا امتلأ أحدها يمكن تحيين قرار الرئيس وإضافة مكان آخر.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس :

بالنسبة للمطرح العمومي بحي المنار فهو غير صالح، وهو وسط الساكنة وبالتالي ينبغي حذفه.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

بالنسبة للمطرح العمومي الحالي، فالثلثين من مساحته سوف يتم الاستغناء عنها، كما أوضحنا في الدورة السابقة، وقد أعلننا عن صفقة تدبير هذا المطرح. بحيث سنعمل على استغلال الثلث الواحد منه فقط في استقبال النفايات والثلثين الآخرين سيصبحان مساحات خضراء، وبالتالي تهيئتها وتأهيلها يحتاج منا إلى وضع هذا النوع من النفايات بها. وذلك من أجل تغطية الفرشة القديمة المتواجدة هناك... وهنا طبعاً جميعه مؤقتاً في انتظار الحل المتمثل في انجاز المطرح الجماعاتي الذي سيكون في منطقة ريصانة والكلمة للسيدة نادية رحال.

السيدة نادية رحال، عضوة المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة الإخوة والأخوات المستشارين والمستشارات، الحضور الكريم، فالحقيقة موضوع لايببكا بالنسبة لمدينة العرائش موضوع حساس، في الحقيقة ومن العار أن مدينة تتوفر على هذا الفضاء الرائع الذي يتوفر على تاريخ.. أن نشاهدها في هذا الشكل، وهذا مؤهل للمدينة أنها محاطة بالغابات، وهذا مورد أساسي مالي وسياسي واقتصادي واجتماعي، فبالنسبة لي أقترح أن نسرع وأن يحل المشكل. ولما لا نستفيد من تجارب بعض المدن الأخرى. وأنا شاهدت مدينة مدريد، ووقفت على طريقة جمع النفايات الناتجة عن البناء ويمكنكم أن تشاهدوا معي الصور، وحينما سألت، كان الجواب أن البلدية هي من تقوم بذلك بعد أداء المواطن واجباته من أجل أداء هذه الخدمة... فهذا ينبغي أن تتحمل الجماعة فيه المسؤولية لأن تفويضه إلى الشركة وأنتم تعلمون أن هدف الشركة دائماً هو الربح المادي لا تفكر في المواطن..

هذه من جهة، من جهة أخرى لايببكا ينبغي أن يرد لها الاعتبار. والاقترح الذي أقترحه هو أننا نمشي في قضية العقوبات، وأن السلطة هي أيضاً تتحمل المسؤولية في هذه القضية، في الحراسة وفي تنفيذ العقوبات وغير ذلك.. ونحن نشتغل على القرار الجبائي وعلى غير ذلك. بالنسبة للأماكن.. فعدة أماكن تعرف انجرافات منها في عين الميراد، فهناك حفر كبيرة تحتاج الى استغلالها في التخلص من هذه النفايات وتحية.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

إذا سمحتم، فهذا المشروع بالنسبة إلينا، فهو كما أننا نتحدث عن قانون إطار يمكننا من تقنين عملية التدخل في معالجة مشكل النفايات الناتجة عن البناء.. يبقى أن المقترحات التي جاءت من الإخوة، ومنها مقترحات جادة وبناءة.. يعني ممكن داخل سيرورة اشتغالنا كجماعة أن نصدر فيها قرارات

رئاسية، أو كانت بالضرورة تحتاج الى مقررات جماعية نرجع فيها إلى المجلس. ولكن كما جاء في جميع التدخلات فنحن قد ضيعنا الوقت بما فيه الكفاية فيما يتعلق بمحاربة هذه الظاهرة بالمدينة. إذن نعتبر هذا على علته أو على نواقصه، هو الإطار الذي نشتغل به، ومن ثم عملية تحيينه أو إضافة أشياء إليه ينجز مع سيرورة الاشتغال.. فأنا أظن بأن المدينة عانت بما فيه الكفاية فيما يتعلق بهذا المشكل، وعلى الجميع تحمل المسؤولية فيما يتعلق بهذه النقطة. نحن بدأنا منذ ثمانية أشهر ولم نلق مقرا للاشتغال، رغم تشكيلنا للشرطة الإدارية، مع السلطات دائما لديها هذا الحاجز. مجالس سابقة لم تعالج هذا المشكل، وبالتالي لم يبق لدينا الوقت من أجل تضييعه. إذن أعرض هذه النقطة على التصويت. من يصادق على النقطة العاشرة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

إذن عملية التصويت تسفر على ما يلي :

• عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت: 32.....

• عدد الأصوات المعبر عنها: 31.....

• عدد الأعضاء الموافقون: 15 وهم

عبد المومن صبيحي - محمد براد - فاطمة شهير - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الزكراك -
لحسن الشاوي - عمر الكموني - هيام الكلاعي - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمّة - نجيه اجبارة - فاطمة
القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي

• عدد الأعضاء الراضين: 16 وهم

-عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - نجاه موعلى - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال
العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - سميرة اليملاحي - هشام أشلحي - الزهرة لحيان -
أنوار كرمون - نادية رحال - محمد الرزامي - مشيح القرقرى - خديجة سلالى .
• عدد الممتنعين عن التصويت: 01، وهو: السيد محمد هلال

وبالتالي يصوت مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها برفض النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

المرفقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح بالجماعة

مشروع قرار جماعي تنظيمي
متعلق بتنظيم عملية رمي النفايات
الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد

إن رئيس المجلس الجماعي للعرائش،

بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 المؤرخ في 20 من رمضان 1336 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.

بناء على الظهير الشريف رقم 153.06.1 الصادر في 30 شوال 1427 (22 نونبر 2006) بتنفيذ القانون رقم 57.19 القانون رقم 00-28 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.59 الصادر في (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 57.19 القانون رقم 11.03 بحماية واصلاح البيئة.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.401 بتاريخ 12 جمادى الموافق 24 ديسمبر 1958 المتعلق بالإنداز المترتب عليه اداء غرامة لمعاقبة مرتكبي المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة والاغراس، كما تم تغييره بالقانون 14.88 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.91 بتاريخ 13 جمادى الاولى 1413.

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1372 (19 أكتوبر 1953) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان حسب ما وقع تغييره وتتميمه.

بناء على الظهير الشريف رقم 89.69.81 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان.

بناء على الظهير الشريف رقم 91.20.1 الصادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتنظيم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

بناء على القانون رقم 39.07 الذي بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 209.07.1 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)،

و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية،

وبناء على القرار الجماعي رقم 02 بتاريخ 16 اكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش كما تم تعديله وتتميمه ،

وبناء على دورية السيد وزير الداخلية الصادرة في 17 دجنبر 2012 المتعلقة بتفعيل الاتاوة المستحقة عن خدمات المرفق العمومي الجماعي للنفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها وكيفية تطبيقها وعلى جميع القوانين والأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع والجاري بها العمل، وبناء على مداوات المجلس الجماعي للعرائش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ وبعد الاطلاع على المقرر عدد بتاريخ الذي صادق على التدابير التنظيمية

يقرر أهداف وتعريف

المادة الاولى :

يهدف هذا القرار الى حماية البيئة من التعدي عليها برمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد عشوائيا في المساحات العامة والأودية والأحياء السكنية والغابات، وتنظيم المرفق العمومي الجماعي لهذه النفايات ، وكيفية تدبيرها و التخلص منها بطريقة عقلانية من الناحية الإيكولوجية، وتحديد الاتاوة المستحقة على بعض المستفيدين من هذا المرفق وكذا وضع نظام للمراقبة و زجر المخالفات المرتكبة في هذا المجال.

طرق تدبير النفايات

المادة الثانية :

يعتبر تدبير جمع النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد أو الحفر مرفقا عموميا جماعيا ، وتشمل خدمات المرفق العمومي الجماعي جمع النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد ونقلها وإيداعها بالمطرح والتخلص منها وكذا معالجتها وتثمينها، ويمكن استخدامها لردم المقالع أو الحفر.

المادة الثالثة :

تتولى الجماعة بوسائلها الخاصة أو عن طريق الشركة المفوض لها أو الحاصلين على ترخيص من الجماعة تنظيم مرحلة الجمع الاولي للنفايات وكذا نقلها وإيداعها بالمطرح المخصص لذلك ، وفي غياب هذه الخدمة لفائدة منتجي هذه النفايات فإن هؤلاء مطالبون بنقلها والتخلص منها طبقا للقرارات التنظيمية الفردية الصادرة من طرف رئيس المجلس الجماعي .

المادة الرابعة:

على منتجي نفايات الهدم والبناء الالتزام بجميع القرارات التنظيمية الملزمة الصادرة من رئيس المجلس الجماعي قبل البدء بتنفيذ أي مشروع، وعليه يجب وضع خطة عمل متكاملة لإدارة النفايات التي ستنتج عن نشاطه.

وتحدد مواقيت جمع النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد أو الحفر و نقلها وإيداعها بالمطرح المخصص لذلك من الساعة من الساعة 07 صباحا الى الساعة 19.00 مساء .

المادة الخامسة:

يتحمل منتجو النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد لزوما النفقات المتعلقة بعمليات جمعها ونقلها وإيداعها بالمكان المخصص لها والتخلص منها.

المنع المراقبة والمخالفات والعقوبات

المادة السادسة:

- يمنع معاكيا على كل شخص ذاتي أو معنوي تنتج عن أعماله نفايات مواد بناء أو هدم أو إصلاح أو التجديد أو أية عملية ، التخلص منها عشوائيا داخل تراب جماعة العرائش.
- وفي حالة تفويض الجماعة تدبير المرفق للخواص، يتعين عليه، الاتصال بالمصالح المختصة بالجماعة، من أجل توفير وسائل النقل.
- يحظر تحت طائلة المسؤولية ، وفرض العقوبة نقل نفايات مواد بناء أو هدم أو إصلاح أو التجديد أو أية عملية باليات لا تتوفر فيها الاحتياطات المناسبة لمنع تساقط هذه المواد على الطرقات
- يمنع إشغال الطرقات والأرصفة والمساحات والأماكن العامة بمواد البناء والأتربة والانقاض.

المراقبة

يقوم الموظفون المكلفون أو المفوض القضائي بطلب من الرئيس معاينة المخالفات لهذا القرار التنظيمي بتحرير محاضر تبين فيها ظروف وطبيعة المخالفات وكذا الإيضاحات التي يدلي بها مرتكب المخالفة.

العقوبات

- يعتبر منتج نفايات مواد بناء أو هدم أو إصلاح أو التجديد أو أية عملية مسؤولا عن أي ضرر للبيئة ناجم عن نفاياته وكل مخالفة لمقتضيات هذا القرار ، تستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة في حق المخالف :
 - وضع السيارة أو الشاحنة أو أي وسيلة أخرى استعملها لهذه المخالفة لمدة لا تقل عن 3 ايام بالمحجز الجماعي وذلك الى حين تسوية وضعيته مع الجماعة.
 - اداء تعويض عن نقل وإيداع النفايات موضوع المخالفة بالمكان المخصص لها، على نفقة المخالف يساوي خمس مرات مبلغ الإتاوة المستحقة عن نقل وإيداع النفايات موضوع المخالفة.
 - إعدار إلى مرتكب المخالفة، للتقيد بأحكام هذا القرار ، أما اذا كانت استنتاجات المحاضر تقضي بمتابعة المخالفين، فيجب ان ترسل هذه المحاضر خلال اجل 15 يوما من تاريخ تحريرها الى المحكمة المختصة.
 - يتعرض صاحبها للعقوبات المنصوص عليها في القرار الجبائي المعمول به و طبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.90.91 الصادر بتاريخ 13 جمادى الاولى 1413 الموافق ل 9 نونبر 1992 المتعلق بالإنذارات المسعرة
- يفرض هذا التعويض بواسطة أمر بالتحصيل يصدره رئيس مجلس الجماعة، بناء على محاضر معاينة المخالفات التي يحررها الموظفون والأعوان المنتدبون لهذا الغرض والمكلفون طبقا للتشريع الجاري به العمل.

تنفيذ مقتضيات هذا القرار

المادة السابعة:

يعهد بتنفيذها القرار الى السيد مدير المصالح بالجماعة والمصالح الجماعية المختصة والسلطات الادارية كل في دائرة اختصاصه

الرئيس



مقرر النقطة العاشرة



المقرر عدد 32 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

• إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
• وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

• وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

• وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:.....: 32

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 31

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 15، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - محمد براد - فاطمة شهر - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك -
لحسن الشاوي - عمر الكموني - هيام الكلاعي - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمه - نجيه اجبارة - فاطمة
القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: 16 وهم السادة والسيدات:

-عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - نجاة موعلي - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال
العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - سميرة اليملاحي - هشام أشلحي - الزهرة لحيان -
أنوار كرمون - نادية رحال - محمد الرزامي - مشيخ القرقرى - خديجة سلاي .

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: 01، وهو: السيد محمد هلال

يقرر ما يلي:

رفض مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية لعملية رمي النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد.

نائب كاتبه المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي

النقطة الحادية عشرة:

الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.



النقطة الحادية عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

السيد عبد المومن صبيحي، عضو المجلس:

ونمر إلى النقطة الحادية عشرة، المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش. وأعطى الكلمة للسيد رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات من أجل تلاوة ما جاء في تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة.

السيد محمد المزوري، رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات:

أما فيما يتعلق بالنقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش. ونظرا للوضعية الحالية للملك العمومي الخاص بمواقف السيارات والدراجات بالمدينة، التي تعرف فوضى عارمة في الاستغلال دون تراخيص معتمدة من الجماعة، ودون أن يرجع ذلك بالعائد على مالية الجماعة، وما يعقب ذلك من صدمات مستمرة بين المواطنين والمستغلين لهذه المواقف، وإثارة ملاحظات وانتقادات حول تدير هذا المجال الذي يدخل في اختصاصات الجماعات الترابية. فقد اعتبرت اللجنة أن هذا المشروع يكتسي أهمية قصوى، ومن شأنه أن ينظم هذا القطاع تدريجيا بالمدينة، وتستفيد الجماعة من المداخل التي يمكن أن يوفرها. ولذلك أوصت بالمصادقة عليه.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد محمد المزوري. إذن هل من تدخل فيما يتعلق بهذه النقطة، تدخل السيد محمد المزوري فليتفضل.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

السيد الرئيس، هذه نقطة مهمة. هناك فوضى عارمة بالمدينة من حيث الأثمنة، مع العلم أن معظم المستغلين لهذه المواقف ليس لديهم رخص.. وإليكم بعض الأمثلة البسيطة حتى يكون الجميع على علم. فالشخص الذي يستغل الموقف المجاور للقنصلية الإسبانية يستخلص من المواطنين خمسة دراهم بالنهار وعشرة دراهم بالليل. والمحطة الطرقية القديمة هناك شخص يستخلص بالليل والنهار، والجميع على علم. والغريب في الأمر، أن شخصا وحيدا لا يمكن أن يغلب الجماعة.. ينبغي على الإخوة الذين يتحملون المسؤولية امتلاك الجرأة.. فالمحطة هي ملك للجماعة. لماذا لا نغلقها بالتمام وينتهي الأمر؟ أو التوجه إلى محامي الجماعة من أجل تسجيل دعاوى استعجالية؟ يأتي بعدها التبليغ عن طريق العون القضائي ثم التنفيذ فهل هذا عيب؟ حرام؟ ماذا ينقص؟ الجرأة طبعاً.. فهذا مستعجل ولا نريد فيه التأخير. هناك أشياء أخرى الفوضى في استغلال المواقف من طرف أشخاص لا يؤدون الواجبات

للجماعة، ولا يجددون رخص الاستغلال، ويستعملون البلطجية في هذه المواقف.. والمواطن يعاني من هذه الفوضى..

وحتى نضمن مداخل من هذا القطاع نفوض هذا للشركة، وقد كان ذلك في وقت سابق لكن الشركة لم تقدر على تدبير هذه المواقف لماذا؟ لأنه كان هناك عامل السياسة، بحيث وضعوا أشخاصا في هذه المواقف ومنعوا الشركة من الاستغلال. أنا الآن أقترح تفويت هذا من جديد إلى الشركة. فلا يمكن أن نترك هذا الأمر إلى عديمي الأخلاق الذين يزعجون المواطنين وعائلاتهم فلنتعاون جميعا وشكرا السيد الرئيس .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيدة سميرة اليملاحي.

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

بالنسبة لي بصفتي عضوة في لجنة المرافق من بين التوصيات التي خرجنا بها، أننا طلبنا لائحة المستفيدين من تراخيص استغلال مواقف السيارات. وذلك حتى نعرف الحالة القانونية المتعلقة بهم. هل انتهى عقدهم؟ وماذا عليهم؟ وكم يؤدوا للجماعة؟ كذلك بالنسبة للمواقف التي لا تتبع لأي جهة يوضع فيها لوحات بأنها مجانية وذلك حتى لا يتم الاستيلاء عليها وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة إلى لائحة المستغلين لمواقف السيارات نحن نعدكم أننا في الاجتماع المقبل للجنة المرافق أنها تكون بين أيديكم، العمل الذي قام به المكتب فيما يخص المواقف لأنه عندنا أزمة في الموضوع، ونحن مقبلين على الصيف. قمنا بإحصاء العديد من المناطق بما فيها المحطة القديمة.. هذه الأخيرة مؤخرا قمنا بإغلاق جميع منافذها وتخليصها من الفوضى التي كانت فيها. هناك إشكال واحد مع أحد الأشخاص ونحن نعالجه الآن. وكما قلت هناك إحصاء لهذه المواقف بالمدينة ككل، من أجل كرائها قبل حلول الموسم الصيفي والكلمة للسيد محمد الرزامي.

السيد محمد الرزامي، عضو المجلس:

أعتقد أن المشكل تم حله على الصعيد الوطني، لأننا حينما نقول مواقف السيارات. المواطن قد قام بأداء واجبها قبل 31 يناير من خلال الضريبة على السيارة. وبالتالي حتى بعض المدن التي قامت بتدبير هذه المواقف عن طريق التدبير المفوض جميعهم خسروا أمام المحاكم. لماذا؟ لأن ذلك يتعلق بالضريبة المؤداة على السيارة. المواطن الذي يؤدي الضريبة على السيارة لا ينبغي أن يؤدي مقابلا لموقف السيارة، وبالتالي المخرج الوحيد الذي تمتلكه الجماعة لتفادي هذا القلق هي أن تعلن أنها بالمجان.. لماذا؟ لأن المواطن أدى ما عليه وشكرا .

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس نحن أمام قضية نعبر عنها باللسان الدارج (الديب حلال.. الديب حرام..) وهي في أسوأ تجلياتها. ولذلك أنا لا أناقش شيئا من هذه الأمور الموجودة هنا اليوم. نحن أمام مشروع كناش التحملات الخاص بمواقف السيارات أين هي سلطة المراقبة؟ التي تعرضت على كناش التحملات الخاص بتدبير الشاطئ، بحجة أنه يدخل في الصفقات العمومية. فهذا أيضا يدخل ضمن الصفقات

العمومية. لماذا سنناقش شيئاً تافهاً أمام مشروع الشاطئ؟ وهنا أوجه رسالة للمعنيين بالتعرض على كناش التحملات الخاص بالشاطئ وشكراً السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

إذن نعرض هذه النقطة على التصويت.
عملية التصويت تسفر على النتائج التالية:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....:31
- عدد الأصوات المعبر عنها.....:31
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 15 وهم
عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي -
محمد براد - لحسن الشاوي - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمة - نجيه اجبارة - فاطمة
القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي.
- عدد الأعضاء الراضين.....: 16 وهم
عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - خديجة سلالى - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال
العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي -- الزهرة لحيان -
أنوار كرمون- هشام أشلحي - نجاه موعلى - نادية رحال - محمد الرزامي.
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصوت مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها برفض النقطة المتعلقة بالمتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

المرفقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح بالجماعة
قسم الممتلكات والمنازعات الجماعية

مشروع كناش التحملات

الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعاوية بجماعة العرائش

إن رئيس مجلس جماعة العرائش،

- بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 المؤرخ في 20 من رمضان 1336 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات ،
- بناء على الظهير الشريف رقم 74.121.1 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 19.57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1372 (19 أكتوبر 1953) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان حسب ما وقع تغييره وتتميمه
- بناء على الظهير الشريف رقم 89.69.81 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والحوادث ،
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 06 ابريل 1938 المتعلق بتنظيم الإشهار بواسطة الإعلانات واللوحات والشعارات،
- بناء على الظهير الشريف رقم 195.107.1 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير وتنظيم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ،
- بناء على القانون رقم 07.39 الذي بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 07.1.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) ،
- و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،
- بناء على المرسوم رقم 157.278 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية ،

و بمقتضى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى 1434 الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمراقبتها و تدبيرها،
وبناء على القرار الجبائي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش كما تم تعديله و تكميمه ،
و على جميع القوانين و الأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع و الجاري بها العمل،
وبناء على مداوات المجلس الجماعي للعرائش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ

مقتضيات عامة

الفصل الأول : موضوع كناش التحملات

إن موضوع كناش التحملات هذا هو تحديد طريقة استغلال مواقف السيارات و الدراجات النارية و العادية بجماعة العرائش المؤدى .
تقوم المصالح الجماعية بإعداد لائحة و أسماء و حدود المحطات التي سيتم الاعلان عن طلب العروض استغلالها عند حلول كل سنة مالية مراعاة لمطالبات السير و الجولان بهذه الجماعة ، و بموجب قرار صادر عن رئيس المجلس الجماعي للعرائش .

الفصل الثاني: كيفية الاستغلال:

سيتم عن طريق طلبات العروض إجراء عملية استغلال مواقف السيارات و الدراجات طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمراقبتها و تدبيرها، و للقوانين الجاري بها العمل ، و على أساس دفتر التحملات المعد لهذا الغرض و ذلك لمدة سنة واحدة تبتدئ من فاتح يناير الى غاية 31 دجنبر من كل سنة مالية، و يمكن للجماعة إجراء طلب العروض لكل موقف على حدة أو على شكل حصص، و كل محطة أحدثت فيما بعد ستكون خاضعة حتما إلى بنود كناش التحملات هذا .

الفصل الثالث :

يجب على كل متعهد أن يطلع على المرفق المزمع الترخيص باستغلاله للتعرف عليه معرفة حقيقية ، قبل إجراء طلب العروض ، و لهذه الغاية يلتزم المتعهد بواسطة شهادة مصححة الإمضاء أنه عاين الموقف ، و أنه قبل استغلاله على حالته الراهنة ، دون أن يكون له الحق مطالبة الجماعة بأي تخفيض مهما كانت الاسباب.

الفصل الرابع:

يتعين على المتعهدين المشاركين في طلبات عروض الاثمان المرتبطة باستغلال مواقف السيارات و الدراجات النارية و العادية تقديم ملفهم طبقا لمقتضيات المرسوم المذكور أعلاه ، أما فيما يتعلق بالضمانة المالية المؤقتة المدرجة ضمن و ثائق الملف الإداري فان قيمتها المالية تبلغ عشرة الاف درهم (10000.00) ، بواسطة ضمانة مالية بنكية في اسم المتعهد أو توصيل من طرف الخازن الإقليمي بالعرائش يثبت ايداع المتعهد للمبلغ المذكور ، على أن ترجع فقط لمن لم يرس عليهم العرض بعد انتهاء هذه العملية .

كما أنه في حالة ما إذا رسا عرض الاثمان على المتعهد المقبول فانه ملزم بإيداع ضمانة مالية نهائية تحدد قيمتها المالية بنسبة 50% من القيمة المالية المؤقتة لمجموع مواقف السيارات و الدراجات التي ظفر بها المتعهد باستغلالها و كل من تخلى عن العرض بعد ان رسا عليه لن ترجع له الضمانة المحدد اعلاه .

الفصل الخامس :

ان المشارك في عروض الاثمان غير ملزم بالمشاركة في جميع المواقع او في جميع الحصص، و يمكن له ان يشارك بحصة واحدة او عدة حصص و يكون محتوى الحصص حسب اللائحة المعلن عنها في طلب العروض.

الفصل السادس:

يجب على المتنافس الفائز استكمال الوثائق المطلوبة في مدة أقصاها 07 ايام من تاريخ الإشعار بالتوصل ، وفي حالة تجاوزه لهذه المدة فانه يفقد حقه في الاستغلال ويتم تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المشار إليه أعلاه لفائدة جماعة العرائش .

الفصل السابع :

يعتبر الشخص الذي رسي عليه عرض الأثمان هو المسؤول الوحيد اتجاه الجماعة فيما يخص تأدية واجبات الاستغلال وكذا كل الرسوم والواجبات المتعلقة بالموقف او المواقف، وكذا تنفيذ جميع بنود كناش التحملات هذا، وكل القرارات والضوابط الإدارية والتنقيية الصادرة عن المصالح الجماعية و يتخذ كافة الإجراءات والتدابير من أجل تطبيقها .

ويعتبر كذلك هو المسؤول الوحيد عن كل حوادث الشغل والأخطار والأضرار والأتلاف والسرقة وغيرها التي يمكن ان تقع داخل المرفق المستغل، لذا عليه القيام بتأمين مسؤوليته المدنية و مسؤولية العاملين معه والانخراط لدى إحدى شركات التأمين المعترف بها وأن الجماعة لا تتحمل أي مسؤولية كيفما كانت نوعيتها.

شروط الاستغلال

الفصل الثامن :

إن مبلغ الاستغلال سيحدد طبقا لنتائج طلبات العروض المقدمة ، و اعتبارا للثمن التقديري الأدنى المعلن عنه من طرف الادارة ويؤدي دفعة واحدة مباشرة بعد الإعلان عن نتائج فحص العروض لدى شسيع المداخل دون اي تأخير وفي حالة تقاعس او ثهاون المتعهد عن الاداء فإنه يفقد حقه في الاستغلال.

يراجع مبلغ الاستغلال بزيادة 25% في حالة تمديد قرار الاستغلال مباشرة بعد انتهاء مدة الاستغلال وذلك دون اخضاع الموقف لعرض الأثمان المفتوح، بناء على تقديم المتعهد طلبا في الموضوع قبل 3 أشهر من انتهائها

الفصل التاسع

يلتزم المستغل بتوظيف المستخدمين وأداء أجورهم طبقا للقوانين الجاري بها العمل .

- يرتدي المستخدمون لباسا موحدا ونظيفا.

- كما يحملون شارة تشير إلى لفظ * حارس * أو * مراقب * بالعربية أو الفرنسية، وذلك بعد موافقة الجماعة على شكل الشارة والتي يجب أن يشار فيها أيضا إلى اسم المستغل.

- يوجه المستغل إلى الجماعة لائحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمحطات المستغلة من طرفه مرفقة بنسخ بطانقهم الوطنية، وتزويد الجماعة بكافة المعلومات المتعلقة بهم إذا طالبت ذلك .

الفصل العاشر :

يتعين على المستغل التصريح لدى مصالح الشرطة والمصالح الجماعية بالسيارات أو الدراجات النارية والعادية المتوقفة لمدة تفوق 15 يوما .

الفصل الحادي عشر:

لا يجوز للمستغل التنازل لفائدة الغير عن حقه في الاستغلال.

الفصل الثاني عشر :

لا يسمح للمستغل بوضع اكشاك او سيارات او عربات الأكلات الخفيفة او المبردات بمقر محطات الوقوف أو مزاولة أي نشاط تجاري أو إشهاري إلا بموجب ترخيص مسبق من المصالح المختصة، على أن عائدات هذا الترخيص تعود إلى صندوق الجماعة طبقا للقوانين الجاري بها العمل في هذا الميدان.

الفصل الثالث عشر :

يلتزم المستغل بنظافة المرفق والحفاظ على البيئة و ضمان السلامة به ، وعدم القيام بأي نشاط مخالف بالمواقف العمومية ، وخاصة غسل السيارات أو إصلاحها ، وكل أتلاف لحق به من جراء الاستغلال تكون صيانتته على نفقة المستغل دون ان يطالب الجماعة بأي تعويض

الفصل الرابع عشر :

يتعين على المستغل للمحطة أن يحترم جميع الشروط القانونية المتعلقة بالتطبيق الحرفي للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان التحصيل وخصوصا القرار الجبائي المستمر. ويتعين عليه تعليق لائحة واجبات الوقوف بالمحطة ليطلع عليها العموم على النحو التالي:

جميع محطات المدينة (نهارا) من الساعة	جميع محطات المدينة (ليلا) من الساعة
يؤدي عن كل دراجة عادية 1.00 درهم لليوم .	يؤدي عن كل دراجة عادية 2.00 درهم لليوم
يؤدي عن كل دراجة نارية 1.00 درهم لليوم .	يؤدي عن كل دراجة نارية 3.00 درهم لليوم
يؤدي عن كل سيارة 2.00 درهم لليوم .	يؤدي عن كل سيارة 5.00 درهم لليوم
يؤدي عن كل عربة 2.00 درهم لليوم	يؤدي عن كل عربة 4.00 درهم لليوم .

و تؤدي المبالغ المقررة في هذا الفصل من طرف المستفيد عند اخراجه لسيارته من المحطة

الفصل الخامس عشر :

يتعين على المستغل إعداد وطبع التذاكر على نفقته الخاصة تحمل اسمه قصد استعمالها في تحصيل الحقوق و الواجبات، و تقديم نموذج منها للجماعة.

الفصل السادس عشر :

يلتزم المستغل بالامتثال لقرارات تنظيم السير والجولان المؤقتة الصادرة عن المصالح الجماعية أو المصالح الأمنية خلال فترات معينة أو بمناسبة مهرجانات أو تظاهرات مختلفة وكذا الاشغال التي تقوم بها الجماعة أو وضع حد للاستغلال الكلي أو الجزئي للمحطة من طرف الجماعة لأي سبب من الأسباب كوضع علامة ممنوع الوقوف دون الحق في المطالبة بأي تعويض.

الفصل السادس عشر:

تعفى من واجبات الوقوف سيارات الجماعة التي تحمل شارة *ج* وسيارات الدولة الحاملة لشارات ق.س - المغرب - ش- وم.

مقتضيات خاصة

الفصل السابع عشر:

تتم مراقبة مضمون هذا الكناش من طرف المصالح الجماعية أو مفوض قضائي منتدب من طرف الجماعة للقيام بالمراقبة وتحرير محاضر المخالفات المرتكبة .

الفصل الثامن عشر:

في حالة مخالفة بنود كناش التحملات هذا تتخذ في حق المستغل عقوبات زجرية بقرار من رئيس جماعة العرائش في الموضوع ، وتبلغ القيمة المالية للذعيرة في حالة المخالفة 1000.00 درهم عن كل مخالفة تقتطع تلقائيا من مبلغ الضمانة المالية النهائية. و في حالة التماذي في المخالفات للمرة الثانية يلغى قرار الاستغلال دون أن يحق للمستغل المطالبة بأدنى تعويض.

الفصل التاسع عشر :

في حالة الغاء قرار الاستغلال لأي سبب من الاسباب فان الجماعة تتدخل فورا عن طريق وكالة المداخل لمواصلة جباية الحقوق والواجبات لفائدة الجماعة الى غاية الاعلان عن طلبات العروض جديدة .

الفصل العشرون :

يلزم المكثري بإفراغ جميع المرابند التي يقوم باستغلالها من جميع الحراس والعمال الذين وظفهم بمجرد انتهاء مدة العقد الذي حددت مدته في سنة واحدة وهي غير قابلة للتجديد بصفة ضمنية.

الواحد والعشرون :

يعود البث في النزاعات التي يمكن أن تقع حول تطبيق بنود كناش التحويلات هذا وقرار الترخيص بالاستغلال المؤقت بعد استنفاد جميع الحلول الحبية بين الطرفين إلى المحاكم المختصة .



مقرر النقطة الحادية عشرة



المقرر عدد 33 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

• وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:.....:31
- عدد الأصوات المعبر عنها.....:31
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 15 وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - لحسن الشاوي - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمّة - نجيه اجبارة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي.
- عدد الأعضاء الراضين.....: 16 وهم السادة والسيدات:
عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - خديجة سلالى - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي -- الزهرة لحيان - أنوار كرمون- هشام أشلحي - نجاه موعلى - نادية رحال - محمد الرزامي.
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

رفض مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.

نائب كاتبة المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

جماعة العرائش
عبد المومن صبيحي

النقطة الثانية عشرة:

الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.



النقطة الثانية عشرة: الدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.

(عند الشروع في تناول هذه النقطة تنسحب السيدة كاتبة المجلس من القاعة، ويخلفها نائبها السيد محمد براد.)

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

ونمر الآن إلى النقطة الثانية عشرة، المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت الجماعي بدون إقامة بناء. والكلمة للسيد رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب لقراءة ما جاء في تقرير اللجنة في شأن هذه النقطة.

السيد سليمان الفرجاني، نائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب :

بسم الله الرحمن الرحيم، تحية للسيد الباشا، تحية للسيد الرئيس، تحية لأعضاء المجلس، تحية للحاضرين، كذلك أتمنى الشفاء العاجل للصدیق منیر بملوي. أما فيما يتعلق بالنقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء. والتي تهدف إلى تحديد شروط وضوابط احتلال الملك العمومي الجماعي وإجراءات الترخيص الخاصة بذلك، مع المحافظة على المستوى الجمالي والمعقول للأرصفة والفضاءات العمومية، والحفاظ على حق مستعملي الملك العمومي والانتفاع به واحترام القرارات التنظيمية والقوانين الجاري بها العمل.. ونظرا لما ستشكله هذه الإجراءات من إغلاق للثغرات الحاصلة بمجال تدير الملك العمومي الجماعي. والحد من منح التراخيص غير الخاضعة للقوانين الجاري بها العمل، أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

شكرا والكلمة للأستاذ هشام أشلحي.

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة الأعضاء، إذن بالنسبة لهذه النقطة بعد دراسة المشروع الذي قدمتموه لنا. فهذه النقطة تهم الساكنة، وهي نقطة كانت تزعجني قبل أن أفكر في خوض هذه التجربة السياسية. وحينما تريد أن تمر في شارع ما تجد المقاهي مستعمرة لهذا الشارع والفراشة وغير ذلك.. مشكل الدراسة هو أنه اتضح حينما قرأت هذا القرار، لم أعرف ماذا كان سابقا؟

لأنه عندما أريد أن أقدم مشروعاً، أقدم في الأول الوضعية الراهنة والإحصاءات.. المشكل الموجود لم أقدر على معالجته بالقرارات السابقة، لأنه كما تحدث السيد الحسيين سابقاً: المشكل ليس في القرارات ولكن في تنفيذ القرارات وفي اليد العاملة، إذن لا نعرف القرار السابق ماذا يتضمن؟ وماذا أضفنا لهذا؟

ثانياً: في الصفحة الأولى أجد هذا القرار فيه شقين: الشق الجبائي والشق التنظيمي.
ففي الشق الجبائي أجد بناء على القرار في: 2015 - 2021 - 2007 - 2020 - 2017 - وإذا ما قلبت الصفحة أجد: 2019 .

وحيثما أنتقل إلى الشق التنظيمي :
أجد 1953 وأجد 1970 - 1938 يعني القرارات أخذت قبل أن يحصل المغرب على استقلاله، وعادة ينبغي أن نجد المعايير الدولية التي تحدد... وحتى لا أطيل حينما نتحدث عن اللوحات الإشهارية: اللوحات الإشهارية تؤخذ في المعايير الدولية على أنها تلوث بصري لا أرى ذلك هنا. وبالتالي سنعود إلى النقطة التي تحدثنا عليها قبل قليل، أنه فصول توضع بدون دراسات، يعني أننا نضع قرارات لدر الرماد في العيون، دون أن نرفع من قيمة المدينة، ودون أن تكون لها نتائج حسنة وشكراً .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

إذن إذا لم يكن أي متدخل آخر نمر إلى التصويت على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك الجماعي بدون إقامة بناء.

إذن عملية التصويت تسفر على النتائج التالية:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 30
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 30
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 14 وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - هيام الكلاعي - محمد براد -
لحسن الشاوي - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمه - نجيه اجبارة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي.

- عدد الأعضاء الراضين.....: 16 وهم السادة والسيدات:
عبد الإله الحسيين - مصطفى البوزيدي - سليمان الفرجاني - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي - الزهرة لحيان - أنوار كرمون - هشام أشلحي - نجاه موعلى - نادية رحال - محمد الرزامي.

- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد.

إذن يصوت المجلس بأغلبية الأعضاء الحاضرين على رفض النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت الجماعي بدون إقامة بناء .

المرفقات

مشروع قرار جماعي تنظيمي متعلق بالاحتلال
المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء

رئيس المجلس الجماعي للعرائش،

- بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 المؤرخ في 20 من رمضان 1336 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات ،
- بناء على الظهير الشريف رقم 74.121.1 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 19.57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 3 جمادى الأولى 1372 (19 أكتوبر 1953) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان حسب ما وقع تغييره وتتميمه
- بناء على الظهير الشريف رقم 89.69.81 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1391 (31 يناير 1970) بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والحوادث ،
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 06 ابريل 1938 المتعلق بتنظيم الإشهار بواسطة الإعلانات واللوحات والشعارات،
- بناء على الظهير الشريف رقم 195.107.1 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ،
- بناء على القانون رقم 07.39 الذي بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 07.1.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) ،
- و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ،

بناء على المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية ، وبناء على القرار الجماعي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش كما تم تعديله وتتميمه ، و على جميع القوانين والأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع والجاري بها العمل، وبناء على مداوات المجلس الجماعي للعرائش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ وبعد الاطلاع على عدد بتاريخ الذي صادق على التدابير التنظيمية لشغل الملك الجماعي العام مؤقتا بدون إقامة بناء.

يقرر

الباب الأول

مقتضيات عامة

الفصل الأول:

بمقتضى النصوص القانونية المشار إليها أعلاه ، يمنع منعاً كلياً لأي شخص طبيعي أو معنوي أن يحتل الملك العام الجماعي، إلا بناء على ترخيص صريح ومكتوب مسبق تمنحه الإدارة الجماعية للمتنتفع، و الذي يضل في وضعية نظامية إزاء الجماعة المرخصة مقابل أدائه الواجبات المترتبة عن الترخيص لفائدة ميزانيتها واحترامه للضوابط والتنظيمات الموضوعية من لئنها.

الفصل الثاني:

استناداً إلى ما سبق ، يهدف هذا القرار التنظيمي بالخصوص إلى تحديد شروط وضوابط احتلال الملك العام الجماعي وكذا إجراءات الترخيص لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية أو بمنقولات وعقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية وصناعية ومهنية من جهة، و المحافظة على المستوى الجمالي للأرصفة و الفضاءات العمومية المحتلة مؤقتاً ، ومن جهة ثانية ، الحفاظ على حق جميع مستعملي الملك العام الجماعي في الانتفاع به وذلك من خلال تحديد طرق وكيفية الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي، واحترام القرارات التنظيمية، والقوانين الجارية بها العمل وبنود قرار الاحتلال.

الفصل الثالث:

يعتبر الاحتلال المؤقت حق خصوصي لملك عام تابع للجماعة، يمنح لممارسة نشاط مهني، تجاري أو صناعي من طرف شخص معنوي أو ذاتي يزاول نشاطاً قاراً ومهيكلًا وغير ملوث، يتم احتلال الملك العمومي بموجب رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي، ويؤدي عن الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي إتاحة يحدد مقدارها على أساس مساحة القطعة، موقعها، نوع الاحتلال.

الفصل الرابع:

- يرخص بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي للأغراض التالية :
- ✓ وضع طاولات وكراسي بالنسبة للمقاهي، محلات بيع المأكولات الخفيفة أو المطاعم.
 - ✓ وضع الاطناف والستائر
 - ✓ عرض سلع أو بضائع أمام المحلات التجارية.
 - ✓ عرض إشهار منتوج تجاري أو علامة تجارية.
 - ✓ وضع سياج (Palissade) أمام ورش بناء.
 - ✓ وضع لوحات إشهارية.

الفصل الخامس:

كل ترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي يتميز بالخصائص التالية :

- ✓ الطابع الشخصي وغير القابل للتفويت أو الكراء أو المناولة بصفة كلية أو جزئية القابلة للسحب والإلغاء ،
- ✓ عدم القابلية للاحتجاج به كحق مكتسب،
- ✓ عدم القابلية للمطالبة بأي تعويض،
- ✓ حفظ حقوق الاغيار وعدم جواز المساس به ،
- ✓ لا يعفى من الحصول على التراخيص المتطلبة بمقتضى ضوابط أخرى،
- ✓ لا يكتسب أي حق عيني أو تبعي أو تجاري الخاضع لأحكام القانون المدني أو التجاري ،

الفصل السادس:

إن رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لغرض مهني أو تجاري ، تكون موضوع طلب موجه لرئيس المجلس الجماعي ، يتقدم به كل شخص طبيعي أو معنوي يتعهد باحترام القرار التنظيمي باحتلال المؤقت للملك العام الجماعي و القوانين الجاري بها العمل وبنود قرار الاحتلال و مرفقا بالوثائق التالية :

- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب الطلب؛
 - ✓ نسخة من عقد الكراء أو الملكية الخاصة بالمحل موضوع الطلب؛
 - ✓ نسخة من الرخصة التجارية؛
 - ✓ نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات؛
 - ✓ ورقة معلومات حول المشروع ونوع التجهيزات المزمع إقامتها وفق نموذج يسحب من قسم الممتلكات الجماعية.
 - ✓ شهادة مسلمة من شسيع المداخل تثبت أن صاحب الطلب يوجد في وضعية جبائية سليمة.
 - ✓ نسخة من الوثيقة المشتملة على رقم السجل التجاري.
- تودع ملفات طلبات الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي لدى مكتب الضبط بالجماعة، وتقوم المصلحة المختصة بقسم الممتلكات الجماعية داخل أجل شهر من تاريخ التوصل بالطلبات الواردة عليها، على إعداد برنامج يتضمن الملفات المستوفية للشروط الإدارية المشار إليها أعلاه، واحالتها على اللجنة المذكورة في الفصل 34 .
- تجتمع اللجنة المذكورة بمصلحة الممتلكات الجماعية كلما دعت الضرورة الى ذلك ثم تقوم بزيارة لعين المكان للإطلاع على المشاريع المزمع إحداثها وعلى أنواع التجهيزات .
- ✓ تحرير محضر يوقع من طرف أعضاء اللجنة؛
 - ✓ إصدار قرار الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي يحدد فيه على الخصوص ما يلي:
 - اسم و عنوان المستفيد من الرخصة
 - مساحة وموقع العقار موضوع الاحتلال
 - مدة الاحتلال
 - مبلغ الاتاوة ونسبة مراجعتها
 - اجال وكيفية أداء الاتاوة
 - ✓ تسليم الرخصة لصاحب الطلب بعد إدلاء هذا الأخير بوصول يثبت أداء الواجب الجبائي المستحق.
 - ✓ كل عضو تغيب عن أعمال اللجنة يعتبر رأيه بالموافقة

الفصل السابع :

ويتم توجيه نسخة من رخصة الإحتلال المؤقت للملك العام الجماعي لشسيع المداخل من أجل متابعة استخلاص الرسوم الواجبة كل ثلاثة أشهر، كما يتم توجيه نسخة من نفس الرخصة إلى مختلف المصالح المعنية سواء كانت تابعة للجماعة أو خارج عنها من أجل المراقبة والوقوف على مدى احترام مضمون الرخصة المسلمة.

الباب الثاني

الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي لغرض مهني أو تجاري أو صناعي

الفصل الثامن:

يرخص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي للأغراض المبيّنة أعلاه، استناداً إلى طول واجهة المحل التجاري الذي يتوفر رصيفه على عرض يساوي أو يفوق 2.00 أمتار؛ ولا يمكن أن يقل عرض الطريق المخصص للعموم عن 1,50 م خالية من أي عائق لحركة المارة» أشجار - أعمدة كهربائية.. «بحيث لا يترتب عنه المس بسلامة المرور أو جمالية ورونق الشوارع والأزقة العمومية، وهذه الرخصة شخصية تمنح لحاجة المهنة أو التجارة المزاوله من طرف المستفيد.

الفصل التاسع :

تحدد المساحات الممكن استغلالها حسب المقاييس التالية :

- ✓ بالنسبة للأرصفة التي تقل عرضها عن مترين (02 م) لا يمكن الترخيص فيها.
- ✓ بالنسبة لأرصفة التي عرضها ما بين 02 و 04 أمتار يمكن الترخيص فيها باحتلال المؤقت للملك العام الجماعي مع تخصيص مسافة لا تقل عن متر ونصف (1.50) منه للراجلين، من خلال وضع صف واحد للطاولات والكراسي والسلع.
- ✓ بالنسبة للأرصفة التي عرضها ما بين 04 و 06 أمتار يمكن الترخيص فيها بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي مع تخصيص مسافة لا تقل عن متر ونصف (1.50) منه للراجلين، من خلال وضع صفين للطاولات والكراسي والسلع .
- ✓ بالنسبة للأرصفة التي يفوق عرضها عن 6 أمتار يمكن الترخيص فيها باحتلال المؤقت للملك العام الجماعي مع تخصيص مسافة لا تقل عن مترين (02) منه للراجلين.
- ✓ أما بالنسبة للشوارع الخاصة للراجلين يمكن الترخيص فيها باحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بعرض لا يتجاوز أربعة أمتار (04 م) مع تخصيص مسافة لا تقل عن ستة أمتار (06) منه للراجلين
- ✓ بالنسبة للمحلات التي توجد أمامها أقواس ويتم استغلالها بصفة واضحة لأغراض تجارية محضه يمكن الترخيص فيها من خلال استغلال طول واجهة المحل المفتوح للعموم وبعض القوس بكامله أو نصفه حسب توفر الرصيف أو عدمه .
- ✓ تستفيد من الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي المحلات الواقعة بالطابق الأرضي المطلّة على الملك العمومي.
- ✓ المساحة المخصصة للعموم يجب أن تكون خالية من أي حاجز أو مانع أو عائق لحركة المرور سواء أمام المحلات التجارية أو الإقامات السكنية وتطبيق غرامات في هذا الشأن طبقاً للقرار الجبائي و إلزام المخالف بإزالة هذه الحواجز.

الفصل العاشر:

تحدد مواصفات وشروط الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي كما يلي :

- ✓ بوضع سلع أو بضائع أو أدوات أو كراسي وطاولات المقاهي والمطاعم، وفي هذه الحالة يمكن للمستفيد من احتلال الملك الجماعي العام مؤقتاً بوضع ما سلف ذكره نهاراً وسحبه ليلاً دون إقامة حواجز أو إقامة رواق أو سياج أو مزهريات، أمام واجهات محلاتهم المفتوحة في وجه العموم.
- ✓ أن يقع المشروع على واجهة الملك العام الجماعي و الساحات العمومية ومحاذي للمحل المزاول فيه النشاط التجاري .
- ✓ أن لا تحتل إلا المسافة الموازية مع طول / عرض واجهة المحل التجاري أو المهني أو الصناعي .
- ✓ أن لا يحتل الرصيف في أنشطة تجارية أخرى.
- ✓ لا يستفيد من الترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي إلا المحلات التي تزاوّل نشاطها بالطابق الأرضي.
- ✓ يتوجب أن تكون مساحة المحل كافية لاستيعاب الأدوات و الأثاث..... المستقل بالملك العام
- ✓ يحفظ حق الجوار في الولوج إلى البنايات وتحرر الممرات اللازمة لذلك على أن لا يقل عرضها عن 2 متر
- ✓ عدم تعلية المساحة المتواجدة أمام المحل من خلال إقامة صفائح إسمنتية
- ✓ يسمح بوضع المزهريات المتحركة على الحافة الجانبية للفضاء المرخص له شريطة أن يتم ضمن الساحة المرخص باحتلالها.

✓ لا يسمح بوضع الشمسيات إلا في المكان المرخص به و لا يسمح بان تحمل الشمسيات أي المظلات أي إشهار كيف ما كان نوعه إلا بترخيص من الجماعة.

الفصل الحادي عشر:

يمكن للجماعة إعادة النظر في المساحة المسموح باحتلالها من الملك العمومي، ومراجعة عدد صفوف الطاولات والكراسي متى تبين ظهور معطيات جديدة تبرر ضرورة مراجعتها.

الفصل الثاني عشر:

كل مساحة مرخصة للاستعمال يتم التمثيل لها برسم على ظهر الرخصة مع تحديد أبعاد المساحة وعناصر الاحتلال (عدد الصفوف ، عدد الطاولات : عدد الكراسي، الشمسيات)، كما يتم تحديدها في عين المكان بواسطة صباغة مميزة ظاهرة للجميع وغير قابلة للمحو.

الباب الثالث

الاحتلال المؤقت للملك العام

بمنقولات وعقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية وصناعية ومهنية

1- الاطناف والستائر

الفصل الثالث عشر :

يقصد الاطناف والستائر كل جهاز أو تركيبية موضوعة على أو ملصقة مباشرة بأحد المباني أو المنشآت تقي من أشعة الشمس أو الأمطار وتحتل الملك العمومي.

الفصل الرابع عشر:

- ✓ يمنع منعاً باتاً إحداث أو تثبيت أو نصب ستار أو طنّف كيف ما كان نوعه أو وضعه على واجهة المحل أو البناية بدون ترخيص من الإدارة الجماعية و يحدد أقصى عرض الستار يمكن الترخيص له في أربعة (04) أمتار مهما كان عرض الرصيف أو الساحة.
- ✓ يمنع تثبيت ونصب أي عمود كيفما كان نوعه وشكله بقارعة الطريق أو بالرصيف العمومي بغية تثبيت الستار،
- ✓ يمنع تثبيت ستائر حديدية أو استغلالها في عرض البضائع.
- ✓ يمنع كذلك تشذيب أو قطع الأشجار أو إتلافها من أجل إقامة ستار.

الفصل لخامس عشر:

يحدد اللون الموحد على جميع أنواع الاطناف والستائر وذلك بجميع الأحياء والشوارع والأزقة والساحات العمومية على الشكل التالي الأبيض بالسطح و الأزرق بالواجهة.

الفصل السادس عشر:

- إن وضع الاطناف والستائر بالمحلات أو المباني يستلزم :
- ✓ الأخذ بعين الاعتبار عرض الشارع وتناسق شكل الستار مع غيره من الستائر الأخرى و ألا يؤثر على الواجهة والشارع.
- ✓ أن تكون الأدوات التي تستعمل في ربط الاطناف والستائر على الجدران مقاومة للصدئ ومن مواد عازلة للرطوبة.
- ✓ أن تراعي في تصميمها وتركيبها شروط السلامة.
- ✓ ألا يؤثر على سلامة وحركة المرور
- ✓ ألا يتجاوز طول وعرض الستار طول وعرض جانب المبنى أو المحل المراد استغلاله وألا تلمس بحقوق الغير
- ✓ أن يكون موافق عليه من طرف مصالح الجماعة المختصة
- ✓ أن يتم إثباته بإحكام
- ✓ ألا يتجاوز بروز الستار حافة الرصيف.

- ✓ عدم إقامة دعائم أو ركائز مثبتة على الأرض.
- ✓ يتعين إضافة ستائر وقائية عمودية جانبية لحجب الرؤيا في حالة وجود المحل التجاري محاذ لمدخل مبنى سكني.
- ✓ أن يظل المكان مكشوقا.

الفصل السابع عشر:

تحدد المساحات الممكن استغلالها حسب المقاييس التالية :

- ✓ بالنسبة للأزقة كيف ما كان عرضها يمكن الترخيص فيها بنصب ستار من نوع قابل للطي و ألا يتجاوز بروز الستار متر واحد.
- ✓ بالنسبة للأرصفة التي يقل عرضها عن ثلاثة أمتار (03 م) يمكن الترخيص فيها بنصب الأطناف والستائر من النوع القابل للطي و ألا يتجاوز بروز الستار متر واحد. (01 م)
- ✓ بالنسبة للأرصفة التي عرضها ما بين (04 م) و (05 م) يمكن الترخيص فيها بتثبيت أو نصب ستار قابل للطي او ستار مركب على قوائم على ألا يتعدى بروز الستار حدود الرصيف بمترين (02 م) .
- ✓ أما بالنسبة للشوارع والمساحات الخاصة للراجلين يمكن الترخيص فيها بعرض لا يتجاوز أربعة أمتار(04 م)

الفصل الثامن عشر:

كل مساحة مرخصة للاستعمال يتم التمثيل لها برسم على ظهر الرخصة مع تحديد أبعاد المساحة. يرخص استثناء باستعمال المظلات الواقية المتوازية مع واجهة المحلات المشار إليها أعلاه، في فصلي الخريف والشتاء وتكون غير مثبتة بالأرض وترفع عند شروع المستفيد بإقفال محله.

الباب الرابع

1- اللوحات الاشهارية

الفصل التاسع عشر:

يقصد باللوحات الاشهارية لافتة أو جهاز أو تركيبية أو وسيلة إعلان تحمل إشارة عادية ، رقمية أو ضوئية سواء بالكتابة أو النقش أو بالرسم أو بالصورة موضوعة على حامل أو ملصقة مباشرة بأحد المنشآت أو المباني وتحمل دلالة على موضوع ما، وذلك بقصد الإخبار إلى الترويج لسلعة أو خدمة أو فكرة، وذلك بقصد إخبار الجمهور وحثه على استهلاكها.

الفصل العشرون :

يمنع كذلك تشذيب أو قطع الأشجار أو إتلافها من أجل إقامة أو نصب أي لافتة أو لوحة إعلانية.

الفصل الواحد العشرون :

- ✓ يجب أن يحترم شكل اللوحة الإشهارية محيطها العام، وأن تتناسق مع الشكل المعماري للبنية، وأن تأخذ بعين الاعتبار جميع مكوناتها المعمارية: شكل الأبواب والمداخل، الأقواس، الركائز، الزخارف المعمارية...إلخ.
- ✓ يجب التقيد بالموصفات التالية:
- ✓ بساطة ووضوح البيانات الإشهارية.
- ✓ عدم تغطية تجهيزات الإنارة.
- ✓ ستر أو إخفاء أجهزة تركيب وتثبيت اللوحة الإشهارية.
- ✓ يجب أن تكون اللوحة الإشهارية مصنوعة من مواد مستديمة،
- ✓ ويجب أن يتم السهر على صيانتها ونظافتها بصفة مستمرة من طرف المستفيد من الرخصة.
- ✓ تتمتع الجماعة بحق مراقبة كل الأشغال والتجهيزات التي يقوم بها المستفيد.
- ✓ عند الانتهاء من استغلال اللوحة الإشهارية، يجب العمل على إزالتها وإرجاع الموقع إلى الحالة التي كان عليها وذلك فور انتهاء المدة المحددة في الرخصة.

الفصل الثاني والثلاثون :

إن كل تدخل في الملك العمومي الجماعي بغرض وضع اللوحات الإشهارية المشار إليها أعلاه، يخضع إلى ترخيص مسبق من لدن رئيس الجماعة. ويتكون الملف من الوثائق المشار إليها أعلاه.

I. اللوحات الإعلانية المضاءة أو غير المضاءة ذات الأحجام 4/3 م 2

يتم استغلال هذه اللوحات بناء على كناش التحملات وعن طريق طلبات العروض المفتوح وفقا للمسطرة المنصوص عليها بالمرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى 1434 الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمراقبتها و تدبيرها، وعلى أساس كناش التحملات المعد لهذا الغرض

II. اللوحات الإعلانية المثبتة بأعمدة الشرفة الأطلسية وبمخابئ حاقلات النقل الحضري:

يتم استغلال هذه الأعمدة لنصب عليها لوحات اشهارية بناء على كناش التحملات وعن طريق طلبات العروض المفتوح وفقا للمسطرة المنصوص عليها بالمرسوم المذكور أعلاه وعلى أساس كناش التحملات المعد لهذا الغرض

III. اللوحات الإعلانية المثبتة على أعمدة الكهرباء العمومية:

تقوم الجماعة بالترخيص بإقامة إعلانات مثبتة على أعمدة الإنارة في الشوارع الرئيسية والتجارية شريطة تحقيق ما يلي:

- ✓ أن تكون اللوحة على ارتفاع 4 متر
- ✓ ألا تتجاوز مساحتها 1 متر عموديا / 0.7 متر أفقيا
- ✓ ألا يتجاوز بروز اللوحة حافة الرصيف
- ✓ ألا يتجاوز العدد أكثر من لوحتين إعلانيتين على عمود إنارة واحد

IV. اللوحات المركبة على أعمدة أمام المباني (TOTEME):

يسمح بوضع لوحة إعلانية بترخيص من رئيس المجلس الجماعي على عمود لكل من مراكز الأسواق التجارية والبنوك والصيدليات والشركات والمطاعم والمؤسسات الكبيرة وغيرها شريطة ما يلي:

- ✓ أن يتناسب شكل وحجم اللوحة مع المبنى وعلى ألا تزيد مساحة اللوحة 2 متر عموديا / 0.70 متر أفقيا
- ✓ ألا يزيد ارتفاع العمود الحامل للوحة 5 م

كما لا يسمح بنصب لوحة جامعة للمراكز التجارية والبنائيات الإدارية تشمل كل أسماء شاغلي المبنى شريطة توفر ارتداد مناسب أمام للمبنى ، على ان يتم اختيار موقع مناسب يراعى فيه بعده عن حركة المشاة ومواقف السيارات. ويتعهد المستفيد من رخصة الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي إعلام المصالح الجماعية المعنية أسبوعا قبل تركيب اللوحة الإشهارية من نوع «TOTEM» واللوحة التثويرية، وذلك لحضور أشغال تركيبها وللتأكد من مكان وضعها والمحدد بالرخصة وبالتصميم الموقعي.

V. اللوحات المثبتة على الأرصفة الجانبية وفي الميادين العامة

يسمح بوضعها على الأرصفة التي تضم المحلات التجارية ويشترط فيها:

- ✓ ألا يقل عرض الرصيف عن 4 أمتار
- ✓ ألا يزيد ارتفاع اللوحة عن 1.20 متر
- ✓ المسافة الفاصلة بين اللوحة والأخرى لا تقل عن 25 متر
- ✓ ألا تعيق اللوحات الإعلانية حركة الراجلين على الأرصفة
- ✓ ألا تضيء مباشرة على الطريق
- ✓ ألا تتجاوز حاقلتي الرصيف

VI. اللافتات:

وهي اللوحات التي لها أهداف تجارية أو ربحية مثبتة على أعمدة الإنارة أو الأشجار في الشوارع والمساحات العمومية ويشترط فيها الآتي:

- ✓ أن يكون ارتفاع اللافتة أكثر من 5 أمتار
- ✓ أن يكون قياسات اللافتة لا تتجاوز 0.80 م عرضا و 3.00 متر طولا
- ✓ ألا يقل ارتفاع حافة اللوحة عن 2 م عن سطح الأرض

VII. اللوحات الإرشادية على الرصيف أو على الطرق:

- ✓ وهي اللوحات التي تقام على جنبات الطريق وهي صممت لتحديد موقع عنوان ويشترط فيها ما يلي :
- ✓ أن يكون موقع اللوحة في وضع يسمح بقراءة الإعلان المكتوب من زاوية ومسافة مناسبتين
- ✓ أن تكون اللوحة بعيدة عن المنعرجات
- ✓ ألا يؤثر موقع اللوحة الإعلانية على سلامة الطريق ومستخدميه و أن لا تحجب الرؤيا عن الإشارات الضوئية أو علامات المرور.
- ✓ لا يمكن أن تتكون لوحة التشوير من أكثر من واجهتين ملتصقتين الواحدة بالأخرى.

VIII. اللوحات الدعائية

➤ اللوحات الدعائية على المنشآت والمباني يشترط فيها :

- ✓ الأخذ بعين الاعتبار حجم المبنى وعرض الشارع وتناسق شكل اللوحة التي يجب :
- ✓ أن تراعى في تصميمها وتركيبها شروط السلامة وأن يكون الإعلان في موقع لا يعرض المنتفعين من المبنى أو غيرهم للضرر
- ✓ أن لا يتعارض مع التجهيزات الخاصة بالمرافق العامة أو وسائل الإنقاذ.
- ✓ بالنسبة للوحات الإعلانات المرتفعة على مستوى قياسي يتوجب وضع مصباح مضيء للتحذير وكذلك تثبيت مانع للصواعق
- ✓ بالنسبة للوحات المركبة من القماش أو مادة البلاستيك (ما يعرف بالجداريات) التي تستخدم للأغراض الدعائية على جنبات المباني والعمارات، يشترط ألا تزيد مساحة اللوحة أو ألا يتجاوز طول وعرض اللوحة طول وعرض جانب البناية أو المحل المراد استغلاله ، و ألا تمس بحقوق الغير

➤ اللوحات الإعلانية على واجهة المباني

- ✓ يمكن الدعاية بواسطة لائحة مضيئة أو عادية على المباني التجارية على ألا يتعدى بروز الجهاز الحامل للوحة حدود الطابق، شريطة ما يلي :
- ✓ أن يتم إثباته بإحكام وفق تصميم محدد موافق عليه من طرف المصالح الجماعية المختصة
- ✓ أن ألا تزيد المساحة الكلية للإعلانات الموضوعة على الواجهة الرئيسية على 0/20 من المساحة الكلية
- ✓ أن تكون اللوحة مسطحة وموضوعة على المبنى الرئيسي أو الموازية له مركبة على قوائم ، ويشترط ان تكون مواجهة للطريق العام
- ✓ ألا يؤثر على سلامة وحركة المرور بسبب ضوئه.
- ✓ ألا يتجاوز مستوى نهاية ارتفاع المبنى المعلقة عليه أو واجهة المبنى من الجانبين

➤ اللوحات الدالة على الإنشاءات الجديدة

- ✓ وهي لوحات مؤقتة الإعلان عن ترخيص بإقامة بناء جديد أو إدخال تغييرات من طرف بعض المقاولين او الشركات التي تقوم بمثل هذه الخدمة ويشترط فيها الآتي :
- ✓ أن تحتوي اللوحة على : نوعية المشروع - اسم الشركة المكلفة بالمشروع - صاحب المشروع
- ✓ أن تكون اللوحة مؤقتة ولا تتجاوز 3 م2
- ✓ يجوز تركيب لافتة واحدة على كل واجهة تشير إلى المشروع المقترح
- ✓ أن تتم إزالة اللوحات مباشرة من أماكنها فور انتهاء الأشغال

➤ اللوحات الإعلانية عن البيوعات العقارية أو التجزئات :

- ✓ وهي لوحات مؤقتة الإعلان عن بيع شقق أو قطع أرضية ويشترط فيها ألا تزيد مساحة اللافتة عن 3*3 م م

➤ لوحات المعلومات و الإرشاد

- ✓ وهي اللوحات التي ليست لها أهداف تجارية أو ربحية والتي صممت خصيصا للإرشاد إلى المؤسسات العمومية ويشترط فيها الآتي :

- ✓ ان تحتوي اللوحة على اسم الموقع والاتجاه
- ✓ ألا تزيد مساحتها عن 0.5 م عرضا و 1.50 طولا
- ✓ ألا يقل ارتفاع حافة اللوحة عن 2 م عن سطح الأرض .

الفصل الثالث و العشرون:

- على طالب الترخيص بالاحتلال أن يتقدم بنموذج اللوحات المزمع إقامتها ضمن طلبه يوضح فيه مقاييس اللوحات ونوعية المادة التي ستستعمل في صنعها ومواصفاتها التقنية شريطة مراعاة ما يلي :
- ✓ تركيب اللوحات وإبرازها بشكل فني يضمن تناسقها مع غيرها من اللوحات الأخرى وألا تؤثر على واجهة الشارع
- ✓ ألا تكن اللوحات مصدر إزعاج ضوئي أو صوتي
- ✓ أن تكون الأدوات التي تستعمل في ربط اللوحات على الجدران مقاومة للصدأ ومن مواد عازلة للرطوبة والحرارة
- ✓ تأمين وسائل لمد اللوحات بمصدر الكهرباء بطرق فنية وبمواصفات تقنية مناسبة كقيلة بإخفاء الخيوط الكهربائية تفاديا للأخطار
- ✓ تجهيز اللوحة بوسيلة حماية اوتوماتيكية فيما يخص الربط بالكهرباء تكون مركبة خارج نطاق اللوحة تفاديا للأخطار
- ✓ دراسة متانة المباني القديمة المراد تركيب اللوحات المصنعة من المواد البلاستيكية لقابليتها بالانصهار او الذوبان وكذلك لعدم مقاومتها .

الفصل الرابع والعشرون :

- يتعين على المستفيد من الرخصة الإشارة إلى رقم وتاريخ الرخصة في اللوحة الاشهارية و لا يجوز إدخال أي تغيير في حجم اللوحة أو تبديل مكانها .

الفصل الخامس و العشرون :

- يمكن للجماعة إذا دعت المصلحة العامة أو متى تبين لها أنها تتعارض مع مقتضيات السير والجولان أو متطلبات الرؤية أو عند الضرورة، أن تطلب من المستفيد ، تغيير موقع أو مواقع لوحات إشهارية داخل الأجل المحدد من طرف الإدارة، وتكون مصاريف هذا التغيير، ومصاريف إعادة المواقع إلى حالتها الأصلية على عاتق المستفيد.

الفصل السادس و والعشرون :

- يرجع للسلطة المحلية صلاحية البث في مضمون ومحتوى البيانات الإشهارية، ويجب أن تحترم الإعلانات الإشهارية النظام العام والتقاليد والعادات، وألا تمس بالأخلاق العامة. كما يلتزم المستفيد بمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 06 أبريل 1938 المتعلق بتنظيم الإشهار بواسطة الإعلانات واللوحات و الإعلانات والشعارات.

الفصل السابع والعشرون :

- يتعهد المستفيد بإصلاح أي إتلاف للملك العمومي الناتج عن وضع أو إزالة اللوحات الإشهارية على نفقته، وفي حالة عدم القيام بواجبه تحل الجماعة محله مع تغريم المستفيد مصاريف الإصلاح مع إضافة دعيرة كما هي محددة بالقرار الجبائي.

الباب الخامس

شروط الخاصة بالاحتلال

الفصل الثامن والعشرون : مدة الرخصة

- تمتد فترة احتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي لمدة ثلاث سنوات وتنتهي بمجرد انتهاء تاريخ مدة صلاحية الرخصة الممنوحة للمستفيد ، ويمكن تجديدها تلقائيا بالنسبة للمستفيد الذي يوجد في وضعية سليمة ، وبعد تقديمه طلبا في الموضوع قبل 3 أشهر من انتهاء صلاحيتها مرفقا بشهادة تثب ادائه لجميع الرسوم والواجبات المستحقة عن احتلاله للملك العمومي .

الفصل التاسع والعشرون: التزامات المستفيد

يتعهد المستفيد بما يلي :

- ✓ احترام الطابع العمومي للملك العام الجماعي وصيانة وضمان استغلاله استغلالا أمثل.

- ✓ عدم السماح بإقامة أي شكل من أشكال البنايات الصلبة ذات أساس ثابت.
- ✓ بإصلاح أي إتلاف للملك العمومي المحتل الناتج عن وضع أو إزالة الأثاث على نفقته
- ✓ ضمان تخصيص منافذ للاستعمال العمومي بكل حرية وبصفة مجانية.
- ✓ المسؤولية الكاملة في كل ما يترتب من آثار سلبية ناتجة عن الاحتلال
- ✓ أداء الرسوم والواجبات عن الترخيص مسبقا إلى صندوق شسيع مداخيل هذه الجماعة
- ✓ استغلال الملك العام الجماعي وفق ما تنص عليه مقتضيات كل من القرار التنظيمي هذا ومختلف القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال.

الفصل الثلاثون :

- لا يمكن مطالبة الإدارة بأي تعويض كما لا يمكن مطالبتها بأي تخفيض من الإتاوة المقررة في حالة :
- ✓ استعمال الملك العمومي بصفة مؤقتة من قبل المصالح الجماعة لأجل تنظيم تظاهرات رسمية أو حفلات أو مهرجانات.
- ✓ وضع حد للاستغلال الكلي أو الجزئي للملك العمومي من طرف الجماعة لأي سبب من الأسباب .

الباب الثالث

أحكام ختامية

الفصل الواحد وثلاثون :

- بالإضافة إلى إمكانية سحب الرخصة لأي سبب من الأسباب التي تقتضيها المصلحة العامة طبقا لما تنص عليه مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 3 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية تسحب للأسباب التالية :
- ✓ إذا ألحق ضررا بالغير ورفض تصويب أوضاعه بالرغم من توجيه إنذار من قبل الجماعة خلال مدة لا تزيد عن 15 يوما.
- ✓ عدم أداء الإتاوة أو التأخر في أدائها بعد انقضاء الأجل الممنوح له؛
- ✓ عدم احترام شروط صيانة الملك العام والمحافظة عليه؛
- ✓ عند انتهاء مدة الاحتلال دون طلب تجديد من طرف صاحب الرخصة
- ✓ عدم أداء الإتاوة أو التأخر في أدائها بعد انقضاء الأجل الممنوح له؛
- ✓ عدم الالتزام بالشروط المضمنة بقرار الترخيص والقرارات التنظيمية الجماعية والقوانين الجاري بها العمل المتعلق بالاحتلال المؤقت للملك الجماعي العام؛
- ✓ عدم احترام المستفيد المساحة المرخص له باستغلالها ،
- ✓ عدم إصاق الرخصة في مكان بارز بالمحل ،
- ✓ تغيير موقع الترخيص
- ✓ إذا تخلى المستفيد للغير عن كل أو بعض الحقوق التي يخولها له قرار الترخيص بالاحتلال المؤقت ؛
- ✓ إذا خصص المستفيد الملك العام موضوع الترخيص بالاحتلال المؤقت لاستعمال آخر غير الذي تم الترخيص له به، دون موافقة مسبقة ؛
- ✓ عرقلة حركة المرور وذلك بوضع أشياء أو حواجز أو مزهريات خارج المساحة المرخصة ،
- ✓ إقامة أي شكل من أشكال البنايات الخفيفة أو الصلبة ،
- ✓ وضع حد للاستغلال الكلي أو الجزئي للملك العمومي من طرف الجماعة لأي سبب من الأسباب ،

الفصل الثاني وثلاثون :

- يبقى المستفيد وحده المسؤول تجاه الأغيار عن تبعات هذا الاحتلال ، ولا يمكن بأي حال من الأحوال، إثارة مسؤولية الجماعة الترابية عن الأضرار ، كيفما كان مصدرها ، والتي قد تلحق بالمستفيد أو بالأشخاص التابعين له أو بمنشأته أو بالأغيار.

الفصل الثالث وثلاثون : لجنة المراقبة

إضافة إلى المراقبة والتتبع اليومي من طرف المصالح الجماعية لعملية الاحتلال الملك العمومي ، تحدث لجنة محلية يعهد اليها المهام التالية :

- ✓ إحصاء الأشخاص الذين يحتلون الأملاك الجماعية العامة و الخاضعين للرسم ،
- ✓ السهر على احترام وتطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالملك العمومي الجماعي.
- ✓ المراقبة وتتبع رخص الاحتلال للملك العمومي الجماعي.
- ✓ البث في الشكايات المتعلقة بالملك العمومي وتحرير محاضر في هذا الشأن.
- ✓ الدراسة والبث في طلبات الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي

الفصل الرابع وثلاثون :

- و تتكون اللجنة المذكورة من ممثلي المصالح التالية :
 - ✓ ممثل الدائرة الحضرية التي سيقع في نفوذها عملية الإحصاء أو المراقبة ،
 - ✓ ممثل قسم الممتلكات ،
 - ✓ ممثل قسم التعمير ،
 - ✓ ممثل مصلحة الوعاء الضريبي بالجماعة ،
 - ✓ ممثل قسم الاقتصاد بالجماعة .
 - ✓ ممثل قسم الأشغال.
 - ✓ ممثل عن القسم الجماعي لحفظ الصحة.
- يعهد الى هذه اللجنة برفع تقارير مفصلة حول أعمالها لرئاسة المجلس الجماعي .

الفصل الخامس وثلاثون:

توضع رهن إشارة للجنة المذكورة كافة الوسائل الضرورية لإنجاز مهامها

الفصل السادس وثلاثون :

- كل مخالفة لمقتضيات هذا القرار ، تستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة في حق المخالف : إما بحجز البضائع المعروضة أو هدم ما تم بناؤه على نفقة المخالف بعد إعدار المعنى بالأمر وتتخذ في حقه عقوبات زجرية طبقا للمواد 26- 27 من القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية ؛ وذلك على الشكل التالي :
- ✓ مخالفة المستفيد من الترخيص المساحة المرخص له باحتلالها ، يوجه إليه إعدار للتوقف عن الاحتلال المذكور في الحال وذلك دون إخلال بالمتابعات القضائية.
 - ✓ دون الحصول على ترخيص يوجه إليه إعدار للتوقف عن الاحتلال المذكور في الحال وذلك دون إخلال بالمتابعات القضائية.
 - ✓ يعتبر المخالف مدينا للجماعة الترابية، عن كل سنة أو كسر سنة من الاحتلال غير القانوني، بتعويض يساوي خمس مرات مبلغ الإتاوة المستحقة .
 - ✓ الأداء خارج الأجل سحب الرخصة و متابعتة من طرف الجماعة لاستخلاص واجبات الاحتلال والتعويضات المستحقة
- يفرض هذا التعويض بواسطة أمر بالتحصيل يصدره رئيس مجلس الجماعة ، بناء على محاضر معاينة المخالفات التي يحررها الموظفون والأعوان المنتدبون لهذا الغرض والمحلفون طبقا للتشريع الجاري به العمل.

الفصل السابع وثلاثون:

طبقا لهذا القرار التنظيمي، يتوجب على مستغلي الملك العمومي الجماعي تصحيح وضعيتهم داخل أجل ستة أشهر ابتداء من تاريخ دخوله حيز التنفيذ. وينشر بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

الفصل الثامن وثلاثون:

تعتبر المقتضيات السالفة الذكر بمثابة القرار التنظيمي المتعلق بالاحتلال المؤقت للملك العام لجماعة العرائش .

الفصل التاسع وثلاثون:

يعهد بتنفيذ مضمون هذا القرار التنظيمي إلى كل من المصالح الجماعية والسلطة المحلية كل في دائرة اختصاصه.

رئيس جماعة العرائش



مقرر النقطة الثانية عشرة



المقرر عدد 34 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
 - وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.

• وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

• وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت:: 30

▪ عدد الأصوات المعبر عنها:: 30

▪ عدد الأعضاء الموافقين:: 14، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - هيام الكلاعي - محمد براد -
لحسن الشاوي - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمّة - نجيه اجبارة - فاطمة القنبوعي - منير
بوملوي - حميد العالي.

▪ عدد الأعضاء الراضين:: 16، وهم السادة والسيدات:

عبد الإله الحسيّن - مصطفى البوزيدي - سليمان الفرجاني - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال
العلوي أبو البركات - العربي السطي - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي -- الزهرة لحيان -
أنوار كرمون- هشام أشلحي - نجاه موعلي - نادية رحال - محمد الرزامي.

▪ عدد الممتنعين عن التصويت:: لا أحد

يقرر ما يلي:

رفض مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على التدابير التنظيمية المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بدون إقامة بناء.

نائب كاتبه المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي

النقطة الثالثة عشرة:

الدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.



النقطة الثالثة عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:

ونمر الآن إلى النقطة الثالثة عشرة، المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش. والكلمة للسيد رئيس لجنة الميزانية من أجل تلاوة ما جاء في تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة.

السيد حميد العالی، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

وفيما يرتبط بالنقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش. فقد تداولت اللجنة في التعديلات المقترحة في مشروع القرار، خاصة فيما يتعلق بالرسوم المتعلقة برفع النفايات الفلاحية والقارة والهامة والنفايات الصناعية غير الخطيرة والنفايات النهائية والنفايات المنزلية والمماثلة لها. حيث اتضح لها أ جميع هذه الخدمات لا تستفيد منها مالية الجماعة في شيء، رغم القيام بها وبترخيص صادرة عن الجماعة. وذلك لغياب الفصول المتعلقة بها في القرار الجبائي. وانطلاقا من حرصها على الحقوق الواجبة للجماعة. وأيضا لسد الفراغ الجبائي في هذه المجالات الحيوية المرتبطة باستغلال المطرح الجماعي. أوصت اللجنة بالمصادقة على هذا المشروع. على أساس أن يبقى ورش القرار الجبائي بالجماعة موسوما بالحياة، وخاضعا باستمرار للتعديلات سواء الناتجة عن القوانين الجبائية الجديدة. أو التابعة للأوضاع والمستجدات بالجماعة. كما أوصت بدمج جميع التعديلات المصادق عليها سالفًا من سلطات المراقبة والسارية المفعول في وثيقة القرار وتعميمها على كافة مكونات المجلس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد، حميد العالی والكلمة للسيد العربي السطى.

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

السيد الرئيس توصلنا في بداية الجلسة بورقة بها تعديل القرار الجبائي خاص بموضوع النفايات الصناعية. خلافا للوثيقة الأولى التي تتضمن مجموعة من التعديلات. وثيقة اليوم فيها فقط النفايات

الصناعية. نحن كنا طالبنا في طلب إدراج نقط في جدول الأعمال بإدراج هذه النقطة. أي أن تكون هناك تسعيرة الخاصة بالنفايات الصناعية. فتفاجأنا أن جدول الأعمال جاء بصيغة عامة والوثيقة التي وزعت علينا قبل الدورة فيها مجموعة من التعديلات المقترحة. ولكن في بداية الجلسة اليوم توصلنا بوثيقة فيها فقط النفايات الصناعية. وبالتالي على ماذا سنصوت على هذه المتعلقة بالنفايات الصناعية أو الأخرى التي تتضمن التعديلات الكاملة؟

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

تتمة لكلام السيد العربي، ولكن هنا ينبغي أن نوضح بعض الشيء، ربما الإخوان هنا تفاجئوا.. لأن النقاش في اللجنة كان واضحاً.. فطلب الإخوة بإدراج نقطة بجدول الأعمال بخصوص تعديل القرار الجبائي، كانت واضحة وتعني النفايات الصناعية. ما توصلنا به وناقشناه في اللجنة في المستوى الأول كان تعديلاً شبه كامل على القرار الجبائي. وبالتالي نحن انسجاماً مع ما طالبنا به كأعضاء موقعين بالأغلبية على إدراج نقط بجدول الأعمال، كانت الأمور واضحة وهي المتعلقة بالنفايات الصناعية. ولذلك نوضح للإخوان أننا اليوم بصدد التصويت على تعديل القرار الجبائي فيما يخص النفايات الصناعية..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد محمد المتوكي.

السيد محمد المتوكي، النائب الرابع للرئيس:

كي أوضح أيها الإخوة، كان بدوري أن أترك هذا إلى نهاية الجلسة لكن لا بأس أن يكون الآن، وهو إعلان تضامني اللامشروط مع الأخ المستشار منير بوملوي على ما تعرض له من اعتداء.. بالنسبة للوثيقة التي ناقشناها الآن والمعروضة على التصويت هي الثانية الخاصة بالنفايات الصناعية..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

إذن نعرض النقطة الثالثة عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش، على التصويت.

إذن عملية التصويت تسفر على النتائج التالية:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 29

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 29

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 29، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبية - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمّة - نجيه اجبارة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي. عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي - أنوار كرمون- هشام أشلحي - نجاه موعلى - مشيج القرقري -نادية رحال - محمد الرزامي.

- عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

إذن يصوت مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

المرفقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح بالجماعة

مشروع قرار جبائي مغير ومتمم

للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 اكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه
يحدد مبلغ الرسوم والحقوق والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش

إن رئيس المجلس الجماعي للعرائش ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ
القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ
القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)
بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.13.74 الصادر في 18 من رمضان 1434 (27 يوليو 2013) الصادر
بتنفيذ القانون رقم 131.12 المتعلق بمبادئ تحديد الدوائر الترابية؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.209 صادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007) بتنفيذ
القانون رقم 39.07 بسن أحكام، انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة
الجماعات المحلية؛

و على المرسوم رقم 451-17-2 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام
المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛

وعلى القرار الجبائي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 اكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و
الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش ؛

وبناء على مداوات المجلس الجماعي لمدينة العرائش خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ :....

بقرر ما يلي:

المادة الأولى :

يعدل ويتم بموجبها مقتضيات الفصل 43 من القرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 اكتوبر 2017 كما وقع
تعديله وتتميمه وذلك كما يلي:

رسوم رفع النفايات الفلاحية والقارة والهامة ، والنفايات الصناعية الغير الخطيرة
والنفايات النهائية والنفايات المنزلية والمماثلة لها

01.3020.20/32

الفصل الثالث والاربعون:

الفقرة الاولى:

إن إزالة بقايا البساتين ورفعها من طرف عمال الجماعة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء
رسم قدره:

- عن كل حمولة شاحنة : 2000.00 درهم
- عن كل متر مكعب : 500.00 درهم
- ادني ما يستخلص : 500.00 درهم

الفقرة الثانية :

رسوم خدمات المرفق العمومي لجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها(دورية السيد وزير الداخلية عدد D13015 بتاريخ 2012/12/17).

تحدد الاتاوة المستحقة عن خدمات المرفق العمومي للجماعي للنفايات المنزلية والنفايات المماثلة بالمؤسسات الفندقية والمقاهي والمطاعم والمراكز التجارية والمؤسسات العلاجية والتعليمية و المقاولات المتوفرة على مطاعم ، لإيداعها بالمطرح العمومي عن كل شحنة او حمولة على الشكل التالي :

نوع النفايات	واجب الرفع والنقل للمتر المكعب	واجب الايداع بالمطرح للمتر المكعب
النفايات المنزلية والمماثلة لها	150.00 درهم	50.00 درهم

الفقرة الثالثة:

يحدد مبلغ الاتاوة على ناقل النفايات الفلاحية والقارة والهامة ، والنفايات الصناعية الغير الخطيرة والنفايات النهائية لطمرها في المطرح العمومي كما يلي :

نوع النفايات	الواجب الايداع بالمطرح للمتر المكعب
النفايات الفلاحية	40.00 درهم
النفايات القارة والهامة	75.00 درهم
النفايات الصناعية الغير الخطيرة	50.00 درهم
النفايات النهائية	40.00 درهم

- يتعرض منتجو النفايات الناجمة عن أشغال الهدم أو البناء أو التجديد عن التخلص منها عشوائيا داخل تراب جماعة العرائش بأداء للجماعة تعويض يساوي خمس مرات مبلغ الاتاوة المستحقة عن نقل وإيداع النفايات موضوع المخالفة.

يفرض هذا التعويض بواسطة أمر بالتحصيل يصدره رئيس مجلس الجماعة ، بناء على محاضر معاينة المخالفات التي يحررها الموظفون والأعوان المنتدبون لهذا الغرض والمحلون طبقا للتشريع الجاري به العمل.

المادة الثانية :

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ مقتضيات السابقة المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما تم تعديله دون تغيير.

المادة الثالثة:

يعهد بتنفيذ هذا القرار لكل من الخازن الاقليمي والمصالح الجماعية كل في دائرة اختصاصاته.

المادة الرابعة :

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل عمالة إقليم العرائش.

أطلع عليه من أجل العمل به
ابتداء من

أشر عليه:
بتاريخ:.....

رئيس مجلس جماعة العرائش

السيد عامل إقليم العرائش



مقرر النقطة الثالثة عشرة



المقرر عدد 35 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

• إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
• وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

• وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

• وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 29

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 29

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 29، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - عبد العالي الزيتوني - إكرام عمة - نجيه اجبارة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - حميد العالي. عبد الإله الحسيسن - سليمان الفرجاني - فاطمة القنبوعي - كوثر العمالي - جمال العلوي أبو البركات - العربي السطى - محمد المزوري - محمد هلال - سميرة اليملاحي - أنوار كرمون- هشام أشلحي - نجاه موعلي - مشيخ القرقرى -نادية رحال - محمد الرزامي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صديق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع قرار جبائي مغير ومتمم للقرار الجبائي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 كما وقع تعديله وتتميمه يحدد مبلغ الرسوم والإتاوات والمساهمات المستحقة لفائدة جماعة العرائش.

نائب كاتبة المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

رئيس جماعة العرائش

عبد المومن صبيحي



النقطة الرابعة عشرة:

الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.



النقطة الرابعة عشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

نمر الآن إلى النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش. والكلمة للسيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم:

بخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات، المتعلق باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش. وبعد التشديد على ضرورة إنجاح هذا المرفق، لكون المدينة تعرف في كثير من الأحيان فوضى عارمة في مجال استغلال الملك العام بواسطة السيارات. فقد أشارت اللجنة إلى بعض الملاحظات التي ينبغي اعتمادها في هذا القرار خاصة في المراجع القانونية المشار إليها في البناءات، وذلك حتى يكون القرار منسجما مع آخر الإجراءات القانونية الجاري بها العمل. كما نبهت إلى ضرورة تضمين القرار لبعض البنود التي من شأنها حماية السيارات المخالفة مما يمكن أن يلحقها من أضرار عند عملية نقلها إلى المحجز. وبعد ذلك، وكون المدينة في الحاجة الماسة إلى هذا المرفق. خاصة ونحن مقبلون على فصل الصيف، الذي تعرف فيه اكتظاظا من حيث العربات، يوازيها عدد كبير من المخالفات. فضلا على أن هذا المرفق سيشكل موردا هاما للمداخل الخاصة بالجماعة.. أوصت اللجنة بالمصادقة على هذا القرار.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد حميد والكلمة للسادة المستشارين من أجل المناقشة.. تفضل السيد محمد هلال.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس، كما جاء على لسان السيد حميد في تقرير لجنة المالية، وقد طالبنا من الإخوان استدراك ذلك باللجنة، لأن هناك مرفق حمل وقطر العربات وليس جر العربات.. لم يعد هناك الجر في القانون. ولذلك ينبغي أن يتم إصلاح ذلك حتى لا نصادق على قرار غير سليم. فجزّ العربة إذا تمّ يمكن أن يعرض الجماعة للمتابعة القضائية من صاحب السيارة..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا.. والكلمة للسيد نجاة موعلي.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة الأعضاء، فيما يخص الباب الثاني والمتعلق بالموارد البشرية والتقنية، نلاحظ أنه يلزم المستغل باستخدام آليات جديدة وتجهيزات حديثة لا يتعدى تاريخ الشروع في استعمالها 10 سنوات، لكن آليات من هذا النوع تكون غالبا ملوثة للبيئة، لذلك نحن نقترح أن تكون هناك آليات لا يتعدى الشروع في استخدامها خمس سنوات عوض عشر سنوات وأن تتلائم مع خصوصية المدينة.

السيد عبد المومن صبيحي، عضو المجلس:

شكرا الأخت نجاة موعلي، على هذا المقترح الوجيه، يعني اعتماد آلية تستخدم في الاستغلال لا يتجاوز عمرها خمس سنوات..

إذن نعرض النقطة على التصويت، وطبعا مع إضافة التعديلات المشار إليها.

إذن عملية التصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 24
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 24
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 24، وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الكراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - عبد العالي الزيتوني - نادية رحال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - نجاة موعلي.

• عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

• عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق المجلس بالإجماع على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

وقبل أن أمر إلى النقطة الموالية في جدول الأعمال أعطي الكلمة للسيد باشا المدينة.

السيد باشا المدينة:

السلام عليكم، بالنسبة لقضية حمل وقطر العربات المخالفة لقوانين السير بالمدينة، فهذه الأخيرة في حاجة ماسة لتشغيل هذا المرفق. خاصة مع حلول فصل الصيف. أتمنى على المجلس الموقر أن يساعد كي يتم التعاقد، أو يقتني الآليات على استعجال كي يتم تشغيل هذا المرفق. لأن رجال الأمن يلقون صعوبة كبيرة في هذا المجال. نحن داخلون على فصل الصيف، ويظهر لي أننا إذا اشتغلنا على هذا في الأيام القليلة المقبلة، سيكون ذلك إضافة كبيرة للمدينة كي يتم تنظيم السير والجولان بها وشكرا.

المرفقات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة - تطوان - الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح بالجماعة
قسم الممتلكات والمنازعات الجماعية

مشروع كناش التحملات

المتعلق باستغلال مرفق حمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش

إن رئيس المجلس الجماعي للعرائش،

- ◀ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم المتعلق 113.14 بالجماعات ،
- ◀ و على الظهير شريف رقم 1.07.197 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره وتتميمه؛
- ◀ الظهير الشريف رقم 1.16.106 الصادر بتاريخ 13 شوال 1437 (18 يوليوز 2016) بتنفيذ القانون رقم 116.14 القاضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.07 بتاريخ 26 صفر 1431 (11 فبراير 2010).
- ◀ و على الظهير الشريف رقم 1.69.100 الصادر في 08 شعبان 1389 (20 أكتوبر 1970) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان،
- ◀ و على الظهير الشريف رقم 1.36.260 الصادر في 24 جمادى الثانية 1382 (12 نونبر 1963) المتعلق بالنقل بالعربات عبر الطرق المعدل والمتمم بمقتضى القانون 16.99 ،
- ◀ و على الظهير الشريف رقم 2.69.198 الصادر في 23 ذي القعدة 1389 (31 يناير 1970) المتعلق بالمحافظة على الطريق العمومية وشرطة السير والجولان،
- ◀ بمقتضى الظهير الشريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتنظيم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية،
- ◀ ظهير شريف رقم 1.07.209 صادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام، انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لقائدة الجماعات المحلية؛
- ◀ وعلى المرسوم رقم 2.78.157 الصادر في 11 رجب 1400 (26 مايو 1980) بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية الى استتباب الامن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية ،
- ◀ وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسة التعاون بين الجماعات .

◀ و بمقتضى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى 1434 الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمراقبتها و تدبيرها،

◀ وعلى القرار البلدي رقم 25 المؤرخ في 1963/02/3 كما تم تغييره وتعديله بموجب القرار البلدي الدائم رقم 2013/173 بشأن القانون الصحي الجماعي لمدينة العرائش،

◀ وعلى القرار الجبائي البلدي رقم 02 بتاريخ 16 أكتوبر 2017 المحدد بموجب مبلغ الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات لفائدة ميزانية جماعة العرائش ،

◀ بناء على مداوات مجلس جماعة العرائش خلال دورته العادية لشهر ماي بتاريخ 26 ماي 2022 .

الباب الأول

مقتضيات عامة

الفصل الأول : موضوع كناش التحملات.

يهدف كناش التحملات هذا إلى تحديد شروط الإدارية و التقنية التي تحدد شروط استغلال مرفق حمل العربات المخالفة لقانون السير و الجولان حسب القرارات الجماعية و مدونة السير الجاري بها العمل إلى محجز جماعة العرائش.

الفصل الثاني : تنظيم مرفق حمل العربات

تعتبر المقتضيات الواردة بهذا الكناش بمثابة مرجع في تنظيم مرفق حمل العربات وذلك بناء على القوانين و الأنظمة الجاري بها العمل الواردة ضمن حيثيات كناش التحملات هذا .

الفصل الثالث: الدعوة إلى المنافسة

تمنح جماعة العرائش للأشخاص المعنويين الذين تتوفر فيهم الشروط المادية و المعنوية لاستغلال مرفق حمل العربات المخالفة لقانون السير و الجولان حسب القرارات الجماعية و مدونة السير الجاري بها العمل إلى محجز جماعة العرائش عن طريق الدعوة إلى المنافسة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.349 الصادر في 08 جمادى الأولى الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط و أشكال إبرام صفقات الدولة و المقتضيات المتعلقة بمراقبتها و تدبيرها، و للقوانين الجاري بها العمل ، و على أساس دفتر التحملات المعد لهذا الغرض.

الفصل الرابع: مدة عقد الاستغلال.

تحدد مدة عقد الاستغلال لمرفق حمل العربات المخالفة للقانون داخل النفوذ الترابي لجماعة العرائش في خمس سنوات قابلة للتجديد الصريح مرة واحدة ، وذلك بعد مداولة المجلس الجماعي حول الموضوع ، و يجب تبرير هذا التجديد الصريح في تقرير تعده الجماعة ، و أن يكون موضوع عقد استغلال ملحق بعقد الاستغلال المرفق ، و يؤخذ بعين الاعتبار عند البث في مبدأ التجديد للعقد ومدته و حجم الاستثمارات الموظفة و كذا نوعية التجهيزات المستخدمة و حسن تنفيذ خدمة المرفق .

يجب على المستغل مراسلة الجماعة حول إبداء رغبته في تجديد العقد في الشهر الأول من بداية السنة الخامسة لمدة العقد و في حالة عدم الموافقة الجماعة على تجديد العقد فإنها تقوم خلال السنة 6 أشهر قبل انتهاء مدته بالإجراءات اللازمة للإعلان عن طلبات العروض .

الفصل الخامس: الشروع في الاستغلال

يبدأ سريان مفعول العقد عند التوقيع على عقد الاستغلال من طرف رئيس المجلس الجماعي للعرائش وبموجب أمر الشروع في الاستغلال الذي توجهه الإدارة للمعني بالأمر.

كما أن كل تأخير في عملية استغلال المرفق بدون مبرر مقبول يترتب عنه إلغاء عقد الاستغلال دون أن يكون للمستغل الحق في المطالبة بأي تعويض مع احتفاظ الجماعة بحق متابعتها قضائياً طبقاً للقوانين المعمول بها .

الفصل السادس: شروط المشاركة وإيداع اظرفة المتنافسين

من أجل المشاركة في طلب عروض الأثمان المتعلق باستغلال مرفق حمل العربات المخالفة للقانون إلى محجز جماعة العرائش يجب الإدلاء بالوثائق الإدارية والتقنية والمالية المنصوص عليها في المادتين 25 و 27 من المرسوم 349 - 12 - 2 صادر في 08 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) يتعلق بالصفقات العمومية،

يسمح بالمشاركة في عملية طلب تقديم العروض للأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة في المادتين 24 - 25 من المرسوم رقم 349 - 12 - 2 المتعلق بالصفقات العمومية ، ويتعين على كل شخص يرغب في المشاركة أن يودع الظرف الذي يحتوي على الوثائق المطلوبة طبقاً لمقتضيات المادة 29 من المرسوم السالف الذكر، و لا يسمح بالمشاركة لأي شخص ذاتي أو معنوي يوجد في حالة نزاع قضائي مع الجماعة .

الفصل السابع : لجنة طلب العروض

تطبيقاً لقرار وزير الداخلية عدد: 218 بتاريخ 03 نونبر 2015 المتعلق بتحديد كفاءات تأليف لجان طلب العروض المفتوح أو طلب العروض المحدود أو بالانتقاء المسبق وكذا لجنة المباراة الخاصة بالجماعات الترابية ، تشرف على عملية فتح الأظرفة لجنة مكونة من السادة :

✓ الأمر بالصرف أو من يمثله ، رئيساً للجنة

✓ الخازن الإقليمي أو من ينوب عنه .

✓ مدير المصالح

✓ رئيس مصلحة الصفقات أو الموظف المكلف بها .

✓ رئيس المصلحة المعنية بموضوع الصفقة أو الموظف المكلف .

ويمكن أن يعين صاحب المشروع ، عند الاقتضاء وعلى سبيل الاستشارة كل شخص ذاتي أو اعتباري تعتبر مشاركته مفيدة.

الفصل الثامن : الضمانات

الضمانة المؤقتة : إلزاماً و تحت الإقصاء من العروض يلتزم المشارك بتقديم ضمانة مالية مؤقتة تحدد في 20000.00 درهم لدى الخازن الإقليمي بالعرائش ، على أن ترجع الضمانة فقط للذين لم يقبل عرضهم بعد انتهاء هذه العملية.

الضمانة النهائية : لضمان حسن تنفيذ بنود عقد استغلال المرفق الذي يجب أن يبرم مع المستغل على ضوء توجهات دفتر التحملات يلتزم هذا الأخير بتقديم ضمانة نهائية محددة 20000.00 درهم ، وترد هذه الضمانة بعد تنفيذ بنود عقد الاستغلال وانتهاء مدته.

الفصل التاسع : التعرّيف

يجب على المخالفين للقرارات الجماعية المتعلقة بالسير والحولان بتراب جماعة العرائش أداء الواجبات المنصوص عليها في القرار الجبائي الجماعي المعمول به سواء تعلق الأمر بعملية الحمل وتستخلص هذه المبالغ من طرف المستغل بإمكانياته المادية والبشرية .

الفصل العاشر: مستحقات المستغل

يؤدي المستغل مستحقات استغلال المرفق دفعة واحدة طبقا لنتائج العروض المقدمة واعتبارا للثمن التقديري المعلن عنه من طرف الجماعة ، ويكون هذا المبلغ ضمن عرض أو اقتراح المنافس ، وتحدد طريقة الأداء في عقد الاستغلال .

الباب الثاني : الالتزامات العامة للمستغل

الفصل الحادي عشر: الموارد البشرية والتقنية

يتعين على المستغل تدبير مرفق حمل العربات عن طريق مواد بشرية مؤهلة و ذات خبرة لا تقل عن سنتين ، مع إلزامية ارتداء زي موحد وحمل بطائق التعريف- البادج - متفق عليهما مع الجماعة . كما يلتزم باستعمال سيارات الحمل تتوفر على أحدث التجهيزات للقيام بهذه المهمة ، و ألا يتعدى تاريخ الشروع في استعمالها خمس سنوات ، وتكون في حالة ميكانيكية جيدة ، وأن تكون موحدة اللون تحمل اسم و رقم هاتف المستغل وعنوان مقره بالإضافة إلى اسم وشعار جماعة العرائش .

الفصل الثاني عشر: الصفة الشخصية لعقد الاستغلال

إن عقد الاستغلال ذو طبيعة شخصية ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون موضوع كراء أو توكيل أو تفويت .

الفصل الثالث عشر: المقر الاجتماعي للشركة

يتعهد المستغل بتوفير مرآب شاحنات حمل العربات ، ومقر اجتماعي للشركة لائق يستقبل فيها مكالمات والمراسلات ، ويكون عنوان هذا المقر قارا ومسجلا لدى المصالح المختصة للجماعة ومجهزا بكافة الوسائل التي تضمن حسن تنفيذ خدمة المرفق حيث يمنع وقوف ومبيت شاحنات حمل العربات في أماكن غير مرآب الشركة . كما يتعهد المستغل احترام أخلاقيات المهنة والتفديد بمبدأ المساواة بين المترفقين . ومبدأ الاستمرارية (بما في ذلك أيام السبت والأحد والأعياد والعطل) وملاتمة المرفق مع التطورات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية ويتولى تقديم خدماته في أحسن شروط السلامة والجودة والحفاظ على البيئة وتدبير المرفق على مسؤوليته وتحمل مخاطره ويشمله بالرعاية اللازمة .

الفصل الرابع عشر: أوقات العمل

يجب على المستغل أن يكون رهن إشارة الجماعة و السلطات العمومية في كل أوقات العمل المخصصة لذلك .

الفصل الخامس عشر: التأمينات

يجب على المستغل أن يبرم عقد التأمين ضد حوادث الشغل لمستخدمي المرفق طبقا لمقتضيات القوانين الجاري بها العمل ، كما يجب عليه أن يبرم العقود المتعلقة بالتأمين الإجباري للسيارات على الطرقات .

يجب المستغل إبرام عقد تأمين بإحدى شركات التأمين تزاوّل نشاطها بالمغرب لتعويض الأضرار التي من المحتمل وقوعها أثناء عملية الحمل مع التزامه بالإصلاح في مدة لا تتعدى أسبوع .

الفصل السادس عشر: وسائل تدبير المرفق

يجب على المستغل أن يوفر شاحنتين للحمل ، و توفير العدد الكافي لراديوهات الاتصال .
يجب تصوير كل عربة وتحرير ورقة تقنية لحالة كل عربة (محمولة) قبل نقلها (مكان المخالفة) وعند دخولها للمحجر الجماعي .

الفصل السابع عشر: صيانة التجهيزات

تخضع الشاحنتين الخاصة بحمل السيارات والتي تدخل في نطاق هذا الاستغلال للفحص التقني طبقا للقوانين الجاري بها العمل كما أنه يجب ضمان صيانة ونظافة وحفظ الشاحنات وتحفظ الجماعة بحق المراقبة في هذا الشأن .

الفصل الثامن عشر: المراقبة المستمرة

يلتزم المستغل بفسح المجال ومتى دعت الضرورة إلى ذلك لكل أجهزة المراقبة المختصة ، سواء تعلق الأمر بالأجهزة التابعة للجماعة أو الدولة القيام بذلك قصد التأكد من حسن استغلال المرفق وتنفيذ بنود عقد الاستغلال، وكل عرقلة لهذه المراقبة يحرر بشأنها محضر يرفع لرئيس المجلس الجماعي الذي يتخذ الإجراء المناسب حسب طبيعة المخالفة

الفصل التاسع عشر : تكاليف استغلال المرفق

يلتزم المستغل بتحمل جميع التكاليف الضرورية لاستغلال مرفق حمل العربات إلى محجر جماعة العرائش كما يتحمل أيضا أداء جميع التعويضات المستحقة للغير بفعل استغلال المرفق أو صيانتة أو تجهيزه .

الباب الثالث :

واجبات ومسؤولية المستغل

الفصل العشرون: واجبات جماعة العرائش

يجب على جماعة العرائش مساعدة المستغل في المساعي التي يمكن أن يتقدم بها للإدارة في إطار نشاطها لمهني المتعلق بهذا العقد .

تقوم جماعة العرائش بجميع التبليغات المتعلقة بهذا العقد عن طريق أوامر الخدمة ومذكرات المصلحة المكتوبة كما أن جميع القرارات الشفهية المتخذة لتنفيذ هذا عقد الاستغلال لا تكون صحيحة وقابلة للتنفيذ إلا إذا تم تبليغها مكتوبة للمستغل .

الفصل الواحد والعشرون: مراقبة عقد الاستغلال

تتمتع الجماعة إزاء المستغل بسلطة عامة للمراقبة المالية والتقنية والاجتماعية والتدبيرية المرتبطة بالالتزامات المترتبة على هذا العقد ، تزاوّل الجماعة المراقبة بغية تقدير مدى احترام المستغل لالتزاماته خاصة تحقيق الأهداف المتوخاة من استغلال المرفق ، ويمكنه الاطلاع على جميع وثائق ومستندات المستغل للتأكد من حسن سير استغلال المرفق وحسن تنفيذ العقد .

تطلع الجماعة على جميع الوثائق التقنية والمحاسبية والمالية التي يوجهها لها المستغل بصفة منتظمة .

يمكن للجماعة أن تقوم بإجراء تدقيقات أو مراقبات خارجية أو الاستعانة بخبراء أو أشخاص من اختيارها و تخير بهم المستغل .

الفصل الثاني والعشرون: هياكل التتبع و المراقبة

تنفذ جميع الخدمات موضوع استغلال المرفق تحت إشراف ومراقبة رئيس جماعة العرائش ، و يعين رئيس جماعة العرائش مسؤولين يعيد إليهم بتتبع و مراقبة تنفيذ العقد ويمكنهم القيام بكل فحص مفيد للتأكد بأن الخدمات تنفذ وفقا للشروط المحددة في العقد.

لا يمكن للمستغل أن يعترض على خضوعه للمراقبة .

يلتزم المستغل بتوفير الظروف المناسبة للجماعة لتسهيل عملية المراقبة .

الباب الرابع : مقتضيات مختلفة

الفصل الثالث والعشرون: تعديل عقد الاستغلال

يمكن لجماعة العرائش والمستغل خلال مدة استغلال المرفق أن يدخل كل التعديلات التي من شأنها ضمان جودة الخدمات التي يقدمها المرفق وضمان حسن استغلال المرفق، و ذلك من خلال ملحق لقرار الاستغلال .

الفصل الرابع والعشرون: المخالفات والتعويضات

إن كل مخالفة لمقتضيات كناش التحملات وشروطه وبنوده يحزر بموجبها محضر من طرف المصالح المختصة التابعة للجماعة ، ويتم توجيه إنذار للمستغل للقيام بالمتعين في أجل يتم تحديده من طرف لجنة المراقبة تعين من طرف رئيس مجلس الجماعة ، وإذا استمر في خرق بنود كناش التحملات فإنه يترتب عن ذلك إسقاط حق الاستغلال وأداء التعويضات عن الأضرار .

الفصل الخامس والعشرون :إنهاء وإلغاء قرار الاستغلال

يتم إنهاء أو قرار استغلال المرفق في الحالات الآتية :

- ✓ نهاية مدة الاستغلال.
- ✓ تصفية شركة المستغل.
- ✓ في حالة الإخلال بأحد بنود كناش التحملات وقرار الاستغلال .
- ✓ عرقلة عمل لجنة المراقبة.
- ✓ التوقف عن الاستغلال.
- ✓ استرداد استغلال المرفق من طرف الجماعة.
- ✓ في حالة ارتكاب لخطأ بالغ الجسامة.
- ✓ في حالة قيامه أو أحد مستخدميه بخطأ فادح يلحق الضرر بمستعملي المرافق.

الفصل السادس والعشرون : المنازعات

تحال جميع المنازعات التي يمكن أن تحدث أثناء تنفيذ مقتضيات كناش التحملات وقرار الاستغلال على الجهات القضائية المختصة بعد فشل مسطرة الصلح.

الفصل السابع والعشرون : المراجعات الدورية

يجب عقد اجتماعات بين الجماعة والمستغل وفق فترات منتظمة على الأقل مرة واحدة كل سنة للنظر في مدى تقدم تنفيذ الخدمة مع إعداد تقرير يتضمن تقييم خدمة المرفق.

الفصل الثامن والعشرون : مصاريف حقوق التسجيل والتبليغ

يُتحمل المستغل جميع المصاريف المتعلقة بحقوق التسجيل و التبليغ وكذا المصاريف الناتجة عن القيام بخبرة يقتضها تطبيق بنود كناش التحملات.

الفصل التاسع والعشرون: التأشير والنشر

يصبح كناش التحملات ساري المفعول بعد التأشير عليه من طرف سلطة المراقبة ونشره بالجريدة الرسمية للجماعات الترابية، ولا يجوز للمصالح التقنية والمالية الساهرة على تنفيذه المطالبة بإعادة التأشير عليه عند إجراء كل عملية طلب عروض جديدة إلا في حالة إدخال تغيير جديد .

رئيس المجلس الجماعي للعرانش



مقرر النقطة الرابعة عشرة



المقرر عدد 36 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 24

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 24

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 24، وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهبر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - نجية اجبارة - فاطمة القنبوعي - عبد العالي الزيتوني - نادية رحال - العربي السطي - كوثر العمالي - سميرة اليملاحي - محمد هلال - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - نجاة موعلي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع كناش التحملات المتعلقة باستغلال مرفق جر وحمل العربات المخالفة لقوانين السير والجولان بمدينة العرائش إلى محجز جماعة العرائش.

نائب كاتبة المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي



النقطة الخامسة عشرة:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.



النقطة الخامسة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

نمر إلى النقطة الخامسة عشرة، المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش. وأعطى الكلمة للسيدة رئيسة لجنة التنمية البشرية لقراءة ما جاء في تقرير اللجنة من توصيات بخصوص هذه النقطة.

السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشرافة:

فبخصوص النقطة المتعلقة باتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش. وبعد الوقوف على الأهمية القصوى لانفتاح الجامعة على محيطها الخارجي، باعتبارها فاعلا أساسيا في النهوض بالتربية والتكوين والتعليم العالي، وأيضا الرفع من الأداء في مسارات التنمية. واعتبارا لكون الكلية المتعددة التخصصات توجد فوق تراب جماعة العرائش وتشكل منارة علمية متقدمة وبإمكانها المساهمة في مواكبة مؤسسة الجماعة في العديد من المجالات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية الإطار، أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

وأعطى الكلمة الآن للسيد العربي السطى، بصفته نائب عميد الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش.

السيد العربي السطى، نائب عميد الكلية المتعددة التخصصات.

شكرا السيد الرئيس، بداية لا بد من تقديم اعتذار السيد العميد، الذي كان يود الحضور شخصيا، لكن حالته الصحية خائفة ليكلفني بالنيابة عليه في هذا اللقاء. وبالتالي أنا أنوب على السيد العميد الذي يبلغ تحياته إلى السيد الرئيس وإلى جميع الأعضاء. وأهمية هذه الاتفاقية بين جماعة العرائش والكلية المتعددة التخصصات بالعرائش كبيرة، لأننا دائما نحن نعتبر أن جماعة العرائش هي شريك أساسي للكلية. وذلك ما تعبر عنه التعاملات المشتركة بين المؤسسات. ولكن كانت الرؤية من طرف العميد هو أنه يعمل على توسيع هذه الشراكة، ويجعلها هادفة أكثر، خصوصا في مجموعة من المجالات التي تشغل في إطارها الكلية. الكلية تزخر بعدد من الأساتذة والطلبة الباحثين.. اليوم نحن نتحدث عن أكثر من 65 أستاذ في مختلف التخصصات و120 طالب في سلك الدكتوراة، مسجلين بالكلية المتعددة

التخصصات بالعرايش، بالإضافة إلى مجموعة من البحوث التي تنجز، فلما لا هذه البحوث أساسا لا تشتغل مع الجماعة على عدد من المستويات. هذه الاتفاقية تؤطر مجالات التعاون سواء فيما يخص البحث العلمي أو التكوين أو التكوين المستمر، أو إنجاز الدراسات لفائدة الجماعة والمدينة التي بإمكانها إنجازها بشكل علمي أكاديمي من طرف أطر الكلية سواء الأساتذة أو الطلبة الباحثين. كذلك مواكبة الجماعة في مختلف مجالات اختصاصاتها وإحداث مرصد لتجميع المعطيات وتتبع المؤشرات. فالمدينة محتاجة لأن يكون عندها مرصد وسط الكلية، يمكنه تسجيل المعطيات وتتبع المؤشرات، سواء مؤشرات التنمية أو مؤشرات أخرى ممكن أننا نتفق عليها ونرصدها وتتبعها عن طريق أطر الكلية. وكذلك تنظيم مجموعة من التظاهرات المشتركة...
كان النقاش هل هذه الاتفاقية تتضمن جزءا ماليا أم لا؟ قلنا ينبغي أن تكون هذه الاتفاقية إطارا على أساس تبقى مجموعة من البرمجيات السنوية مثل الملحقات، وفيها تحدد الالتزامات المالية من الطرفين أو الالتزامات في إطار دراسات معينة أو مجالات معينة. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الدكتور العربي السطى، والكلمة للسيد السعيد بوشيبة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة الأعضاء.
بطبيعة الحال، من الطبيعي والعادي جدا أن جماعة العرايش ينبغي أن تستفيد من إمكانياتها، خصوصا حينما نتحدث عن الكلية المتعددة التخصصات، يعنى التوفر على عدد من الكفاءات من الأطر والطاقت الشابة، والقرارات المتمثلة في الطلبة. للأسف نرى خلال المراحل التي مرت التعاون يوجد في اتجاه واحد. يعنى عدد من الأمور التي تمولها الجماعة على مستوى الكلية. في الوقت الذي ليس فيه الوقع أو مساهمة الكلية بالخبرة والتكوين... أعتقد أن هذه اتفاقية الإطار جاءت لتصحيح الوضع. وتضع العلاقة بين الجماعة والكلية في السكة الصحيحة. وأعتقد أن الإخوة على مستوى الأقسام الذين يهيئون عددا من الملفات، وعددا من المواضيع التي سنضعها رهن إشارة الإخوة على مستوى الكلية كي تنجز فيها أبحاث على مستوى الجامعة. وبالتالي نطلب من طلبة الماستر على المستوى الاقتصادي إنجاز دراسات تحليلية على مستوى مالية الجماعة في جوانب محددة..
أعتقد أن هذه الاتفاقية تضح عددا من الكفاءات، وعددا من القدرات البشرية والخبرات، التي من شأنها المساهمة مع الجماعة في ظل النقص الحاصل في الأطر وفي الموارد البشرية سنة لأخرى بالجماعة. فمممكن أن نستفيد من طلبة الجامعة في هذا المجال وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد محمد المزوري.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

أولا أنا أشكر السيد العميد على دعم الجماعة بتوفيره الأطر خلال يوم دراسي كان هنا بهذه القاعة. وهم ثلاث دكاترة، وقد استفدنا منهم في مداخلاتهم.. وثانيا عبروا أنهم مستعدين لتلبية دعوتنا في أي لحظة سواء للحضور معنا أو لمساعدتنا في التكوين. فأنا أحبي بالمناسبة هذه الروح... والحقيقة هذه الكلية استفدنا منها من ناحية التكوين، ومن ناحية التكوين المستمر، وتكوين الجمعيات والمقاولين الشباب،

وتكوين الشباب مع الأبنك. ونحن أيضا لا بأس أن نختار بعض المواضيع ونستدعي الدكاترة لهذه الغايات وشكرا.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، بالمناسبة هذا النوع من الشراكات.. وطلب موضوع المجلس هو ثلاث نقت: هو الشغل والتعليم والصحة.. وفي إطار انفتاح الجامعة على محيطها، وربما هذه الشراكة ستكون آلية للخروج من العزلة. فالجماعة هي تقريبا التي تهتم بالشأن المحلي، وهذه مناسبة ليكون هذا النوع من مثل هذه الشراكات كما قال الإخوة الذين سبقوني، الكلية فيها كفاءات، وفيها أطر، سواء في هيئة التدريس أو بين الطلبة، وبالتالي: ينبغي أن نكون نحن مساعدين كجماعة لخلق مشروع كيفية تنزيل هذا الانفتاح، ونعطي الاهتمام اللازم حتى لا تدخل هذه الشراكة إلى الأرشيف وننشغل بالنوازل اليومية. وبالتالي اللجنة التي ستشكل من أجل تتبع هذه الاتفاقية ينبغي أن تكون لديها دراية، كيف ستستغل هذه الآلية أحسن استغلال وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا. وأظن أننا تأخرنا بما فيه الكفاية فيما يتعلق بمأسسة العلاقة بين الجماعة والجامعة. ونشكر صراحة السيد العميد، والطاقتم التدريسي بالكلية.. فهذا يوم تاريخي بالجماعة بإدراج هذه الاتفاقية التي نتمنى أن تأخذ أبعادا أخرى خلال تنزيلها ونعرض الآن النقطة للتصويت:

إذن عملية التصويت تسفر على النتائج التالية:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 25
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 25
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 25، وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبية - محمد المتوكي - رشيد الكراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة - العربي السطي - محمد هلال - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.
- عدد الاعضاء الراضين.....: لأحد
- عدد الممتنعون عن التصويت.....: لا أحد.

وبالتالي يصوت المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.

المرفقات

المملكة المغربية
+ⴰⵎⴻⵔⴰⵏⴰⵢⴳⴰⵏⴰ
Royaume du Maroc



اتفاقية إطار للتعاون

بين

الكلية المتعددة التخصصات بالعرانش

جامعة عبد المالك السعدي



جامعة عبد المالك السعدي
ⴰⵎⴻⵔⴰⵏⴰⵢⴳⴰⵏⴰ ⴰⵎⴻⵔⴰⵏⴰⵢⴳⴰⵏⴰ
Université Abdelmalek Essaâdi



الكلية المتعددة التخصصات بالعرانش
ⴰⵎⴻⵔⴰⵏⴰⵢⴳⴰⵏⴰ ⴰⵎⴻⵔⴰⵏⴰⵢⴳⴰⵏⴰ
Faculté Polytechnique de Laâyoune

و

جامعة العرانش



دعماً لأواصر التعاون العلمي والأكاديمي، والثقافي، وفي أفق توطيد روابط الشراكة والتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرانش وجماعة بالعرانش.

واعتباراً للوظيفة العلمية والرسالة الحضارية للجامعة عموماً وللكلية المتعددة التخصصات بالعرانش على وجه الخصوص.

ورغبة في تأسيس شراكة حقيقية بين الطرفين تسهم في تحقيق أهدافهما المشتركة، فإن الكلية المتعددة التخصصات بالعرانش، ممثلة في شخص عميدها الدكتور محمد العربي كركب، كطرف أول.

والجماعة الترابية لمدينة العرانش الكائن مقرها بتجزئة المغرب الجديد العرانش، ممثلة في شخص رئيس مجلسها، السيد عبد المومن صبيحي كطرف ثاني.

اتفقاً على ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تسهيل وتشجيع التعاون والشراكة بين الطرفين في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

المادة الثانية: مجالات التعاون

بموجب هذه الاتفاقية تسعى كل من جماعة العرانش، والكلية المتعددة التخصصات بالعرانش إلى التعاون في مجالات

- البحث العلمي

- التكوين

- التكوين المستمر

- إنجاز الدراسات لفائدة الجماعة والمدينة

- مواكبة الجماعة في مختلف مجالات اختصاصاتها،

- إحداث مرصد لتجميع المعطيات وتتبع مؤشرات التنمية

- نشر المعرفة والثقافة حسب الإمكانيات المتوفرة لكل طرف.

- تنظيم تظاهرات علمية وثقافية مشتركة

كما تهدف هذه الاتفاقية الإطار أساساً إلى تحقيق التنمية المستدامة لمدينة العرانش وسكانها.

المادة الثالثة: أشكال التعاون

تشتمل أشكال التعاون في هذه الاتفاقية على:

- ✓ الإعداد والمشاركة في وضع برامج ودراسات علمية وسوسيو- إقتصادية، وبرامج التكوين والتكوين المستمر لفائدة الموظفين والمنتخبين، وبرامج المشاريع ذات الاهتمام المشترك بين الطرفين.
- ✓ تبادل الوثائق والمستندات والمنشورات والدراسات وسائر المطبوعات والأبحاث المنجزة في المجالات التي تهتم المؤسسات.
- ✓ التأطير المشترك للدراسات والأبحاث ذات الاهتمام المشترك، والتي تدخل في مهام واختصاصات الطرفين معا.
- ✓ استقبال وتبادل الزيارات بين الأساتذة والطلبة الباحثين التابعين للكلية والموظفين.
- ✓ التأطير المشترك للموظفين وكذلك بالنسبة للطلبة " التدريب التطبيقية " وذلك في إطار البرامج المشتركة للبحث العلمي والتأطير البيداغوجي.
- ✓ التشجيع والمشاركة في جميع أشكال تبادل الخبرات والتجارب والدراسات الذي قد يساعد في تثمين الأنشطة العلمية (وثائق منشورات، ندوات إلخ...) داخل الكلية.
- ✓ إنجاز أيام دراسية وندوات ولقاءات لفائدة الطرفين حسب الإمكانيات المادية المتوفرة لكل مؤسسة.
- ✓ نشر الأعمال والأبحاث المتميزة المنجزة في إطار هذه الاتفاقية.
- ✓ دعم البحث العلمي.

المادة الرابعة: كفاءات تفعيل الاتفاقية

يقتضي تفعيل أشكال التعاون المشار إليها في المادة الثالثة (3)، توقيع اتفاقيات خاصة تحدد الأهداف ومخطط التنفيذ والبرامج والأطراف المسؤولة والمتعاونة وكفاءات التمويل والتزامات كل طرف وكافة الشروط الضرورية الخاصة لإنجاز أي نشاط يدخل في إطار هذه الاتفاقية. وتحدد هذه الاتفاقيات الخاصة أيضا إجراءات التنسيق والتتبع والتقييم ودوريتها وفق دفتر تحملات يعده الطرفين لهذا الغرض، مع إلزامية تشكيل لجنة مختلطة يترأسها كل من عميد الكلية ورئيس الجماعة أو من يمثلهما، بالإضافة إلى إشراك كل من يتضح ضرورة تواجده داخل هذه اللجنة.

المادة الخامسة: حقوق الملكية الفكرية

يمكن نشر أو تعميم نتائج الدراسات والبحوث العلمية أو المعلومات المتوصل إليها في إطار التعاون بين الطرفين.

يلتزم الطرفان بتأمين الحماية اللازمة والتوزيع العادل لحقوق الملكية لكل مشروع يتضمن تعاونا في مجال البحث والدراسات التي تنجز بشكل مشترك بينهما ويبقى لكل طرف الحق في الاحتفاظ بالملكية الفكرية في إطار مشاريع البحث التي يتم إنجازها.

المادة السادسة: لجنة التتبع

يحدد الطرفان المتعاقدان أعضاء اللجنة المكلفة بتتبع واحترام بنود الاتفاقية وتجتمع هذه اللجنة كلما دعت الضرورة إلى ذلك، أو بطلب من إحدى المؤسسات، وذلك من أجل تقييم ما تم إنجازه أو في إطار الانجاز ورفع التقرير إلى الجهات المختصة.

المادة السابعة: الدعم المالي

لتفعيل مضامين هذه الاتفاقية، تلتزم جماعة العرائش بتوفير دعم مالي لإنجاز الدراسات والبحوث اللازمة في ميزانيتها السنوية ومن جهة أخرى فإن طلبات تمويل مشاريع البحث العلمي والتكوين، والتكوين المستمر لفائدة الموظفين والمنتخبين تكون موضوع اتفاقيات ملحقة يتم تقديمها إلى الأطراف المتعاقدة.

المادة الثامنة: القوانين الجاري بها العمل

كل أنواع وأشكال التعاون التي يتضمنها هذا الاتفاق تتم وفق القوانين والقرارات المنظمة للمؤسسات.

المادة التاسعة: صلاحية وتعديل وإنهاء الاتفاق

تدخل هذه الاتفاقية الإطار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها ويستمر العمل بها لمدة ست سنوات (6) كما يمكن توقيف العمل بأحكامها بموجب إشعار من أحد الطرفين قبل ستة أشهر من انتهائها دون أن يمس هذا التوقيف أنشطة التعاون التي هي في طور الإنجاز، وتتجدد تلقائياً لنفس المدة.

يمكن تعديل هذا الاتفاق بموجب طلب موجه من أحدهما إلى الآخر.

حررت هذه الاتفاقية في ثلاث نسخ أصلية لهم نفس الحجية.

بالعرائش في

الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش

جماعة العرائش



الرئيس:



العميد:

جامعة عبد المالك السعدي



الرئيس:

تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش



مقرر النقطة الخامسة عشرة



المقرر عدد 37 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات
بالعرائش وجماعة العرائش.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 25

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 25

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 25، وهم السادة والسيدات:

- عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهير - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - حميد العالي - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة - العربي السطي - محمد هلال - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إطار للتعاون بين الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش وجماعة العرائش.

نائب كاتبه المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي



النقطة السادسة عشرة:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.



النقطة السادسة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

والآن نمر إلى النقطة السادسة عشرة المدرجة بجدول أعمال هذه الجلسة، والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية. والكلمة للسيدة رئيسة لجنة التنمية البشرية.

السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.

التقرير وفيما يتعلق بالنقطة المرتبطة باتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية. فقد أوصت اللجنة بالمصادقة عليها خاصة وأنها ترمي إلى المساهمة في الارتقاء بمستوى التربية والتكوين وإنجاز المشاريع المرتبطة بذلك.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكراً، ما قيل في حق الاتفاقية المتعلقة بالجامعة، هو نفسه الذي قيل في حق هذه الاتفاقية مع المديرية الإقليمية للتعليم.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

كان هناك نقاش سابق مع السيد الرئيس في مكتبه.. أنه الآن أصبحت اسمها وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، يعني جاءت مرافق الشببية والرياضة وسلمت إليها. وأنا أرى أن الشراكة التي جاءت عندنا هو نوع مستنسخ.. يعني يمكن استغلال الكلام الذي قيل على التعليم العالي، ربما العدد في التعليم دون البكالوريا هو أكثر. لماذا؟ لأننا نحن في حاجة ماسة لهذه الشركة، كذلك.. نحن في حاجة

ماسة لأننا كنيابة التعليم، وليس كبلدية.. في إطار الانفتاح.. وهناك مذكرة تنظيمية تنص على هذا.. اقتراحات حول كيفية تدبير المرافق التي تسلمتها من الشبيبة الرياضية، ملاعب القرب، تجويد خدمات التعليم.. لأن تشجيع التمدريس إذا ما تدخلت الجماعة بالجدية اللازمة، سيكون هناك منفعة مشتركة وسنساهم في التنمية، وتشجيع الخدمات التربوية بالمدينة التي هي في أمس الحاجة لذلك. لماذا؟ لأن هذه المنظومة التربوية، عدد منها عند هيئة التدريس بالقسم.. والإخوة المشتغلين بالتعليم معنا بالقاعة يعلمون. يعني أ، عددا كبيرا سيستغني عنها وهي تأتي في الرتبة الثانية مع التربية الوطنية.. وهذه مناسبة للاشتغال.. وبحثنا عن نموذج المواطن العرائشي الذي ينبغي أن يكون. فالمدرسة هي الفضاء... تقريبا 25 ابتدائية و15 للتعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي... يعني إذا ما أردنا استغلال هذه الشراكة ينبغي أن نقوم بإنجاز التفاصيل واللجان المختلفة لأن هناك تشعب.. فهناك مثلا مجال الرياضة المدرسية مهم من أجل تنمية الرياضة بالمدينة، فالعقل السليم في الجسم السليم.. لأن التلميذ إذا انشغل في الرياضة سنجارب العنف المدرسي في أبواب المؤسسات الذي نراه ونعاني منه جميعا. ونضع اليد فالتياية محتاجة للجماعة وأثر المجلس بالمدينة. وربما سنقدم مشروع خدمة للمواطن، لأبنائه وفلذات أكباده، وهي مناسبة للاطلاع على هذه الشراكة وتكون جلسات متكررة من أجل التنزيل والالتزام.. وشكرا.

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد ممثل مديرية التربية الوطنية..

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

إذا سمحتم السيد الرئيس، فلا يمكن نحن أن نناقش هذا النوع من الاتفاقية، نحتاج إلى ممثل، لا أعرف هل الأخ البوزيدي فعلا أرسلته المؤسسة؟ لأنني التقيت بالمدير الإقليمي، وقال لي أنه أرسل شخصا آخر. وأنا لا أتحدث مع السيد البوزيدي بصفته عضوا بالمجلس. أنا أتحدث مع ممثل المديرية..

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس:

هل لديك السيد البوزيدي تفويضا من المديرية الإقليمية أم لا؟ لأنه ليس لك الحق أن تتحدث باسم المديرية. من أعطاك التفويض لتتحدث باسم المديرية؟ نسجل أن السيد البوزيدي قام للحديث باسم المديرية بدون تفويض.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

أنت من قلت لي تحدث بهذه الصفة.. أنا تحدثت بصفة عضو...

السيد عبد المومن صديحي، رئيس المجلس:

ليس من حقلك أن تتحدث باسم المديرية، أنت إداري وتعلم ذلك جيدا.. ليس حقلك.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

هل قلت لكم أنني أمثل المديرية؟

السيد هيام الكلاعي، النائبة السابعة للرئيس:

نعم قلت ذلك، والوقائع مسجلة..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

السيد العربي السطى، حينما قام للحديث قال باسم العميد الذي فوضه للحديث. وأنت تتحدث باسم المديرية؟

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

قلت السيد الرئيس، يعني نحن في المجلس، عدد من المؤسسات نقوم معها بشراكات أو تكون حاضرة.. مؤسسات خارجية تحضر لتوضح عدد من النقاط. أنا لازلت أتذكر أن السيد المزوري في الجلسة السابقة، احتج على عدم حضور ممثلي الوكالة الحضرية في اللجنة. فبالتالي تأتي نقطة من أجل اتفاقية شراكة مع مؤسسة من حجم المديرية الإقليمية للتعليم التي تمتلك عددا كبيرا من المؤسسات التعليمية على مستوى تراب الجماعة، والإخوان على مستوى الأشغال والأخ رشيد حاضر تقريبا بشكل يومي.. هناك تدخلات بالمؤسسات التعليمية.. هذا الشيء لا نقول فيه لا.. ولكن كي نأتي إلى نقطة الاتفاقية، ولا يرسلون ممثلهم.. وحتى إذا لم يأت فالأصل هو تقديم اعتذار للسيد الرئيس.. ولكن احتراماً للمؤسسة إما أن يحضر الممثل الذي يمثل المصلحة المعنية أو يقدم الاعتذار. وبالتالي أعتبر أن غياب ممثل مديريةية التعليم غير مقبول في الدورة..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

أنا لم أتلق اتصال وأي اعتذار.. والكلمة للسيد أشلحي.

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس:

الإخوة أنا أتفق مع الأخ السعيد بوشيبة، ففي اللحظة التي نتحدث فيها عن اتفاقية تجمع بين المؤسسات، فعلى الأقل ممثل تلك المؤسسات يحضر ويقدم للمجلس وجهة نظره. فاحترام اتفاقية شراكة بين مؤسستين على الأقل ينبغي أن يكون فيه احترام الأشخاص. بالنسبة للنقطة الأولى التي أثارت هذه الضجة. الأخ قام.. ولم يقم كممثل للجهة الأخرى، قام كأستاذ له دراية بالموضوع، كي يتحدث لنا على هذا الموضوع. الخطأ الذي وقع هو أنه قام إلى مكان آخر، لو أنه تحدث من مكانه لكان تكلم كمستشار..

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد العربي السطى، وقبل ذلك، المصالح الخارجية التي هي حاضرة معنا هنا وقعت في ورقة الحضور هي مؤسسة الكلية المتعددة التخصصات فقط.

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

الإخوان بصراحة، في هذه النقطة أنا متفق مع السيد السعيد، لكن الحدث الذي وقع هو أن السيد البوزيدي كان يريد أن يأخذ مداخلة، ونحن من قلنا له أن يقوم كونه يمثل النيابة، الإخوة جميعهم قالوا

له أن يقوم إلى مكان آخر.. فلا يمكن أن نعمل هذه العملية ومن بعدها نقول لا.. (طلع للشجرة، نزل شكون قالها لك...) يعني هذا أننا نترصد، وهذا خطير.. فإلله يخليكم، ينبغي أن نحترم بعضنا البعض.. فنحن جميعا قلنا له قم.. وفي النهاية نقول له حصلناك.. فهذا سلوك غير مقبول..

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

أولاً أنا حينما قمت، كما قال السيد العربي.. والتقديم الذي قام به السيد العربي ليس هو ما قمت به أنا. أنا لم أعتذر عن حضور المديرية الإقليمية، ولم أعط أسباب غيابها. وأنا متفق على أن حضورها ولا مبالاتها عليه علامة استفهام.. أنا رفعت يدي من أجل المداخلة، طلبتم مني أن ألقبها في مكان آخر.. واستجبت لكم.. ما يثبت أنني أتحدث كعضو، هو هذا التشاحن الكائن في المكتب، من أجل تدوينة بدأت بالمستملحات. فهل أنا إذا كنت ممثلاً للإدارة سأقول المستملحات. إضافة حينما لم أعتذر عن الحضور.. وهو من الأدبيات الإدارية.. هذا الملف تسجيله موجود، وهو سلوك إذا أردتم أن نفتح فيه تحقيق، نحن مستعدين. ليس لنا مشكل.. «اطلع تاكل الكرموس نزل شكون قالها ليك» لن نسير المدينة بهذا السلوك وهذه الحيل الخطيرة.. التي سوف تؤسس لها في هذا المجلس.. فحينما نمشي بالصدق والنية.. رفعت يدي من أجل الكلمة.. أما هو لا يوجد ممثل النيابة فهو لا يوجد وهي مسجلة أنه لا يوجد.. فهذا السلوك يبين خلفية بعضنا.. فأني واحد في هذا المجلس مسؤول عن كلامه، وأنا مسؤول عن كلامي وأني لم أتحدث كممثل للإدارة، والجمل التي قلتها من زاوية كيف يمكن للجماعة أن تستغل مرافق المديرية الإقليمية لصالح المواطنين.. مداخلتي كنت سألقبها هنا.. تقريبا كانت هناك وضعية فيها مستملحات من أجل تخفيف الجو المشحون، توجهنا في هذا الاتجاه.. أما هي فيمكن أن تبقى مشتعلة ويبقى الاحتقان.. وأنا كنت قبل اليوم أمثل النيابة في الجماعات القروية جميعها وأتحدث بصفة رسمية.. فهل مداخلتي اليوم رسمية؟ وشكرا.

السيد العربي السطى، عضو المجلس:

السيد الرئيس، ونحن نناقش أهمية الاتفاق مع المديرية الإقليمية للتربية الوطنية.. ليس هم من في الحاجة إلينا دائما. فنحن كذلك نحتاج إليهم.. أنا يظهر لي أن فضاءات المؤسسات التعليمية إذا ما فتحت في وجه أبناء هذه المدينة فنحقق مجموعة من الاتفاقيات.. لا يمكن أن مجموعة من الفضاءات الممتازة، الممكن استغلالها أن تبقى خلف الأسوار وليس للسكان الحق في الولوج إليها. ولذلك أهمية هذه الاتفاقية، وتفعيلها بغض النظر عن الخطأ التقني كون ممثل النيابة لم يحضر أو.. وأظن أننا لا نستحق منا أن نذهب في اتجاه القطع معهم والسد عليهم لأنهم لم يبالوا بنا.. ولكن نسجل ملاحظتنا والاتفاقية ينبغي المصادقة عليها. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

تفضل الأستاذ جمال العلوي، الكلمة لكم.

السيد جمال العلوي أبو البركات، عضو المجلس:

شكرا السيد الرئيس، صحيح أنه وقع خطأ تقني. ولكن لا ينبغي أن نأخذ الأمور بحساسية مفرطة. فالتعليم ليس قضية لمديرية التربية الوطنية فقط.. التعليم هو قضية مجتمع.. فهذه المؤسسات هي مندورة لأبنائنا.. المجلس حينما يتدخل فيها فإن ذلك ليس للمدير الإقليمي أو لمؤسسة المديرية.. بل إنه يتدخل من أجل هؤلاء الأبناء.. ومشروعية الاتفاقية تستمد من الإطار القانوني للدولة، فالدولة المغربية صادقت على القانون الإطار.. وهذا الأخير يحدد أدوار الجماعات الترابية في المؤسسات

التعليمية، والميثاق الوطني للتربية والتكوين يتحدث صراحة على التدخلات الأساسية للجماعات التربية بالمؤسسات التعليمية. وبالتالي لا تأخذ الأمور بحساسية.. الاتفاقية أظن ينبغي أن تأخذ مسارها الصحيح.. وأنا للإشارة أشكر السيد رشيد الركراك على تعامله وتجاوبه مع مجموعة من المؤسسات التعليمية. وأطب منه مضاعفة المجهود.. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

أعطى الكلمة للسيد محمد المتوكي، وبعده السيد رشيد الركراك.

السيد محمد المتوكي، النائب الرابع للرئيس:

أنا أقول بأن ما لله وما لقبيصر لقيصر. بصراحة في هذه النقطة، المديرية قامت بمجهود كبير كي تكون هذه الوثيقة اليوم بين أيدينا. وقع خطأ تقني لا ندري انشغالات رئيس المصلحة المكلف بالملف.. ولكن أعتقد أن المديرية قامت بالمجهود اللازم بخصوص هذه الوثيقة.. وقع خطأ ينبغي التنبيه إليه، ولكن مضمون الاتفاقية، الأكيد أنه سيشكل قيمة مضافة للمجلس وللمديرية الإقليمية وشكرا.

السيد رشيد الركراك، النائب الخامس للرئيس:

أنا طالما أن الأستاذ أبو البركات لأمس الموضوع.. أريد أن أضع مكونات المجلس أمام الصورة.. ولذلك نقول لا يمر يوم دون أن نتدخل فيه في إحدى المؤسسات التعليمية. وهذه سابقة في تاريخ مدينة العرائش.. كانوا مديرين سابقين، ولكن التدخلات معهم لم تكن بهذا الشكل. فالسيد مشيخ كان مسؤولاً على قسم الأشغال ولكن كنا نتدخل باعتدال.. ولكن في هذه الفترة أحيانا نتدخل مرتين في اليوم وبنفس المؤسسة. فغدا لنا تدخل في إحدى المؤسسات، ويوم الإثنين كذلك.. ولذلك ومن أجل أن يطمئن الإخوان فالمكتب المسير دائما مع الأبناء المتمدرسين.. ولكن نحن كذلك لنا إكراهات.. لأنه أحيانا هذه المؤسسات العمل بها يكون على حساب أطراف أخرى بالمدينة ينبغي التدخل فيها وهي ذات أولوية.. خاصة وأن عدد الموظفين بالجماعة يتناقصون سنة لأخرى.. وحتى نضعكم في الصورة، ونحن مستعدون للتعاون معكم في أي دقيقة من دقائق التسيير بهذا القسم.. ولهذا ومع الإكراهات المتزايدة نطلب من المؤسسات التي تتقدم بطلباتها وتتاخر عن الاستجابة لها أن تلتزم لنا العذر.. فنحن مقبلون على الصيف، واليوم هناك زيارة للسيد وزير التربية الوطنية.. ولذلك أخبركم أن الأشغال كلها منسوبة على ذلك.. عند القاعة المغطاة.. ومع ذلك كان لدينا تدخل بجناب بيضاوة لتجنب كارثة بسبب تهور أحد المواطنين... نحن في تعاون دائم مع الجميع وجميع الملفات بقسم الأشغال مفتوحة للاطلاع عليها من كل عضو بالمجلس... نحن لا نخبي شيئا... وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للأستاذة نادية رحال، وبعدها الأستاذ أشلحي..

السيدة نادية رحال، عضوة المجلس:

تحية مجددا، ما أريد أن أضيف في الحقيقة حول الشراكة غير المباشرة وعلى مستوى التفعيل فهي توجد، ولا ينبغي سوى توثيقها.. ففي الحقيقة المجلس في صفة السيد رشيد الركراك، مشكورين جدا. ففي أي وقت احتجنا إليه كفدرالية إقليمية لجمعيات أمهات وآباء التلاميذ كان متجاوبا معنا.

قضية غياب ممثل المديرية الإقليمية للتربية الوطنية. نحن لا نعلم السبب، ولذلك ينبغي أن نلتمس الأعذار.. لكننا جميعا ننوب عن أبنائنا. وإذا ما كان البرلمانيون هم نواب الأمة، فنحن نواب ساكنة المدينة.. وقضية استغلال الفضاءات الرياضية بالمؤسسات التعليمية، ونظرا للضعف الاقتصادي للأسر، لما لا الجماعة تفكر في هؤلاء وتعمل مخيمات داخلية داخل هذه المؤسسات.. وشكرا.

(أثناء كلمة السيدة نادية رحال، يغادر السيد الرئيس القاعة، ويترأس الجلسة النائب الثاني السيد مصطفى البوزيدي).

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

شكرا الأستاذة نادية، وبالمناسبة اتصل بي قبل قليل السيد المدير الإقليمي، الحاضر في نشاط نهاية بطولة مسرح الطفل بمدينة القصر الكبير. وهو يبلغكم اعتذاره وهو متحمس لهذه الشراكة، ويقدم ملتمس للمجلس من أجل المضي قدما في إنجاز هذه الشراكة وأجدد اعتذاره وشكرا. والكلمة للسيد هشام أشلحي.

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس:

أنا أعتقد كي نربح هذه الشراكة ونجعلها ذات قيمة ونتجنب هذه التشاحنات أقترح أن المصادقة على هذه الشراكة نؤجلها إلى الجلسة القادمة.. أما وقد التحق بنا اللحظة السيد ممثل المديرية الإقليمية للتربية الوطنية فالقرار بيدكم.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الثاني للرئيس:

الكلمة للسيد السعيد بوشيبة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

نحن أيها الإخوة لسنا ضد الاتفاقية، ولا ضد التعليم وهذه أولا: الحاجة الثانية، الإخوة الذين يشتغلون في قطاع التعليم، وإذا ما كان لديهم إحراج. فنحن ليس لدينا أي إحراج.. نحن نقول: نحن كمجلس يجب أن نقف على مسافة واحدة مع جميع المصالح الخارجية. لا يمكن اليوم الذي يغيب فيه ممثلو الإسكان نلومهم.. ويوم يتغيب ممثلو الوكالة الحضرية نلومهم، ويوم تغيب مندوب الصيد البحري قام الاحتجاج على احتقار المجلس.. ولكن يوم تغيب مسؤولو التعليم؟؟. أيها الإخوان فنحن في شأن المؤسسات التعليمية دائما نلبي طلباتها ولا نقول لا في وجهها أبدا.. ونحن لسنا ضد الشراكة. ولكن، ينبغي التعامل على مسافة واحدة مع المصالح الخارجية.. ثانيا نحن كمجلس، حينما تطلبون منا الخدمات نقوم بها ونلبي طلباتكم، ولكن في المقابل عند عرض الاتفاقية لا نطلب نحن شيئا سوى الاحترام.. يعني أنا حز في نفسي ونحن فرحين كي نصادق على الاتفاقية، ونزيد من فتح المجال في التدخلات في المؤسسات التعليمية.. في المقابل نرى نوعا من احتقار المجلس من طرف المديرية.

(أثناء كلمة السيد السعيد بوشيبة يعود السيد الرئيس إلى ترأس الجلسة)

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:

أعطي الآن الكلمة للسيد ممثل المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية ...

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس، أولاً أبلغكم تحيات السيد المدير الإقليمي، في الحقيقة السيد المدير الإقليمي كان بوده أن يشارككم أشغال هذا المجلس، لكنه كما تعلمون هناك مجموعة من الالتزامات الإدارية الطارئة. والمتمثلة في حضوره ومشاركته في الانطلاقة الفعلية لمجموعة أوراق الاستشارة مع جميع القوى الحية بالمجتمع من أجل إعطائه وإعطاء عدد من الأنشطة حول المدرسة العمومية المغربية، مدرسة المستقبل. اليوم فالحقيقة النقطة المدرجة بجدول الأعمال وتخص المديرية هي اتفاقية الشراكة. هذه الاتفاقية بطبيعة الحال لها مجموعة من السياقات، وفي مقدمتها القانون الإطار 51-17 في مجموعة من بنوده ومواده يشير إلى الإلزامية، إلزامية الانفتاح على القوى الحية بالمجتمع وفي مقدمتها الجماعات الترابية. وهذا يجسده كذلك القرار العملي في إطار تتبع هذه الاتفاقية الخاصة بمنظومة التربية والتكوين التي تجسدها المديرية الإقليمية للعرائش مع مجموعة من الجماعات الترابية على مستوى إقليم العرائش. وبهذه المناسبة المدير الإقليمي ينوه بكل جسور التعاون والتواصل الحاصل بين المديرية الإقليمية وما بين الجماعة الترابية للعرائش. حيث الجماعة تشتغل على برنامج عمل كنا تقدمنا فيه للمجلس في إطار المساهمة في هذا المخطط...

من المداخل الأساسية لهذه الاتفاقية الإطار، هناك النموذج التنموي الذي يعتبر الشراكة مدخلا أساسيا لكل إصلاح وكل مخطط للتنمية. وبالتالي فهناك رغبة أكيدة للمديرية الإقليمية للعرائش في بلورة وعقد مجموعة من الاتفاقيات مع مختلف الشركاء وعلى رأسهم الجماعة الترابية للعرائش. وأعتقد أن هذه الاتفاقية التي يتم التصويت عليها اليوم في مجلسكم الموقر، ما هي إلا الخطوة الأولى من أجل بناء برنامج عمل سيكون بطبيعة الحال مشتركا. في إطار لجنه، وبالتالي هناك ملتصق من أجل تشكيل لجنة مشتركة ما بين جماعة العرائش وبين المديرية الإقليمية للعرائش، من أجل بناء برنامج عمل مشترك من أجل الارتقاء بالخدمات التي تقدمها المؤسسات التعليمية على مستوى الجماعة وأكتفى بهذا وشكرا.

السيد عبد المومن الصبيحي، رئيس المجلس:

شكرا للإخوة والسادة ممثلي المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية على هذه التوضيحات. وبطبيعة الحال بالنسبة إلينا نعتبر هذا مكسبا جديدا من مكاسب الجماعة فيما يتعلق بمأسسة العلاقة والشراكة للجماعة مع المديرية الإقليمية، وأعرض الاتفاقية للتصويت.

إذن عملية التصويت تسفر على النتائج التالية :

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 23
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 23
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 23 وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الكراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة - العربي السطي - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.

- عدد الاعضاء الراضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعون عن التصويت.....: لا أحد.

وبالتالي يصوت المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرّاش والجماعة الترابية للعرّاش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.

المرفقات

الجماعة الترابية

ⴰⵔⵎⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ
ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ
ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ
ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ
ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ
ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ ⴰⵎⴰⵏⴰⵏ



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتعليم الأولي والرياضة
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين
جهة طنجة تطوان الحسيمة
المديرية الإقليمية العرائش

اتفاقية شراكة إطار

بين

المديرية الإقليمية بالعرائش

و

الجماعة الترابية الحمراء بـسـسـس

المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من
جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية

ديباجة

- وفقا لأحكام الدستور المغربي لاسيما الفصلين 31 و32 منه والذي ينصان على وجوب ان تعمل كل من المؤسسات التعليمية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من الحق في الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج ودي جودة وكذا كون التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الاسرة والنولة؛
- وتجسيدا للإرادة السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وايده في جعل قطاع التربية والتكوين أولى الأولويات بعد الوحدة الترابية؛
- وتطبيقا لتوجهات الميثاق الوطني للتربية والتكوين الداعية إلى تشجيع كل الفعاليات للمساهمة في مجهودات التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته، بما في ذلك الجماعات الترابية؛
- ولتوصيات المجلس الأعلى للتربية والتكوين من خلال الرؤية الاستراتيجية الوطنية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2015-2030؛
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 الصادر في 25 من صفر 1397 الموافق 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل كما وقع تعديله وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.93.293 بتاريخ 19 من ربيع الثاني 1414 الموافق 06 أكتوبر 1993؛
- ومقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015؛
- وعلى القانون 112.14 المتعلق بتنظيم العائلات والاقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (الموافق ل 07 يوليو 2015) ؛
- وعلى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 ؛
- والقانون 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 مايو 2000) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.1604 الصادر في 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- والقانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 01-03؛
- والقانون الإطار 17.51 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.113 بتاريخ 07 دي الحجة 1440 الموافق ل 09 أغسطس 2019؛
- وعلى القانون 05.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الأولي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.201 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)؛
- وعلى المرسوم 2.02.376 الصادر في جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.04.675 الصادر في 23 دجنبر 2004؛

- وعلى المرسوم 2.02.382 الصادر في 17 يوليوز 2002 بشأن اختصاص وتنظيم وزارة التربية الوطنية؛
- والمرسوم رقم 2.20.472 الصادر بتاريخ 24 أغسطس 2021 حول دروس الدعم التربوي؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 01.16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة تطوان الحسيمة ومصالحها الإقليمية؛
- وعلى الدورية المشتركة بين وزارة الداخلية ووزارة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 11681 بتاريخ 06 يوليوز 2021؛
- وعلى القرار العملي 2 بتاريخ 12 أغسطس 2021، في شأن إحداث اللجنة الإقليمية للتبع ومواكبة تنفيذ اتفاقيات الشراكة مع الجماعات الترابية المرتبطة بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي؛
- والمذكرة الوزارية رقم 12 بتاريخ 28 فبراير 2004 بشأن الاعتراف بفضاءات المؤسسات التعليمية؛
- والمذكرة الوزارية رقم 2 بتاريخ 03 فبراير 2005 في شأن تأطير اتفاقيات الشراكة المبرمة من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومصالحها الإقليمية والمحلية؛
- والمذكرة الوزارية رقم 92 الصادرة بتاريخ 28 يوليو 2008 في شأن تأطير اتفاقيات الشراكة؛
- المذكرة الوزارية رقم 47/20 بتاريخ 18 شتنبر بشأن تفعيل أحكام القانون الإطار رقم 17-51 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي؛
- وعلى المذكرة الوزارية رقم 90/21 بتاريخ 06 أكتوبر 2021 بخصوص المذكرة التأطيرية في شأن تدبير مجالي التعاون والشراكة؛
- مراسلة الوزارية رقم 139/14 بتاريخ 20 أكتوبر 2014، في شأن تنظيم أنشطة داخل فضاءات مؤسسات التربية والتكوين العمومي من طرف هيئات أو أشخاص أجنب عن هاته المؤسسات؛
- واستحضارا للاختصاصات والمهام المخولة للجماعات الترابية في كل مجالات التنمية خصوصا المتعلقة بالتربية والتكوين
- وبناء على مداوات الجماعة الترابية العرائش في دورتها بتاريخ
- تم إبرام اتفاقية شراكة اطار بين :

تم إبرام اتفاقية شراكة بين

المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش وممثلة في شخص مديرها الإقليمي ويشار إليها بالطرف الأول؛

من جهة

- والجماعة الترابية العرائش وممثلة في شخص رئيسها ويشار إليها بالطرف الثاني.

من جهة أخرى

حيث اتفق الطرفان على ما يلي: المادة الأولى: الديباجة

تعتبر الديباجة جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع الاتفاقية الاطار

تتوخى هذه الاتفاقية الاطار وضع إطار للشراكة والتعاون بين المديرية الإقليمية بالعرائش والجماعة الترابية من أجل إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته بمؤسسات التعليم العمومي التابعة للمديرية الإقليمية والمتواجدة بتراب الجماعة الترابية..... .

المادة الثالثة: أهداف الاتفاقية ومجالات التعاون والشراكة

أ- أهداف الاتفاقية

تهدف هاه الاتفاقية إلى وضع إطار للشراكة والتعاون بين الطرفين المتعاقدين بغية إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته بالجماعة الترابية

ب- مجالات التعاون و الشراكة

- بناء ثانوية تأهيلية؛
- محاربة ظاهرة الهدر والتعثر المدرسي؛
- تأهيل فضاءات المؤسسات التعليمية التابعة للمديرية الإقليمية بالعرائش والمتواجدة بتراب الجماعة الترابية
- تخصيص أوعية عقارية لتوسيع العرض التربوي بالإقليم؛
- تفعيل الدعم التربوي والاجتماعي للتلميذات وتلاميذ المؤسسات التعليمية؛
- إحداث مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد بالترابي الجغرافي للجماعة؛
- تطوير بالتعليم الاولي والتعليم المدرسي الخصوصي؛
- تيسير عمليات التحاق الأطفال بأقسام التعليم الأولي وكذا التلميذات والتلاميذ بالمؤسسات التعليمية، مع توفير الخدمات الاجتماعية اللازمة؛
- تفعيل برامج التربية الدامجية (الولوجيات، المرافق الصحية...)
- تعزيز وتقوية النقل المدرسي لتشجيع تدرس الفتاة القروية؛
- توفير الأمن وتعزيز الحماية للمؤسسات التعليمية؛
- المساهمة في دعم الرياضة بصفة عامة و الرياضة المدرسية بصفة خاصة؛
- المساهمة في تنزيل برنامج الصيانة الوقائية للمؤسسات التعليمية؛

- الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات التربوية والثقافية لأقسام التعليم الأولي وللمؤسسة التعليمية عند تقديم طلبات الترخيص لمزاولة الأنشطة الاقتصادية بالمحيط الخارجي للمؤسسة، مع الحرص على عدم تعارض هذه الأنشطة مع الأهداف المنوطة بالمدرسة، وخاصة تلك المرتبطة بالجانب الأخلاقي والتربوي؛

المادة الرابعة: التزامات الطرفين

أ-التزامات المديرية الإقليمية

بموجب هذه الاتفاقية الإطار تلتزم المديرية الإقليمية بما يلي :

- تتبع تنفيذ البرامج المتفق عليها من الطرفين وتزويد الجماعة الترابية بتقرير مفصل حولها؛
- المساهمة في التكوين المستمر لفائدة أطر الجماعة الترابية حسب الإمكانيات المتاحة؛
- المساهمة في تأطير ورشات تحسيسية وثقافية واجتماعية لفائدة أطر الجماعة الترابية حسب الإمكانيات المتاحة؛
- المشاركة في تنشيط المهرجانات المنظمة من طرف الجماعة الترابية. حسب الإمكانيات المتاحة؛
- السماح للجماعة الترابية بتنظيم حملات التعبئة والتحسيس بالمؤسسات التعليمية مع إشراك الأسر والأطر الادارية والتربوية والتلاميذ والتلميذات وفق برنامج مشترك متفق عليه؛
- الترخيص للجماعة الترابية باستغلال فضاءات المؤسسات التعليمية وفق التشريعات والتنظيمات المعمول بها في هذا الإطار؛
- تسهيل الاتصال والتواصل بمصالح المديرية الإقليمية والمؤسسات التعليمية المتواجدة بتراب الجماعة وحث هذه الاخيرة على الانخراط الفعال في البرامج المشتركة بين الطرفين والتعريف بالأنشطة المقترحة؛
- التقييد بمقتضيات هذه الاتفاقية والقوانين العامة الجاري بها العمل.

ب-التزامات الجماعة الترابية

تلتزم الجماعة الترابيةبموجب هذه الاتفاقية الإطار بما يلي:

- دعم البنيات التحتية للمؤسسات التعليمية؛
- إصلاح وتأهيل وصيانة وتجهيز المؤسسات التعليمية لجعلها قطبا جذابا وفضاء مريحاً حسب الامكانيات المتاحة؛
- تخصيص أوعية عقارية لتوسيع العرض التربوي بالإقليم؛
- الانخراط في برنامجي محو الامية والتربية غير النظامية؛
- تقديم كل أشكال الدعم الممكنة لتوسيع عرض التعليم الأولي حسب الامكانيات المتاحة ؛
- تقديم كل أشكال الدعم الممكنة لتوفير المستلزمات والخدمات المواكبة للدخول المدرسي، من معدات مدرسية ومرافق صحية واجتماعية وتربوية وثقافية وفنية حسب الامكانيات المتاحة؛
- تعزيز النقل المدرسي لتشجيع التمدد؛
- دعم مراكز الفرصة الثانية الجيل الجديد بالترابي الجغرافي للجماعة؛

- المساهمة في برنامج الدعم التربوي والاجتماعي للتلميذات وتلاميذ المؤسسات التعليمية؛
- المساهمة في دعم الرياضة بصفة عامة و الرياضة المدرسية بصفة خاصة؛
- المساهمة في تنزيل برنامج الصيانة الوقائية للمؤسسات التعليمية؛
- التغلب على العوائق الجغرافية التي تحول دون تدرس المتعلمين والمتعلمات واقتطاعهم المبكر عن الدراسة؛
- دعم برامج التربية الدامجة بإحداث أو تأهيل الولوجيات والمرافق الصحية؛
- تعزيز الأمن لحماية المحيط المباشر لبنيات التعليم الأولي وبنيات المؤسسات التعليمية؛
- ضرورة الحصول على ترخيص من الاكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة تطوان الحسيمة عند كل تغطية إعلامية؛
- التقيد بمقتضيات هذه الاتفاقية والقوانين العامة الجاري بها العمل.

المادة الخامسة : اليات التنفيذ والتتبع والتقييم

لتتبع وتنفيذ هذه الاتفاقية الإطار، تحدث لجنة مشتركة مكونة من عدد متساو من ممثلي الجماعة الترابية...والمديرية الإقليمية للتربية والتكوين بالعرائش؛
تجتمع هذه اللجنة مرتين في السنة على الأقل وكلما دعت الضرورة لذلك، وتناط بها مهام تتبع إنجاز أهداف هذه الاتفاقية وتقييمها.

تقوم اللجنة بصياغة تقرير دوري حول حالة البرنامج يرفع لسلطات الوصاية المعنية.

المادة السادسة: مدة الاتفاقية الإطار

يتم إبرام هذه الاتفاقية الإطار لمدة (3) ثلاث سنوات دراسية قابلة للتجديد بعد اتفاق الطرفين.

المادة السابعة: حل الخلافات

يتم حل الخلافات الناجمة عن تأويل أو تنفيذ بعض مقتضيات هذه الاتفاقية الإطار وديا وبالتوافق بين الطرفين وفي حالة تعذر التسوية الحبية يتم اللجوء الى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة تطوان الحسيمة والسيد عامل إقليم العرائش.

المادة الثامنة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل بعض مقتضيات مواد هذه الاتفاقية الإطار عند الضرورة باتفاق بين الطرفين وتدون التعديلات في ملاحق موقعة تلتحق بهذه الاتفاقية.

المادة التاسعة: فسخ الاتفاقية

في حالة عدم التزام أحد الطرفين بتعهداته، يتم إخبار الطرف المخل بالتزاماته خلال شهر، وفي حالة انصرام هذه المدة دون وفائه بالتزاماته يحق للطرف الآخر فسخ الاتفاقية الإطار. غير أن هذا الفسخ لا يكون ساري المفعول إلا عند نهاية السنة الدراسية، وبعد اتمام المشاريع الموجودة في طور الإنجاز.

المادة العاشرة: تنفيذ الاتفاقية الإطار

تدخل هذه الاتفاقية الإطار حيز التنفيذ بعد التأشير عليها من طرف السيد عامل الإقليم والسيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة: طنجة- تطوان- الحسيمة.

حرر بالعرائش في أربع نظائر أصلية بتاريخ

السيد مدير الإقليمي	السيد رئيس الجماعة الترابية
 محمد البعلبي	
مصادقة السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة طنجة تطوان الحسيمة	
السيد عامل الإقليم	



مقرر النقطة السادسة عشرة



المقرر عدد 38 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

▪ عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 23

▪ عدد الأصوات المعبر عنها.....: 23

▪ عدد الأعضاء الموافقين.....: 23، وهم السادة والسيدات:

- عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - لحسن الشاوي - إكرام عمّة - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة - العربي السطي - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - فاطمة القنبوعي - نادية رحال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.

▪ عدد الأعضاء الراضين.....: لا أحد

▪ عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة إطار بين المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش حول المساهمة في إنجاز المشاريع الرامية إلى الارتقاء بمستوى التربية والتكوين والرفع من جودته ونجاعته على صعيد الجماعة الترابية.

نائب كاتبة المجلس




رئيس المجلس




النقطة السابعة عشرة:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.



النقطة السابعة عشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس

بالنسبة للنقطة السابعة عشرة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

هل يوجد معنا ممثلا للجمعية، إذا لم يكن هناك ممثل للجمعية فأعرض النقطة للتأجيل إلى دورة لاحقة.

إذن عملية التصويت على تأجيل النقطة جاءت كما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 23
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 23
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 23 وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك - فاطمة شهر - هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي - نجية اجبارة - العربي السطي - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات - فاطمة القنبوعي - نادية رجال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.

- عدد الاعضاء الراضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعون عن التصويت.....: لا أحد.

وبالتالي يصوت المجلس بالإجماع على تأجيل النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش، إلى دورة لاحقة.

وبهذا نكون قد استكملنا جدول أعمال هذه الجلسة. مرة أخرى أحييكم على سعة صدركم وعلى إنجاح هذه الجلسة، وشكرا لكم، وإلى الجلسة القادمة بحول الله.

المرفقات



اتفاقية للتعاون
بين
جماعة العرائش
وجمعية إفاسن إسرحن
للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرانش

في إطار بلورة السياسة المتبصرة للدولة من أجل النهوض بالثقافة الأمازيغية وترسيخها ودسترتها، ودعمًا لروح المقاربة التشاركية، وتشجيع العمل المشترك، وفي أفق توطيد روابط الشراكة والتعاون بين جمعية إفاسن اسرحن بالعرائش والمجلس البلدي بالعرائش.

واعتبارًا للدور الأساسي والرسالة الحضارية للمجتمع المدني عموماً ولجمعية إفاسن اسرحن على وجه الخصوص، ورغبة في خلق شراكة حقيقية بين الطرفين، والتي ستساهم في تحقيق الأهداف المشتركة، فإن جمعية إفاسن اسرحن ممثلة في شخص رئيسها السيد الحسين الصبان كطرف والجماعة الترابية لمدينة العرائش الكائن مقرها بتجزئة المغرب الجديد بالعرائش، ممثلة في شخص رئيس مجلسها السيد عبد المومن صبيحي كطرف ثاني.

نتوخى من هذه الاتفاقية ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تشجيع التعاون والعمل المشترك بين الطرفين في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

كما تهدف هذه الاتفاقية أساساً إلى تحقيق أهداف المشروع التنموي الجديد والتنمية المستدامة لمدينة العرائش وساكنتها.

المادة الثانية: مدة الاتفاقية

تحدد مدة هذه الاتفاقية في ست سنوات تجدد تلقائياً وتدخل حيز التنفيذ ابتداءً من تاريخ التوقيع والتأشير عليها.

المادة الثالثة: مجالات التعاون

تسعى كل من جماعة العرائش، وجمعية إفاسن اسرحن بالعرائش إلى تكثيف التعاون في مجالات التنمية والثقافة الأمازيغية، من خلال التكوين والتوعية والتحسيس، بالإضافة إلى نشر المعرفة والثقافة حسب الإمكانيات المتوفرة لكل طرف.

المادة الرابعة: أشكال التعاون

تشتمل أشكال التعاون في هذه الاتفاقية على:

1. تدريس اللغة الأمازيغية لكل الأعمار وجميع المستويات من داخل جمعية إفاسن اسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

2. تقديم دورات تكوينية في اللغة الأمازيغية لفائدة موظفي الجماعة، وتنظيم ندوات فكرية حول كل ما يتعلق بالثقافة الأمازيغية.
3. صناعة الثقافة الأمازيغية لما لها من دور في التنمية (المسرح الأمازيغي، الشعر، المسرح، القصة القصيرة، وكل ما يتعلق بالإبداع الفني والثقافي الأمازيغي).
4. التكوين في اللغات الحية (العربية، الفرنسية، الإنجليزية، الألمانية، الهولندية).
5. تنظيم دورات تكوينية لتنمية قدرات الشباب في مجال الإعلام والتواصل.
6. إنجاز ندوات ولقاءات لفائدة الطرفين حسب الإمكانيات المتوفرة لكل من الجمعية والجماعة.

المادة الخامسة: كفاءات تفعيل الاتفاقية

من أجل تفعيل أشكال التعاون المشار إليها في المادة الرابعة:

يتم تشكيل لجنة مكونة من الطرفين تعمل على:

- المصادقة على الأنشطة المقترحة.
- مراقبة وتتبع إنجاز الأنشطة.
- إعداد تقارير حول مختلف جوانب ومراحل الأنشطة المنجزة.
- إيجاد الحلول للمشاكل الطارئة.

المادة السادسة: التزامات الطرفين.

من أجل تنزيل الاتفاقية على أرض الواقع وتحقيق الأهداف المسطرة، تلتزم جمعية إفاسن إسرحن بالعمل على تحقيق جميع أشكال التعاون المنصوص عليها بالمادة الرابعة.

كما تلتزم جماعة العرائش ب:

- توفير دعم مالي سنوي من ميزانيتها في إطار الدعم المقدم للجمعيات.
- الترخيص باستغلال المقرات السوسيو ثقافية للجماعة حسب الظروف.

- المادة السابعة: القوانين الجاري بها العمل

كل أنواع وأشكال التعاون التي تتضمنها هذه الاتفاقية تتم وفق القوانين والقرارات المنظمة الجاري بها العمل.

المادة الثامنة: صلاحية وتعديل وإنهاء الاتفاقية

يمكن تعديل هذه الاتفاقية بموجب طلب موجه من أحد الطرفين. كما يمكن توقيف العمل بأحكامها بموجب إشعار من أحد الطرفين قبل ثلاثة أشهر من انتهائها دون أن يمس قرار التوقيف أنشطة التعاون التي هي في طور الإنجاز.

حررت هذه الاتفاقية بالعرائش

رئيس جماعة العرائش

السيد عبد المومن صبيحي

رئيس جمعية إفاسن إسرحن

للتنمية والثقافة الامازيغية بالعرائش

السيد الحسين الصبان

تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش



مقرر النقطة السابعة عشرة



المقرر عدد 39 / 2022 بتاريخ 26 ماي 2022

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن
إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

• إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2022 خلال جلسته
الثانية المنعقدة بتاريخ الخميس 25 شوال 1443 الموافق ل 26 ماي 2022.
• وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43
منه.
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة
العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة الأمازيغية بالعرائش.

• وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
• وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

• عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 23
• عدد الأصوات المعبر عنها.....: 23
• عدد الأعضاء الموافقين.....: 23 وهم السادة والسيدات:
عبد المومن صبيحي - مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الكراك - فاطمة شهبر -
هيام الكلاعي - محمد براد - عمر الكموني - لحسن الشاوي - إكرام عمه - فاطمة القنبوعي - منير بوملوي -
نجية اجبارة - العربي السطي - محمد المزوري - كوثر العمالي - أنوار كرمون - جمال العلوي أبو البركات -
فاطمة القنبوعي - نادية رحال - نجاة موعلي - هشام أشلحي.

• عدد الاعضاء الراضين.....: لا أحد
• عدد الممتنعون عن التصويت.....: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة
والمصادقة على اتفاقية للتعاون بين جماعة العرائش وجمعية إفاسن إسرحن للتنمية والثقافة
الأمازيغية بالعرائش. وذلك بتأجيل النقطة إلى دورة لاحقة.

نائب كاتبة المجلس

محمد براد



رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي



دورة: عادية
جلسة: غير مفتوحة



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

محضر الدورة العادية

لشهر ماي 2022

الجلسة الثالثة

الثلاثاء 31 ماي 2022





محضر أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2022

عملا بمقتضيات المادة 33 و المادة 46 من القانون التنظيمي عدد 113.14 المتعلق بالجماعات، عقد مجلس جماعة العرائش أشغال الجلسة الثالثة من الدورة العادية لشهر ماي 2022، وذلك يوم الثلاثاء 30 شوال 1443 الموافق ل 31 ماي 2022، في الساعة الثالثة (15.00) مساء بقاعة الإجتماعات بمقر جماعة العرائش الكائن بشارع السوسن بتجزئة المغرب الجديد، برئاسة السيد عبد المومن صبيحي رئيس مجلس جماعة العرائش، وبحضور السيد محمد أديب برادة باشا مدينة العرائش. وقد خصصت هذه الجلسة جميعها لتقديم الإجابة على الأسئلة الكتابية الواردة على رئاسة المجلس، طبقا لمقتضيات المادة 13 من النظام الداخلي للمجلس.

قائمة كشف الحضور

- العدد القانوني لأعضاء المجلس : (35)
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (35)
- عدد الأعضاء الحاضرين : (21)

وهم السيدات والسادة:

- | | |
|--------------------------|---------------------|
| رئيس المجلس : | 1. عبد المومن صبيحي |
| النائب الثالث للرئيس : | 2. السعيد بوشيبة |
| النائب الرابع للرئيس : | 3. محمد المتوكي |
| النائب الخامس للرئيس : | 4. رشيد الركراك |
| النائبة السادسة للرئيس : | 5. فاطمة شهبر |
| النائبة السابعة للرئيس : | 6. هيام الكلاحي |
| نائب كاتبة المجلس : | 7. محمد براد |
| عضوة المجلس : | 8. فاطمة بن حمدان |
| عضو المجلس : | 9. لحسن الشاوي |
| عضو المجلس : | 10. حميد العالي |
| عضوة المجلس : | 11. إكرام عمة |
| عضوة المجلس : | 12. نجية اجبارة |
| عضوة المجلس : | 13. فاطمة القنبوعي |
| عضو المجلس : | 14. محمد الرزامي |
| عضو المجلس : | 15. العربي السطي |
| عضوة المجلس : | 16. كوثر العمالي |
| عضوة المجلس : | 17. سميرة اليملاحي |
| عضو المجلس : | 18. محمد المزوري |

19. أنوار كرمون : عضو المجلس
 20. هشام أشلحي : عضو المجلس
 21. نجاة موعلي : عضوة المجلس

• عدد الأعضاء الغائبين بعذر: (00)

• عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: (14) وهو السيد:

22. عبد الإله الحسيسن : النائب الأول للرئيس
 23. مصطفى البوزيدي : النائب الثاني للرئيس
 24. خديجة سلالي : كاتبة المجلس
 25. عمر الكموني : عضو المجلس
 26. عبد العالي الزيتوني : عضو المجلس
 27. فاطمة القنبوعي : عضو المجلس
 28. سليمان الفرجاني : عضو المجلس
 29. منير بوملوي : عضو المجلس
 30. نور السعيد الوغليضي : عضو المجلس
 31. مشيح القرقرري : عضو المجلس
 32. نادية رحال : عضوة المجلس
 33. الزهرة لحيان : عضوة المجلس
 34. محمد هلال : عضو المجلس
 35. جمال العلوي أبو البركات : عضو المجلس

وحضر عن باشوية العرائش السيد:

- ميلود أسطيط : عن قسم الجماعات الترابية بباشوية العرائش

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

- عبد السلام الصروخ : مدير المصالح المكلف
 • محمد البشير : رئيس مصلحة شؤون المجلس
 • ليلي بوحوبيك : رئيسة القسم الثقافي والاجتماعي والرياضي
 • ادريس الشوع : رئيس القسم الاقتصادي والشرطة الإدارية
 • امحمد عشاوي : رئيس قسم المرافق العمومية
 • نجاة احمايمو : عن مديرية المصالح
 • جلول البقالي : رئيس قسم الموارد البشرية
 • رجاء فضولي : عن مصلحة شؤون المجلس.
 • عبد الله ميوري : رئيس قسم التعمير



جدول أعمال الجلسة الثالثة للدورة العادية لشهر ماي 2022

تقديم الإجابة عن الأسئلة الكتابية التالية الواردة على رئاسة المجلس طبقا للمادة 46 من القانون
التنظيمي 113.14

السؤال الأول: ماهي الوضعية القانونية لأسواق اجنان فرانسيس ووضعية الباعة المستفيدين منه وكيف يتم تحديد لوائح المستحقين للاستفادة؟

السؤال الثاني: ما هي الإجراءات التي اتخذتم أو الإجراءات التي تنوون اتخاذها في حق الأكشاك التي تم توزيعها بطرق غير قانونية في عمر المجلس السابق؟ وما هو العدد الحقيقي لهذه الأكشاك وهوية المحظوظين الذين استفادوا منها وأماكن وجودها؟ وكيف تستطيع بعض هذه الأكشاك أن تتحول إلى مقاهي ومطاعم تتوسع كيفما تشاء في استغلال الملك العام دون حسيب ولا رقيب؟

السؤال الثالث: ماهي الإجراءات التي تعتمرون اتخاذها في شأن فوضى استغلال الأكشاك المتواجدة في الشرفة الأطلسية والتي أصبحت تشوه المنظر العام لأهم فضاءات المدينة؟

السؤال الرابع: بلغنا أن مكتب المجلس الحالي ماض في تفريخ المزيد من الأكشاك في مختلف النقاط الرئيسية بالمدينة دون وجود أي حاجة ملحة لإحداث مثل هذه الأكشاك، فهل تستطيعون تنوير المجلس، ومن خلاله الرأي العام المحلي، بما تنوون القيام به في هذا الموضوع؟

السؤال الخامس: ما مصير القاعة المغطاة بلايبكا التي توقفت فيها الأشغال ولم تكتمل لحد الآن؟

السؤال السادس: بعد اكتمال المركب الثقافي لباب البحر والقاعة المغطاة بالمغرب الجديد، ماذا تنتظرون لتهيئة الفضاء الخارجي لهاتين المنشأتين؟

السؤال السابع: ما مصير منطقة الأنشطة المهنية الملوثة بمنطقة الملاح ومصير مشروع سوق الجملة؟

السؤال الثامن: تداول الإعلام المحلي والوطني الحالة الكارثية التي آلت إليها غابة لابيبكا من رمي الأزبال ومخلفات البناء والقطع الجائر للأشجار بشكل يومي بدون حسيب ولا رقيب، الذي يهدد هذا الموروث البيئي.

وعليه نسائلكم عن الإجراءات الاستعجالية التي تعتمزم الجماعة اتخاذها لوقف الاعتداء الصارخ على هذا المنتزه الغابوي وتنظيفه.

السؤال التاسع: تلعب ملاعب القرب دورا مهما في تعزيز مواهب الشباب وصقل طاقاتهم الممارسة الرياضية داخل الأحياء، على اعتبار أن الرياضة مدرسة لتحقيق الاندماج الإيجابي داخل المجتمع.

لذلك نسائلكم عن الإجراءات التي تعتمزم الجماعة اتخاذها لصيانة ملاعب القرب الموجودة والتي تعاني التخريب والإهمال، وعن حرمان بعض الأحياء الشعبية من ملاعب القرب ونخص بالذكر الحي الجديد (كليطو).

السؤال العاشر: ما هو مصير قاعة السينما أبيينيدا والمحطة الطرقية القديمة، علما أن موضوعهما سبق تداوله بدورات المجلس السابق؟

السؤال الحادي عشر: تعتبر ساحة التسامح فضاءا مميزا بمدينة العرائش، يكرس لمبدأ التعايش الديني والعيش المشترك، هذه الساحة التي لم يمض على تدشينها سوى بضع سنوات، أصبحت اليوم في حالة متردية بسبب تراكم الأتربة وتجمع المياه الأسنة، ومرتعا علنا للمدمنين، وعليه نساثلكم عن التدابير المقرر اتخاذها من أجل الصيانة الدورية لما تضرر من مرافق ساحة التسامح (النافورة) وكذا على مستوى النظافة والمراقبة.

السؤال الثاني عشر: سؤال حول تفعيل القرار البلدي الدائم رقم 159 بتاريخ 30 شتنبر 1986 المتعلق باللون الرسمي للمدينة (أبيضن أزرق سماوي).

السؤال الثالث عشر: سؤال حول موقف الحافلات الحضرية، حيث إن موقفها الحالي بشارع إفريقيا يسبب فوضى عارمة وعرقلة كبيرة لحركة السير خصوصا بمدار 20 غشت ومدار ابن الخطيب. وحيث أننا مقبلون على موسم الصيف الذي تتضاعف فيه أعداد الحافلات، علما أنه من المنتظر أن يكون موسما استثنائيا هذه السنة بعد الجائحة. لذلك نساثلكم حول تصوركم لموقف بديل لا يسبب في اختناق المدينة.

السؤال الرابع عشر: حول تأهيل الشاطئ الصخري القوس والماء الجديد، حيث أن هذا الأخير يعرف إقبالا كبيرا من المصطافين في فصل الصيف بالرغم من افتقاده لأدنى شروط السلامة من مسالك وامن وسباحين منقذين فما هو تصوركم لذلك.



السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

مساء الخير، السيد الباشا، السادة والسيدات أعضاء المجلس، الحضور الكريم، نفتح الجلسة الثالثة والأخيرة من الدورة العادية لشهر ماي 2022، والمخصصة للأسئلة الكتابية التي توصلنا بها. وأعطي الكلمة لصاحب السؤال الأول السيد العربي السطي فليتفضل مشكوراً.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، إذا سمحتم قبل أن أطرح سؤالي الأول، عندي إحاطة صغيرة إذا سمحتم، وتتعلق بالجلسة السابقة من دورة ماي 2022 والتي مرت في ظروف حضرناها جميعاً، واستغلت في شيتين: الشيء الأول فيها: هو أنه في نفس اليوم الذي انقضت الجلسة يتم معاقبة مستشارة بالتنقيل التعسفي لزوجها.. صدمت من هذا السلوك ولم أكن أتوقعه منك.. ومهما كانت الظروف فالترامن في نفس اليوم ليس بريئاً، وبالتالي أدعوك أن تراجع فوراً عن هذا القرار التعسفي.

هذا من جهة، من جهة ثانية: إحدى النقاط في جدول الأعمال التي صوتنا عليها جميعاً بالتأجيل وتتعلق بتحويل 100 ألف درهم. صوتنا عليها بالإجماع، وأستغرب أنه معنا مستشارين نواب للرئيس يصرحون بأن المعارضة هي من رفضت جمع الكلاب الضالة بالمدينة. مع العلم أننا اتفقنا في جو أخوي أن نشكل لجنة البيئة والسلامة الصحية، ونشتغل جميعاً كي نهئى التصور الصحيح لهذا الموضوع، حتى تكون المعالجة الصحيحة، ولكن فوجئنا بان العديد من الأعضاء خرجوا ليحملوا المعارضة التأجيل رغم أنه كان تأجيلاً جماعياً اقتنع به جميع أعضاء المجلس بما فيهم المسيرين.

وأرجع إلى السؤال الأول: ماهي الوضعية القانونية لأسواق اجنان فرانسيس ووضعية الباعة المستفيدين منه وكيف يتم تحديد لوائح المستحقين للاستفادة؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

جواباً على سؤالكم:

- بالنسبة للوضعية القانونية لأسواق جنان فرانسيس: عملت الجماعة على اتخاذ جميع المساطر الادارية لنزع ملكية القطع الارضية بجنان فرانسيس: البحث العمومي، النشر في الجريدة الرسمية، وضع مشروع مقرر التخلي عن القطع الأرضية موضوع نزع الملكية بمطلب التحفيظ للقطعة الارضية، إحالة الملف إلى الجهات المختصة قصد التأشير عليه.

2- وضعية الباعة المستفيدين: نخبركم بأنه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تمت مصادقة عليه خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 21 يناير 2014 على مشروع احداث سوق نموذجي بالحي المستهدف كليطو الكواش، في إطار برنامج محاربة الاقصاء الاجتماعي بالمجال الحضري عبر دعم الولوج الى التجهيزات والخدمات الاجتماعية الاساسية بشراكة مع المجلس الجماعي، أخبركم أن الجماعة

تسلمت بتاريخ 24 نونبر 2021 ملف الأسواق النموذجية بجنان فرانسيس بما فيها لوائح المستفيدين التي كانت كالتالي:

السوق	عدد المحلات	عدد المستفيدين	عدد الشاغرة	المحلات
البركة	221	221	0	
المتلاشيات	294	294	0	
الخضر والفواكه	384	378	6	الخضر والفواكه
	34	34	0	الدجاج
	64	64	0	السمك
	12	12	0	التوابل
	12	12	0	المطاعم

رئاسة المجلس الجماعي عملت لحد الآن على إصدار 110 عقد كراء للمحلات التجارية سوق البركة.
 3- تحديد لوائح المستحقين للاستفادة: أما فيما يتعلق بباقي المربعات الشاغرة لبيع الاواني المنزلي والملابس المستعملة وعددها 190 سيتم تحديد لوائح المستفيدين كالتالي:

- الباعة الذين أدوا حصص المساهمات في مشروع الاستفادة من السوق النموذجي لبيع الاواني والملابس المستعملة ولم تشملهم الاستفادة.
- الباعة الذين يتوفرون على أمر أداء حصص المساهمات في مشروع الاستفادة من السوق النموذجي لبيع الاواني والملابس المستعملة ولم يؤدوها نظرا لإغلاق الحساب البنكي،
- المستفيدين من سوق النصر الذين تم ترحيلهم الى سوق جنان فرانسيس،
- الذين كانوا يشتغلون بالمحطة الطرقية القديمة،
- باقي المحلات سيتم توزيعها بتنسيق وياشراف السلطة المحلية.

والكلمة للسيد العربي السطي في إطار التعقيب:

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

كما تعلمون أن عقود الكراء التي تجمع الجماعة مع المستفيدين بالسوق المركزي. هذه العقود كي يتم الإفراغ فيها ينبغي الحصول على حكم قضائي.. وبالتالي عملية الاستفادة وربطها بعقود الكراء عملية تعقد السير العادي للسوق. كان من الأجدر أننا نعمل قرارات للاستفادة التي يمكن أن تسحب في حالة عدم التزام المستفيد بالشروط التي تحددها الجماعة. أما عقود الكراء فالمسطرة الوحيدة هي اللجوء إلى القضاء وهذا يعقد الأمر. المسألة الثانية هو سوق البركة بجنان فرانسيس والخاص بالملابس. مسألة مهمة نريد منكم السيد الرئيس أن تقفوا عليها وهي: من يسير هذا السوق؟ هل الجماعة أم الجمعية أم شخص ما؟ لأن هناك من يسمي نفسه مديرا للسوق، وهذا في علمكم السيد الرئيس. وهناك من يتوسط بين الناس في التنازلات وهذا في علمكم السيد الرئيس.. ولهذا نطلب منكم السيد الرئيس اتخاذ الإجراءات التي تحمي المستفيدين، وتحمي الجماعة كذلك في حقوقها في التدبير الجيد لهذه الأسواق النموذجية وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد السعيد بوشيبة في إطار التعقيب.

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد العربي.. فيما يخص عقود الاستفادة وعقود الكراء.. ليس هناك شيء اسمه عقد الاستفادة.. هناك نوعين من العقود: عقد الكراء وعقد الاستغلال.. في الملك العام الجماعي تنجز عقود الاستغلال وفي الملك الخاص الجماعي تنجز عقود الكراء. وبالتالي فكيفما نحن نبحث عن حقوق الجماعة، ينبغي أيضا أن نبحث عن حقوق المواطنين فيما يتعلق بالسجلات التجارية وعدد من الوثائق الأخرى التي تؤمن محلاتهم. فاعتبر أنه من حقوق المواطنين هو أنهم ينبغي أن يمنحوا عقود الكراء في الملك الخاص الجماعي.

وفيما يخص تدبير سوق البركة. الجماعة قامت بتعيين مدير للسوق وهذه العملية في طور التنزيل. وهو من موظفي الجماعة. أما عملية التنازلات فنحن واضحين من العملية. لأي شخص أراد أن يقوم بمسطرة التنازل من هذا النوع، ينبغي أن تقام بشكل قانوني. ولحد الساعة لا توجد أي عملية لتغيير عقود الكراء أنجزت لدينا داخل قسم الممتلكات خلال هذه المرحلة. للإشارة فهذا السوق عرف فوضى عارمة، وعرف استغلالا انتخابويا خلال المرحلة الفارطة وشكرا السيد الرئيس.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر إلى السؤال الثاني خلال هذه الجلسة والكلمة للأستاذ هشام أشلحي.

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس:

ما هي الإجراءات التي اتخذتم أو الإجراءات التي تنوون اتخاذها في حق الأكشاك التي تم توزيعها بطرق غير قانونية في عمر المجلس السابق؟ وما هو العدد الحقيقي لهذه الأكشاك وهوية المحظوظين الذين استفادوا منها وأماكن وجودها؟ وكيف تستطيع بعض هذه الأكشاك أن تتحول إلى مقاهي ومطاعم تتوسع كيفما تشاء في استغلال الملك العام دون حسيب ولا رقيب؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالرجوع الى رخص استغلال الأملاك الجماعية العامة مؤقتا بواسطة أكشاك ممنوحة من طرف المجلس الجماعي للعرائش ابتداء من ولايته في 2015، أعرض عليكم عناصر الجواب عن السؤال المطروح، حيث نسجل أن المجلس الجماعي منح خلال ولايته حسب الجدول أدناه عدة رخص استغلال الملك العمومي بواسطة أكشاك دون اقامة بناء،

ملاحظة	تاريخ منح الرخصة	عدد الأكشاك الموضوعة	عدد رخص وضع الأكشاك الممنوحة	الصفة الاستفادة
1 تم توقيفه نظرا لمخالفته رخصة الاستغلال الممنوحة له وهو اقامة الكشك بالبناء	2020/02/18 2020/01/02 2020/08/24	1	3	الشباب العاطل وحاملي الشهادات
	21/10/2019	1	1	الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة
2 مكاتب مهجورة شيدت من طرف الجماعة لمدة تزيد عن 30 سنة،	2019/07/15 27/06/2019 14/10/2020	0	5	المعوزين والفئات التي توجد في وضعية هشاشة التي تم

	28/10/2020 2020/08/26			تعويضها عن حق الاستغلال بالمحطة الطرقية القديمة طبقا للمقرر 2020/293
المنجزة من قبل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	طلب العروض اثمان مفتوح بتاريخ 2016/07/14	5	5	في إطار صفقة عمومية مبنية على كناش التحملات مؤشر عليه من طرف سلطة المواكبة
كشك صغير مساحته 1.80 م م أنشئ أزيد من 30 سنة	2020/06/26	1	2	تحويل الاسم أو الموقع

بالرجوع الى رخص استغلال الأملاك العامة مؤقتا بواسطة كشك، نسجل أن المجلس الجماعي منح رخص استغلال الملك العمومي بواسطة كشك دون اقامة بناء، طبقا: لأحكام المادة 100 من القانون التنظيمي 14/113، وإلى الأشخاص الذين تتوفر فيهم المواصفات التالية: حاملي الشهادات، الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، المعوزين والفئات التي توجد في وضعية صعبة والذين كانوا يشغلون بالمحطة الطرقية القديمة، وبناء على محضر لجنة معاينة واختيار أماكن وضع الاكشاك بالمدينة بتاريخ 2019/07/01

- نستخلص من هذا الجرد ان المجلس الجماعي السابق منح 5 اكشاك في إطار صفقة عمومية، رخصة 1 كشك بالمنزه الأوسطال 0 ل احد حاملي الشهادات معطل، رخصة كشك 1 ل احد الاشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة قرب الملحقة الادارية 5

2- الاجراءات التي تنوي رئاسة المجلس الجماعي اتخاذها بالنسبة لجميع الأكشاك بالمدينة: إن رئاسة المجلس الجماعي راسلت السلطة المحلية لتمكينها من جميع الأكشاك الكائنة بالجماعة قصد التداول بشأنها واتخاذ مقرر جماعي.

3- تحويل بعض الأكشاك الى مطاعم ومقاهي: بالنسبة للشرفة الاطلسية فان رئاسة المجلس أصدرت قرار بإزالة جميع الموضوعات بمحيط الأكشاك منها الكراسي والطاولات، بالنسبة للكشك الكائن بغابة الأوسطال وفق الرخصة المؤقتة التي حصل عليها المعني بالأمر، لبيع المأكولات الخفيفة والمشروبات ونظرا لخصوصيات هذا النشاط الذي يحتاج إلى "طراسة" لوضع كراسي وطاولات، ونظرا لتواجد هذا الكشك بواجهة الجامعة، فإن الجماعة راسلت المعني بالأمر قصد تنقل الكشك مسافة 150 متر وفق المساحة التي كانت مخصصة له سابقا. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر إلى السؤال الثالث والكلمة للسيد محمد المزوري.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

ماهي الإجراءات التي تعتمرون اتخاذها في شأن فوضى استغلال الأكشاك المتواجدة في الشرفة الأطلسية والتي أصبحت تشوه المنظر العام لأهم فضاءات المدينة؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة لأكشاك الشرفة الأطلسية: الجماعة اتخذت جميع الإجراءات الجاري بها العمل لإرجاع أكشاك الشرفة الأطلسية الى حالتها الأصلية بما فيها:
توجيه إعدار بالامتثال لكناش التحملات وقرار الاستغلال.
إصدار قرار يقضي بإلغاء جميع الرخص الاستثنائية المسلمة لمستغلي الأكشاك، وإزالة جميع الموضوعات بالكشك وبمحيط الكشك.
والكلمة للسيدة سميرة اليملاحي من أجل إلقاء السؤال الرابع

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

بلغنا أن مكتب المجلس الحالي ماض في تفريخ المزيد من الأكشاك في مختلف النقاط الرئيسية بالمدينة دون وجود أي حاجة ملحة لإحداث مثل هذه الأكشاك، فهل تستطيعون تنوير المجلس، ومن خلاله الرأي العام المحلي، بما تنوون القيام به في هذا الموضوع؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

مسالة الترخيص بمزيد من الأكشاك بالمدينة: هي مسالة تعويض بعض مستغلي الأكشاك الذين تعرضوا للضرر من جراء إزالة أكشاكهم: كالكشك الواقع بحديقة الطوري، الكشك الواقع قرب مقر الجماعة، الكشك الواقع بشارع المهدي بن تومرت، والكشك الواقع بحديقة المغرب الجديد.
باقي مواقع الأكشاك التي كانت مقترحة وهي 5 كانت سيتم كرائها عن طريق طلبات العروض طبقا لمقتضيات المرسوم 349. 12. 2 الصادر في 08 جمادى الاولى الموافق 20 مارس 2013 المتعلق بشروط وأشكال إبرام صفقات الدولة والمقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتديورها، والقانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

بالنسبة للسؤال الخامس: ما مصير القاعة المغطاة بلايبیکا التي توقفت فيها الأشغال ولم تكتمل لحد الآن؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة لهذا السؤال فقد أعد فيه قسم الأشغال الجواب التالي:

- اسم المشروع: بناء قاعة مغطاة متعددة الرياضات
- موقع المشروع: قرب غابة لايبیکا
- صاحب المشروع: جماعة العرائش
- التكلفة الإجمالية للمشروع: 18459200.00 درهم
- الأطراف المشاركة: جماعة العرائش بمبلغ 8000000.00 درهم -المجلس الإقليمي-وزارة الشبيبة والرياضة
- تاريخ الشروع في إنجاز المشروع: 04 أكتوبر 2010
- المدة المتوقعة لانجاز المشروع (المحددة في الصفقة):

الصفحة رقم 10 ب ع/2008 بناء قاعة مغطاة الشطر الأول: ستة أشهر
الصفحة رقم 17 ب ع/2011 بناء قاعة مغطاة الشطر الثاني: ثمانية أشهر
الصفحة رقم: 2019/01/ج. ع بناء قاعة مغطاة الشطر الثاني (تتمة الأشغال): ثلاثة أشهر
وذلك بوضع شبابيك حديدية في جميع الأبواب والنوافذ للحد من التخريب والسرقة التي تعرضت لها
القاعة.

• نسبة التقدم في إنجاز المشروع:

الصفحة رقم 10 ب ع/2008: 100%

الصفحة رقم 17 ب ع/2011: 100%

الصفحة رقم: 2019/01/ج. ع: 100%

• تاريخ تسلم الأشغال:

• تسلم مؤقت: الصفحة رقم 10 ب ع/2008: 2015/09/18

الصفحة رقم 17 ب ع/2011: 2016/01/04

الصفحة رقم: 2019/01/ج. ع: 17/02/2020

• تسلم نهائي: الصفحة رقم 10 ب ع/2008: 2017/02/06

الصفحة رقم 17 ب ع/2011: 2017/02/06

الصفحة رقم: 2019/01/ج. ع: 2021/03/30

• تاريخ توقف الأشغال (في حالة عدم اكتمال المشروع): 17/02/2020

• نسبة استغلال المشروع: لم يتم الاستغلال بعد

• أسباب عدم استغلاله: عدم اكتمال الأشغال الضرورية المتبقية.

• أسباب التعثر: عدم مساهمة الأطراف المشاركة بالتمويل المصادق عليه بالاتفاقية (المجلس
الإقليمي 10000000.00 درهم-الشبيبة والرياضة: 2500000.00 درهم

• الوضعية الراهنة للمشروع: الأشغال الكبرى: (- بناء أساس المشروع-بناء مدرجات الملعب
الخاصة بالجمهور-بناء المرافق الأساسية والمراحيض والقاعات الخاصة باللعبين وقاعة
الحكام والصحافة ومرافق أخرى.)

• ملاحظات:

أمكانية اقتراح حلول: يجب توفير اعتمادات تمويل إضافية لإتمام الأشغال المتبقية لاستغلال المشروع
بشراكة بين الجماعة مع أطراف أخرى بقيمة 11000000.00 درهم وهته الأشغال هي:

أشغال تغطية القاعة- أشغال إعداد أرضية القاعة- أشغال الكهرباء والإنارة العمومية، قنوات ولوازم الماء الصالح للشرب-أشغال النجارة- أشغال الصباغة والتهئية الخارجية.

وللإشارة لقد أدرجنا مبلغ 1298350.00 درهم في إطار برنامج الدعم لتحسين النجاعة للجماعات لسنة 2020.

والكلمة لكم من اجل التعقيب.

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

إذن السيد الرئيس، مجموعة من المشاريع المتوقفة هي من جعلنا كفاعلين جموعيين وسياسيين أننا نؤمن بالدراسة المكتملة لكل مشروع وتكون قابلة للتنزيل حتى لا نسقط في مثل هذه الإشكاليات. فكما نلاحظ أن القاعة تم في الشطر الأول تخصيص ميزانية والشطر الثاني ميزانية والشطر الثالث ميزانية كذلك. والآن تحتاج إلى شطر آخر تخصص له ميزانية أخرى حتى تكتمل هذه القاعة. وبالتالي دراسة أي مشروع قابلة للتنزيل ضرورية وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة ونمر إلى السؤال السادس.

السيد العربي السطحي، عضو المجلس:

في نفس سياق المشاريع غير المكتملة، فمجموعة من المشاريع نلاحظ أنها تنطلق وتتوقف في الطريق. وهناك التي تكتمل وتتوقف. قاعة لايبيكا والجميع يعلم ماذا حصل بها. المسبح متوقف.. المركب الثقافي لباب البحر.. وهذا السؤال مطروح قبل دورة فبراير حيث كان هناك مشكل القاعة المغطاة لا يزال قائما.

فبعد اكتمال المركب الثقافي لباب البحر والقاعة المغطاة بالمغرب الجديد، ماذا تنتظرون لتهيئة الفضاء الخارجي لهاتين المنشأتين؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

*المركب الثقافي لباب البحر: ستلتزم الجماعة بصيانة المساحات الخضراء المتواجدة ومنشآت الإنارة العمومية.

*القاعة المغطاة بالمغرب الجديد: لقد التزم المجلس الإقليمي بتهيئة هذا الفضاء الخارجي ولقد تم إنجاز 70% من الأشغال.

وفيما يتعلق بالمركب الثقافي تمت زيارته من طرف وزير الثقافة. ما ينقصه الآن بعض التجهيزات وبعض الورشات الداخلية داخل المركب والتي تعهد السيد الوزير بإنجازها وتوفيرها لهذا المركب. كذلك فيما يتعلق بالتدشين فخلال لقائنا بوفد الجهة علمنا ان العرائش ستحظى بتنظيم المناظرة الجهوية للثقافة. وهي مناسبة لتدشين هذا المركب. بالنسبة للقاعة المغطاة بالمغرب الجديد فكما تعلمون فهي الآن شبه جاهزة وهي تستقبل المباريات الرسمية. باقي التجهيزات الناقصة ستدخل في إطار الصفقة التي سترمها جماعة العرائش في إطار برنامج نجاعة الأداء لاستكمال التجهيزات داخل القاعة وشكرا.

السيد باشا المدينة.

شكرا السيد الرئيس. في إطار استكمال الجواب. ستكون هناك زيارة رسمية للسيد الوزير المكلف بقطاع الرياضة. وستكون للقاعة المغطاة وإن شاء الله نتمنى بان التجهيزات تكتمل بها. فهذا هو المأمول من هذه الزيارة وغن شاء الله سيكون الخير بالنسبة للمسبح الذي يوجد مشكل الآليات التي تسخن الماء. سنحاول عرضه عليه بالاتفاق مع الإخوة بقطاع التربية الوطنية والرياضة وذلك حتى يكتمل هذا الصرح الرياضي المهم وشكرا السيد الرئيس.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

تسيير المركب الثقافي مهم بالنسبة إلينا، فأهم حاجة هو تسيير هذا المركب وشكرا.

السيد باشا المدينة.

إذا سمحتم السيد الرئيس. جوابا على تعقيب السيد المستشار المحترم فالزيارة التي قام بها وزير الثقافة طرحت هذه القضية لأن المركب الثقافي هو تحفة معمارية ومركب له بعد وطني وليس فقط محلي أو إقليمي في شكله وبنائه ومرافقه.. يعطي أهمية بان تديره ينبغي ان تشرف عليه أطقم محترفة. فهذه القضية طرحت على السيد الوزير وهو بطبيعة الحال تعهد بأن يخصص الأطر الكفؤة التي ستسير هذه المعلمة. ونحن أيضا نطمح بان تكون فيه إدارة في مستوى وقيمة المركب وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد الباشان ونمر إلى السؤال السابع.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

بالنسبة للسؤال السابع، والذي يتطرق إلى نقطتين: النقطة الأولى حول المنطقة الصناعية الملاح إذ تعتبر منطقة الملاح منطقة إيكولوجية رطبة. وإنشاء منطقة صناعية بمحاذاتها سيسبب حتما في تلويث هذه المنطقة. وقد يسبب ذلك في كارثة بيئية مع العلم ان هذه المنطقة تعرف توافد عدد من الطيور المهاجرة والنادرة، فهل اتخذتم التدابير والترتيبات اللازمة لتفادي وقوع ذلك؟

وبالنسبة للنقطة الثانية: ما مصير القرض المخصص لتحويل سوق الجملة المتوقفة اشغاله والذي يبلغ حوالي 23 مليون درهم وشكرا؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيدة المستشارة، صراحة السؤال الذي تم وضعه. الإجابة المكتوبة لدي لم ترم الجانب الذي تحدثم عنه. ربما تم فهم تطور الأشغال وليس علاقة ذلك بالبيئة. وهو بالفعل الجانب الذي تحدثم عنه مهم وقد تم إنجاز دراسة في ذلك وتمت المصادقة على المشروع.

فيما يتعلق بتطور الأشغال فقد كانت لدي خرجة مؤخرا مع السيد عامل الإقليم إلى المنطقة الصناعية التي تعرف تقدما في الأشغال وقطع مراحل مهمة. والمقاولة المشرفة على الأشغال قدمت تاريخ نهاية غشت وبداية شتنبر موعدا لانتهاؤ اشغال تجهيز المنطقة. بالنسبة للقسم التجاري للشركة المكلفة بالمنطقة الصناعية الملاح تحدث أنه تمت المصادقة على 11 مشروعا داخل هذه المنطقة وتغطي مساحة 25 في المئة منها.

فيما يتعلق بالجزء الخاص بسوق الجملة فكما نعلم أن المشروع الأول كان قد تعثر لاعتبارات تقنية واعتبارات متعلقة بخطأ في الدراسة الخاصة بالمشروع. كما كان هناك رفض للمقاولة لاستئناف الأشغال وتم فسخ العقدة السابقة. التفكير الموجود الآن هو إعادة بناء سوق جديد للجملة في منطقة أخرى هي منطقة في طريق العوامرة بتغطية المصاريف من وزارة الفلاحة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

استكمالا لجواب لسيد الرئيس، فبالنسبة للأنشطة المهنية الملوثة، خلال المجلس السابق كان قد اثير النقاش حول عدد من الحرف المتواجدة داخل المدينة منها السودور ومنها للحماسة.. وغيرها من المهن المزعجة التي تشكل مشكلا داخل الاحياء السكنية. كان قد طرح أن هذا النوع من المهن ستقام بهذه المنطقة الصناعية الملاح. والشركة التي تقوم بتجهيز هذه المنطقة تقول بان ذلك يدخل في الشطر الثاني من المشروع. وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا ونمر الآن إلى السؤال الثامن.

السيدة فاطمة القنبوعي، عضو المجلس:

تداول الإعلام المحلي والوطني الحالة الكارثية التي آلت إليها غابة لايبিকা من رمي الأزبال ومخلفات البناء والقطع الجائر للأشجار بشكل يومي بدون حسيب ولا رقيب، الذي يهدد هذا الموروث البيئي. وعليه نسائلكم عن الإجراءات الاستعجالية التي تعتمزم الجماعة اتخاذها لوقف الاعتداء الصارخ على هذا المنتزه الغابوي وتنظيفه.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد السعيد بوشيبة من أجل الإجابة.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

السيد الرئيس، لأحد ينكر الإشكال الحقيقي الذي تعرفه غابة لايبিকা. والذي يتطلب مجهودا كبيرا، وعددا من الإجراءات وأول إجراء كان ممكنا أن يقوم به المجلس هو المقرر التنظيمي فيما يخص التخلص من مخلفات البناء الذي تعرفه غابة لايبিকা بشكل كبير، وأعتقد السيدة المحترمة أنك قمت بالتصويت ضده خلال الجلسة السابقة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيد العربي السطي من أجل التعقيب..

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

بالنسبة لغابة لايبিকা، الوثيقة يمكننا أن ننشرها للرأي العام ونرى إذا ما كانت ترقى لمستوى القرار التنظيمي. وثيقة كلها إنشاء.. طلبنا فقط بتجويدها واتفقتم معنا في ذلك.. وهناك من قال نصادق عليها الآن، وبعد ذلك نقوم بتجويدها. وقلنا بالتأجيل والسيد الرئيس لم يتوجه مع التأجيل..

إذن السيد الرئيس يقرر أن لا يمر المقرر.. وأراد أن يعطي للعمل الجماعي الفرصة من أجل تنظيف لايببكا.. هذا عمل الجمعيات وليس عمل الجماعة.. الجماعة ينبغي أن تمنع أولاً رمي مخلفات البناء بلايببكا، وعندها جميع الوسائل القانونية كي تمنع.. لكنها لا تحرك ساكناً. توجد شاحنة للجماعة مصورة بلوحة ترفيمها التي تؤكد ذلك. ماذا فعلتم في حقها السيد الرئيس؟ ما هو الإجراء الذي اتخذتم في حق هذه الشاحنة؟ التي ترمي المخلفات بغابة لايببكا؟ لم تقوموا بأي إجراء.. ولهذا أنا أقول: موضوع غابة لايببكا ليس موضوعاً للمزيدات كي يجيبنا بذلك الجواب كون المستشارية صوتت ضده.. الرأي العام جميعه يعلم أننا لم نصوت ضد المقرر التنظيمي وأنا طالبنا بالتأجيل والتجويد كون الوثيقة ليست في المستوى...

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكراً، غير أنه فيما يتعلق بالقرار التنظيمي الخاص بمخلفات البناء، فهو قد أخذ وقته بالشكل الكافي في الجلسة الماضية، والكل يتحمل مسؤوليته أمام التاريخ. فيما يتعلق بالشاحنة التي تحدث عنها دكتور، نخبركم أنها لا تنتمي لمصالح الجماعة. وبالتالي لسنا نحن من نقوم بمتابعتها.

وفيما يتعلق بالورش فالجماعة بصدد تنظيم ورش كبير من أجل تنظيف هذه الغابة. ونشكر جميع الفعاليات بالمدينة الاقتصادية منها والجمعية والإعلامية.. التي عبرت عن ترحيبها بهذا الورش وعبرت مسبقاً عن تعبئتها الشاملة لإنجاحه. والذي مباشرة بعده سنقوم بتنزيل الشرطة الإدارية بغابة لايببكا من أجل حماية ما سيتم تحقيقه وإنجازه بهذا الورش التاريخي الذي سوف ينظم يوم 12 من الشهر الجاري. ونمر إلى السؤال التاسع.

السيدة كوثر العمالي، عضوة المجلس:

تلعب ملاعب القرب دوراً مهماً في تعزيز مواهب الشباب وصقل طاقاتهم الممارسة الرياضية داخل الأحياء، على اعتبار أن الرياضة مدرسة لتحقيق الاندماج الإيجابي داخل المجتمع.

لذلك نسانلكم عن الإجراءات التي تعتمده الجماعة اتخاذها لصيانة ملاعب القرب الموجودة والتي تعاني التخريب والإهمال، وعن حرمان بعض الأحياء الشعبية من ملاعب القرب ونخص بالذكر الحي الجديد (كليطو).

السيد السعيد بوشبية، النائب الثالث للرئيس:

شكراً الأخت العضوة المحترمة: بالنسبة لملاعب القرب، جماعة العرائش لا تتوفر.. يعني المجلس الحالي لم يرث أي ملعب معشوشب، أو في حالة جيدة من الولاية السابقة. نحن على مستوى المجلس، أو على مستوى المكتب المسير، الآن نحن بصدد عملية تسلم ملاعب القرب التي كانت قد أنجزت من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وعددها ثمانية ملاعب. نحن اليوم بصدد برمجة عدد منها بخصوص تهيئتها بالعشب الاصطناعي. والأماكن التي تتواجد بها، ملعبان إلى جوار بعضهما مثل الوفاء وجنان فرانسيس فسوف نهيئ ملعب بالعشب الاصطناعي والآخر سيهيئ لاستغلاله في مختلف الرياضات مثل كرة السلة وكرة اليد وغيرها. وشكراً.

السيد هشام اشلحي، عضو المجلس:

ثمانية ملاعب بالنسبة للمدينة غير كافية.. أتمنى برمجة ملاعب أخرى خاصة في الدواوير الملحقة بالمدينة. قضية الإصلاح والصيانة ينبغي أن ترمج في ميزانية الجماعة، لأنه لا يمكن أن ننجز ملعبا ونتركه دون صيانة مما يؤدي به في كثير من الأحيان إلى عدم الصلاحية وبالتالي الاستغلال في أشياء أخرى بعيدة عن الرياضة. وشكرا.

السيد محمد المتوكي، النائب الرابع للرئيس:

استغرب ان بعض الأسئلة تطرح بصيغة تقنية، فأنا استغرب أن هناك من هو في التسيير عشرين سنة كمكون سياسي يأتي اليوم ويقول لنا: ماذا ستفعلون في الملاعب؟...

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر على السؤال العاشر والكلمة للسيدة فاطمة القنبوعي.

السيدة فاطمة القنبوعي، عضو المجلس:

ما هو مصير قاعة السينما أبينيدا والمحطة الطرقية القديمة، علما أن موضوعهما سبق تداوله بدورات المجلس السابق؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة لوضعية سينما أبيندا فإن رئاسة المجلس الجماعي استكملت ملف افتتاح سينما أبيندا، وذلك بتجميع ملفها الذي كان غائبا عن الإدارة، وكذلك الحصول على السجل التجاري باسم الجماعة، وهي الآن تباشر عملها من أجل تحويل واجبات الكراء إلى صندوق المحكمة. وبالنسبة لتصوير رئاسة المجلس في مصيرها فإن المجلس الجماعي سيبث في طريقة تسييرها وصيانتها في أقرب دورة المجلس الجماعي. كما أن رئاسة المجلس بصدد إجراء لقاءات مع المركز السينمائي المغربي وبعض الخواص المشتغلين في قطاع التوزيع السينمائي، من أجل إيجاد الصيغة الناجعة لاستثمار وإعادة الحياة لقاعة سينما أبينيدا كقاعة للعرض السينمائي.

بالنسبة للمحطة الطرقية القديمة، المكتب الآن بصدد إعداد عروض مفتوحة للأفكار بالنسبة لهذا المرفق. خصوصا ونحن نعلم مدى قيمتها في وجدان ساكنة العرائش. وبالتالي نريد أن تكون هناك مشاركة واسعة من المواطنين فيما يتعلق بإبداء الرأي. هذا من جهة، وكانت هناك ورشات في إطار إعداد برنامج العمل ناقشت هذا الموضوع.. وأيضا سوف نفسح المجال للخبراء من أجل إعطائنا تصورات وبرامج ومشاريع سوف نعرضها على المجلس الموقر قصد المصادقة عليها قريبا عن شاء الله وشكرا.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

أولا بالنسبة لسينما أبينيدا انا متفق معك. أما بالنسبة للمحطة الطرقية القديمة فقد سبق لنا في مجلس سابق أن اقترحنا تدارس فكرة مستقبلها وكيف يتصوره المواطنون، ولا أدري أين وصل ذلك؟ اما المحطة الطرقية اليوم، وقبل قليل مررت منها. فهي ممتلئة بالشاحنات والسيارات.. نحن نطلب إغلاقها مرارا.. لماذا هذه المحطة مستعمرة ونحن نشاهد؟

السيد رشيد الركراك، النائب الخامس للرئيس:

أقول للسيد المزوري في الأيام القليلة المقبلة سوف يتم حل هذا المشكل.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر إلى السؤال الحادي عشر والكلمة للسيدة كوثر العمالي:

السيدة كوثر العمالي، عضوة المجلس:

تعتبر ساحة التسامح فضاءا مميزا بمدينة العرائش، يكرس لمبدأ التعايش الديني والعيش المشترك، هذه الساحة التي لم يمض على تدشينها سوى بضع سنوات، أصبحت اليوم في حالة متردية بسبب تراكم الأزبال وتجمع المياه الآسنة، ومرتعا علنا للمدمنين، وعليه نساألكم عن التدابير المقرر اتخاذها من أجل الصيانة الدورية لما تضرر من مرافق ساحة التسامح (النافورة) وكذا على مستوى النظافة والمراقبة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

لا يختلف المجلس الجماعي بأغلبيته ومعارضته عن أهمية ساحة التسامح بمدينة العرائش. فبالإضافة إلى كونها فضاء ومنتفس لساكنة المدينة وخاصة الأحياء المجاورة لها فهي رمز للتعايش الديني. وجوابا على السؤال حول الحالة المتردية للساحة، فكما تعلمون أن موقع الساحة ومحاذاته بمجموعة من الأحياء ذات الطابع الاجتماعي فإن ناشئة أبنائها وخاصة الأطفال الصغار يتخذونها كفضاء للعب ورشق الحجارة بالحوض المائي للنافورة مما يؤدي إلى تهشيم وتكسير بعض لوحات الرخام المتواجد بمحيط النافورة بالإضافة إلى تعطيل وإتلاف مصفاة وبالوعة المياه بفعل شظايا الأحجار والأتربة كما أن جنبات النصب التذكاري للساحة هو الآخر لم يسلم من الإتلاف والتخريب. ومن بين الإجراءات والتدابير المقرر اتخاذها من أجل الحد من هذه الأضرار التي لحقت بهذا الفضاء المتميز، فإننا نقترح عقد لقاءات تواصلية مع هيئات المجتمع المدني في إطار المقاربة التشاركية وخاصة جمعيات الأحياء باعتبارها شريكا فعالا في الحفاظ على جمالية هذه الساحة. كما أن الجماعة قامت بتعيين حارس بالساحة، وكذلك بالمقابر المجاورة لها. وشكرا.

ونمر إلى السؤال الثاني عشر والكلمة للأستاذة نجاة موعلي.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

سؤال حول تفعيل القرار البلدي الدائم رقم 159 بتاريخ 30 شتنبر 1986 المتعلق باللون الرسمي للمدينة (أبيضن أزرق سماوي).

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الأستاذة نجاة موعلي، وبشأن هذا السؤال نحيطكم أن اللجنة المكلفة بشواهد السكنى والمطابقة تلزم أصحاب أورايش البناء بصباغة واجهات البنائات باللونين الأبيض والأزرق السماوي طبقا للقرار البلدي الدائم عدد 159 بتاريخ 30 شتنبر 1986 المتعلق باللون الرسمي للمدينة.

إذا لم يكن هناك تعقيب نمر للسؤال الثالث عشر ودائما الكلمة للسيدة نجاة موعلي.

سؤال حول موقف الحافلات الحضرية، حيث إن موقفها الحالي بشارع إفريقيا يسبب فوضى عارمة وعرقلة كبيرة لحركة السير خصوصا بمدار 20 غشت ومدار ابن الخطيب. وحيث أننا مقبلون على موسم الصيف الذي تتضاعف فيه أعداد الحافلات، علما أنه من المنتظر أن يكون موسما استثنائيا هذه السنة بعد الجائحة. لذلك نساألكم حول تصوركم لموقف بديل لا يسبب في اختناق المدينة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيدة المستشارة على هذا السؤال القيم، بالفعل هناك اختناق بشارع إفريقيا على مستوى موقف الحافلات الحالي، هناك شكايات نتوصل بها من الساكنة، وخاصة التجار على مستوى هذا الشارع فيما يتعلق بهذا الموقف. هذا الإشكال يدرس الآن في إطار دراسة شمولية الحركية داخل المدينة. وهي الآن في الأطوار النهائية، وستعطينا خارطة شاملة على مستوى الحركية داخل المدينة. وفيما يتعلق بالمواقف خاصة مع فصل الصيف، بالفعل ندارسنا ذلك داخل المكتب، وقمنا بعقد اجتماع بالأمس مع المصالح الأمنية بهذا الخصوص. وسنقترح خلال اللقاء الذي سنعقده مع مسؤولي شركة النقل الزيادة في عدد المواقف، خاصة في موسم الصيف. فنحن نقترح أماكن مثل حي الإدريسية ومنطقة المقاطعة الأولى، وكذلك جوار سكاليرا وستكون هذه المواقف خاصة بالنقل إلى راس الرمل. فقط عندنا موعد غدا مع مدير الشركة لنرى مدى الاستجابة لهذه المقترحات وتفعيلها..

السيدة سميرة اليملاحي، عضوة المجلس:

كذلك، السؤال مطروح حول جودة وجمالية الحافلات الخاصة بالنقل الحضري؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

فيما يتعلق بموضوع حافلات النقل الحضري عموما، فهو أصبح من اختصاص مؤسسة التعاون، وهي مؤسسة إقليمية. وهي الآن بصدد إعداد الصفقة من أجل تفويت هذا القطاع إلى الشركة التي ستسوّ عليها الصفقة المقبلة. وبالتالي دفتر التحملات الخاص بها هو في إطار المراحل النهائية من الإعداد. ونمر إلى السؤال الرابع عشر والكلمة للسيدة نجاة موعلي.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

حول تأهيل الشاطئ الصخري القوس والماء الجديد، حيث أن هذا الأخير يعرف إقبالا كبيرا من المصطافين في فصل الصيف بالرغم من افتقاده لأدنى شروط السلامة من مسالك وأمن وسباحين منقذين فما هو تصوركم لذلك.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

لقد صرفت جماعة العرائش خلال المجلس السابق في إطار برنامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية مبلغ 170856.00 درهم لبناء سلايم مؤدية إلى شاطئ القوس إلا أن السلطة المحلية عملت على إغلاق هذا الممر بذريعة محاربة الهجرة السرية والاتجار بالمخدرات.

أما شاطئ الماء الجديد فلقد أثبتت تحاليل جودة مياه البحر أنه غير صالح بتاتا للسباحة لقربه من مصب المياه العادمة ولهذا يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحسيس والتوعية بمدى خطورة هذه المياه على صحة وسلامة المرتادين وذلك عبر علامات منع السباحة وإغلاق الممرات المؤدية إلى هذا البحر...

بالنسبة لشاطئ مسيطرو فنحن ننوه بمبادرة شباب الاحياء المجاورة الذين بادروا إلى بناء ممرات وسلالم لهذا الشاطئ. فقد أبدت الجماعة كذلك استعدادها لدعم هذه المبادرات المدنية الجادة. والجماعة أيضا واعية بمدى تهيئة الشواطئ الصخرية بمدينة العرائش نظرا لارتدادها من طرف فئة عريضة من شباب وساكنة المدينة وشكرا.

إذن وبهذا نأتي إلى نهاية أشغال الجلسة الثالثة والأخيرة من الدورة العادية لشهر ماي 2022، والتي خصصت جميعها للإجابة على الأسئلة الكتابية التي وجهها السادة أعضاء المجلس إلى رئاسة المجلس طبقا للمواد المنصوص عليها بالقانون التنظيمي 14/113 وكذا النظام الداخلي للمجلس. وختاما أعطي الكلمة للسيد نائب كاتبه المجلس لتلاوة برقية الولاء والإخلاص المرفوعة إلى السدة العالية بالله.

رئيس مجلس جماعة العرائش

إلى

السيد المحترم: مستشار صاحب الجلالة
الديوان الملكي - القصر الملكي العامر - الرباط

برقية ولاء وإخلاص إلى المقام العالي بالله بمناسبة اختتام الدورة العادية لشهر ماي المنعقدة خلال
أيام 19 و 26 و 31 ماي 2022

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آل بيته الطاهرين
مولاي صاحب الجلالة والمهابة، أمير المؤمنين وحامي الملة والدين أدام الله عزكم وعلاكم.
نعم سيدي أعزكم الله

بعد تقديم فروض الطاعة والولاء، ومكين التعلق والوفاء لعرشكم المجيد، يتشرف خديم الأعتاب
الشريفة، عبد المومن صبيحي رئيس مجلس جماعة العرائش باسمه الخاص ونيابة عن أعضاء وأطر
وموظفي الجماعة وعن رعايا جلالتم بهذه المدينة بأن يرفع إلى جنابكم الشريف أعزكم الله أسمى آيات
الولاء والإخلاص، وأنبل مشاعر التعلق بالعرش العلوي المجيد، والالتفاف الدائم حول قائد الأمة وضامن
وحدتها واستمراريتها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده بمناسبة اختتام أشغال الدورة
العادية لشهر ماي المنعقدة خلال أيام 19 و 26 و 31 ماي 2022. وبهذه المناسبة، أجدد لجلالتمكم
باسمى الخاص وباسم رعاياكم الأوفياء سكان مدينة العرائش ولاءنا وإخلاصنا وتعلقنا بأهداب العرش
العلوي المجيد، ونؤكد لكم يا مولاي تجندنا وراء قائد الأمة في معركة التجديد والحدثة، وانخراطنا
المتواصل من أجل تنمية بلادنا وازدهارها على كافة الأصعدة تحت قيادتكم الرشيدة.

حفظ الله مولانا أمير المؤمنين في وليّ عهده صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن وصاحبة السمو
الأميرة الجليلة لالة خديجة وقوى جنابكم بصنوكم المجيد المولى رشيد وسائر أفراد الأسرة العلوية
المجيدة إنه سميع مجيب، والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

خديم الأعتاب الشريفة عبد المومن صبيحي

رئيس جماعة العرائش

عبد المومن صبيحي

